إرشاد المتداوي إلى أحكام التداوي

إعداد الطالب: أحمد بن أنصار

تحت إشراف

الشيخ أبي عبد الله رفاق بن طاسم (العباسي)

كلية ابن عباس العربية

جالي-سريلانكا

١٤٣١ هـ

2010 م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله م ن شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ،من يهده الله فلا مضل له ،ومن يضلل فلا هادى له،وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد :

فإن من أهم المهمات ، وآكد الفرائض والواجبات ،أن يعرف العبد حكم رب العالمين ،ويتفق فيما نزل به من مسائل الشرع والدين ،حتى يعبد الله على بصيرة المهتدين ،فيكون بذلك على نهج الأنبياء والمرسلين :((قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين)) {يوسف :١٠٨}.

والناس في حاجة ماسة إلى من يعينهم على ذلك من العلماء والباحثين ،فيسهل لهم السبيل إلى معرفة حكم الشرع فى المسائل ،خاصة فيما جد منها من نوازل.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

ولقد من الله علي وشرفني أبلغ تشريف حين أتاح لي فرصة نيرة للانتساب إلي كلية ذات فضل وعظمة تتميز عن غيرها من الكليات الشرعية الممثلة في دولة سريلانكا بالتثقيف والتوعية علي ضوء الكتاب والسنة وهي كلية ابن عباس العربية التي يعتز بها طالب منتسب إليها.

ولقد وفقني الله وأعانني علي أن أبرز في مسالك العلم علي التدريج في هذه الكلية المباركة علما بأن كل طالب ينهي المنهج الدراسي بالشهادة يلزم بتحرير بحث علمي في موضوع يختاره ،وقد خطر ببالي كثيرمن الموضوعات فوقع اختياري علي موضوع أحكام التداوي في الإسلام .

فأسأل الله تبارك وتعالي أن يعينني علي أن أحسن ما هو أنا بصدده وأن يجعل السداد والصواب،وبالله التوفيق والحمد لله .

فإن الإسلام دين كامل لا يزال يبرز في جوانب متنوعة تستوقف الفهم الثاقب والرأي الصائب في الإكتشاف عن مدى غرابته وصلابته فيما صنعه وقرره من الأعاحيزوالغر ائب . وكل دين من الأديان المتواجدة إنما أدلت أنظارها العقدية ومعاييرها التشريعية في أضيق نطاق لا تتمثل فيه أمور سواه مما يتطلب التوصل

والتعدي إليه نظرا لنفس الواقع، وعلى منطلق هذا الإعجاز قد وضع التشريع الإسلامي أوضاعا يتبين خلالها تحليل محاييج البشر ونزعاته ، وأما الطب العصري فليس أول عذرة في الناحية العلمية ، بل الأصول التمهيدية التي هي أول عذرة لهاذا العالم في الجانب الطب تدليلات إسلامية وإرشاداتها الباهرة، ولهذه المهمة ال ضرخامة قدره كنت لاأزال أتصور الموضوعالذى نحن اللآن بصدده لأسباب جعلتني أختاره:.

*إظهار سمات الاسلام منالناحية العلمية .

*عدم إقدام أحد من الطلبة الكرام في تحرير هذا الموضوع.

*للتدرب علي تجربتي في العلوم الطبية.

فهذه قطرات مما خطر ببالى .مهما كان الأمر فه ذه بضاعة رجل ضئيل قيمته في أعين المتطلعين . والحمد المطلق لله جل وعلا والخطأ من جانبي ومن جانب الشيطان . أسأل الله المغفرة والسداد . وسوف نخضع جناح التوقير والتقديرلمن استدرك ما في مبحثي من الأخطاء فتداركه فصوبه . وأتفضل بكل شغاف قلبي وبرمته إلى فضيلة الأستاذ الشيخ أبي عبدالله محمد رفاق . رعاه الله . لإسهامه في التدليل والإرشاد لتحرير هذا المبحث إلى جميع الأساتيذ الكرام ونسأل الله لهم التوفيق ، وإلى جميع الطلاب الذين كاتفونا عند النجاد والوهاد . وأختم مقدمتي لكي أتوصل إلى خاتمتى بنصر الله وفضله والحمد لله رب العالمين.

الباب الأول : في التداوي وأنواعه وفيه فصلان

الفصل الأول : تعريف التداوي لغة واصطلاحا

التداوي لغة : دوى بالكسر، دوى فهو دو ودى أي مرض فمن قال دوى ثنى وجمع وأنث ومن قال دؤى أفرد ذلك كله ولم يؤنث الليثة الدوى داء باطن في الصدر وأنه لدوى الصدر وأنشد : وعينك تبدي أن صدرك لي دوي . وقول الشاعر :

وقد أقوى بالدوى المزمل أخرس في السفر بقاق المنزل

إنما عني به المريض من شدة النعاس

التهذيب : والدوى الفنى مقصور يكتب بالياء قال : يعض كإإَاء الدوى الزمين .

ورجل دوي مقصور : مثل ضنى ويقال تركت فلانا دوي ماأرى به حياة . وفي حديث أم زرع : كل داء له داء أي كل عيب يكون في الرجال فهو فيه . فجعلت العين داءا فهو لها له داء خير لكل ويحتمل أن يكون صفة لداء وداء الثانية خير لكل أي كل داء فيه بليغ متناه فيه . كما يقال إن هذا الفرس فرس . وفي الحديث : وأي داء أدوى من البخل أي أي عيب أقبح منه . قال ابن بر : والصواب أدوأ من البخل بالهمز وموضعه الهمز ولكن هكذا يروي إلا أن يجعل من باب دوي يدوي دوى فهو دو . إذا هلك بمرض باطن . ومنه حديث العلاء بن الحضرمي : لاداء ولا خبثة قال هو العيب الباطن في الملعة الذي لم يطلع عليه المشتري.

وفي الحديث : إن الخمر داء ولبست بدواء واستعمل لفظ الداء في الإثم كما استعمله في العيب وفي حديث علي : إلي مرعى وبي ومشرب دوي أي فياء داء وهو منسوب إلى دوى من دوي بالكسر . يدوي ، وما دوي إلا ثلاثا حتى مات أو برأ أو مرض .

ودوي صدره أيضا أي ضعن . وأدواه غيره أي أمرضه وداواه أي عالجه ، يقال : هو يدوي ويداوي أي يعالج به . ابن السكيت : الدواء ماعولجت به الجارية حتى تسمن.[1]

وفي التهذيب : دوَّى أي عولج وقيم عليه حتى أعلنكس أي ركب بعض بعضا من كثرته . ويروي : دووى فوعل من الدواء . ومن رواه دوِّى فهو على فعل منه والدواء ممدود هو الشفاء. يقال : داويته مداواة ، ولو قلت دواء كان جائزا . ويقال دووي فلان يداوي. فيظهر الداوين ولايدغوا إهداهما في الأخرى لأن الأولى هي مدة الألف التي في داواه . فكرهوا أن يدغموا المدة في الواو فيلتبس فوعل بفعِّ ل . الجوهري : الدواء ممدود . وأحد الأدوية والدواء بالكسر لغة فيه.[2]

[1]. لسان العرب (ج :١٤ ص : ٣٤٥، ٣٤٦)
[2]. لسان العرب (ج :١٤ ص : ٣٤٧) ومختار الصحاح (ص : ٢١٧)

واصطلاحا : اختلف العلماء في بيان حد التداوي. وتعريفه الاصطلاحي على ثلاثة أقوال. هي :

القول الأول : هو "علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يعرض لها من صمة وفساد " ونسب هذا القول لقدماء الأطباء ولإبن الرشد الحفيد .

القول الثاني : هو "علم بأحوال بدن الإنسان يحفظ به حاصل الصم ة ويسترد زائلها" ونسب هذا القول بجالينوس. واختاره داود الأنطلاكي في تذكيره .

القول الثالث : هو "علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح ، ويزول عن الصحة ليحفظ الصمت حاصلة ويستردها زائلة" وهذا القول لابن سينا.

وهذه التعريفات وإن اختلفت ألفاظها وعباراتها إلا أنها متقاربة في المعنى والمضمون ، لكن يؤخذ على التعريف الأول ، أنه اعتبر الصمة والمرض فرعين عارضين . والحقيقة والواقع بخلاف ذلك ، فإن الصمة تعتبر أصلا والمرض هو الفرع والعارض الذي يطرأ عليها.

وقد اعتبر هذا أصحاب التعريف الثاني والثالث وسلموا من ور ود الا عتراض عليهم فأشارو إلى أن الصحة أصل لقولهم (ويحفظ به حاصل الصحة ويسترد زائلها) وقولهم (يحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة)

وهذه ميزة لكلا التعريفين الثاني والثالث على التعريف الأول

"كما امتاز على التعريف الثاني بتحديد وجهة التعرف على أحوال بدن الإنسان حيث خصها بقوله (من جهة ما يصح ويزول عن الصحة). وهذا أبلغ لأنه قيد في المعرف كما سيأتي عند شرح هذا التعريف – إن شاء الله– ولهذا فإنه من المناسب اختيار هذا التعريف دونهما لشرح مفرداته وبيان محترزاته .وبالله التوفيق."[٣]

الفصل الثاني : موقف الشرعية الإسلامية من التداوي

أولا: التداوي :

[٣]. أحكام الجراحة الطبية ٣٢-٣٣ (د.محمد مختار الشنقيطي)

الأصل في حكم التداوي أنه مشروع ، لما ورد في شأنه في القرآن والسنة القولية والفعلية.ولما فيه من حفظ النفس الذي هو أحد المقاصد الكلية من التشريع.

واختلف أحكام التداوي باختلاف الأحوال والأشخاص : فيكون واجبا على الشخص إذا كان تركه يفضي إلى تلف نفسه أو أحد أعضاءه أو عجزه ، أوكان المرض ينتقل ضرره غيره، كالأمراض المعدية.

ويكون مندوبا إذا كان تركه يؤدي إلى ضعف البدن ولا يترتب عليه ما سبق

الحالة الأولى :

ويكون مباحا إذا لم يندرج في الحالتين السابقتين.

ويكون مكروها إذا كان بفعل يخاف منه حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها.

ثانيا : علاج الحالات الميؤوس منها :

أ- مما تقتضيه عقيدة المسلم أن المرض والشفاء بيد الله وأن التداوي هو العلاج أخذ بالأ سباب التي أودعها الله عز وجل في الكون وأنه لايجوز اليأس من روح الله أو القنوط من رحمته، بل ينبغي بقاء الأمل في الشفاء بإذن الله. وعلى الأطباء وذوي المرضى تقوية معنويات المريض. والدأب في رعايته وتخفيف آلامه النفسية ، والبدنية بصرف النظر عن توقع الشفاء أو عدمه.

ب- إن ما يعتبر حالة الميؤوسة[٤] من علاجها هو بحسب تقدير الأطباء وإمكانات الطب المتاحة في كل زمان ومكان تبعا لظروف المرضى.

ثالثا : إذن المريض[٥]

أ- يشترط إذن المريض للعلاج إذا كان تام الأهلية ، فإذا كان عديم الأهلية أو ناقصهما اعتبر إذن وليه حسب ترتيب الولاية الشرعية ووفقا لأحكامها التي تحصر تصرف الولي فيها منفعة المولي عليه ومصلحة ورفع الأذى عنه ، على أن لايعتد بتصرف الولي في عدم الإذن إذا كان واضح الضرر بالمولي عليه ، ويتنقل الحق إلى غيره من الأولياء إلى ولي الأمر.

ب- لولي الأمر الإلزام بالتداوي في بعض الأحوال كالأمراض المعدية التحصينات والوقائية .

ج- في حالات الإسعاف التي تتعرض فيها حياة المصاب للخطر ولا يتوقف العلاج على الإذن.

[٤]. يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.
[٥]. يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

ح- لابد في إجراء الأبحاث الطبية من موافقة الشخص التام الأهلية بصورة خالية من شائبة الإكراه كالمساجين أوالإغراء المادي كالمساكين ويجب أن لا يترتب على إجراء تلك ا لأبحاث ضرر. ولا يجوز رأي الشيخ محمد صالح المنجد[٦] "التداوي مشروع من حيث الجملة لما روى أبوا الدرداء Z قال : قال رسول الله ﷺ : "إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولاتداوو بحرام"[٧]

ولحديث أسامة ابن شريك Z قال : قالت الأعراب يارسول الله ألا نتداوى ؟ قال : لاتداووا ، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحد قالوا يارسول الله وما هو ؟ قال : الهرم[٨]

وقد ذهب جمهور العلماء (المالكية والحنفية) إلى أن التداوي مباح وذهب الشافعية والقاضي ابن عقيل وابن الجوزي من الحنابلة إلى استحبابه ، لقول النبي ﷺ "إن الله أنزل الداء والدواء .....الخ) وغير ذلك من الأحاديث الواردة ، والتي فيها الأمر بالتداوي واحتجام النبي ﷺ وتداويه دليل على مشروعية التداوي ، ومحل الاستحاب عند الشافعية عند عدم القطع بإفادته ، أما لو قطع بإفادته (كعصب الجرح) فإنه واجب ومن أمثلة ذلك في عصرنا نقل الدم في بعض الحالات

قال ابن القيم رحمه الله : في الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي ، وأنه لا ينافي التوكل ، كما لاينافيه دفع الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادهما بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا ، وأن تعطيها يقدح في نفس التوكل وكما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل ، فإن تركها عجز ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه ، ودفع ما يضره في دينه ودنياه ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب وإلا كان معطلا للحكمة والشرع فلا يجعل العبد عجزه توكلا ولا توكله عجزا.[٩]

يعتبر علم التداوي من العلوم المهمة في الحياة البشرية ، وتطبيقه تتحقق من المصالح العظيمة والمنافع الجليلة التي منها حفظ الصحة ودفع ضرر الأسقام والأمراض عن بدن ا لإنسان فيتقوى المسلم بذلك على طاعة ربه تعالى ومرضاته

ولعظم ما فيه من المصالح والمنافع أباحت الشريعة الإسلامبة تعلمه وتعليمه وتطبيقه.

والناس في مختلف العصور والأزمنة محتاجون إلى وجود الطبيب الذي يسعى في مع الجة مرضاهم فيقوم برعايتهم ودفع ضرر الأسقام والأمراض والجراحات عن أبدانهم بإذن الله تعالى . ولا يمكن لمجتمع أن يعيش سالما بدون وجود الطبيب للتداوي خاصة في حال انتشار الأمراض التي تفتك في الظرف اليسير با لأمم والجماعات الكثيرة. ولما كانت شريعتنا الإسلامية مبنية على الرحمة بالخلق ودفع المشقة والجرح عنهم في

---

٦. www.Islam.com

٧. رواه أبوداود (٣٨٧٤) باب في الأدوية المكروهة.

٨. الترمذي (٢٠٣٨) باب ما جاء في الدواء والحث عليه. وأبوداود (٣٨٥٥) باب في الرجل يتداوي.

٩. زاد المعاد ج : ٤ ص : ١٤

التكالبف والتشريعات التي جاءت بها.قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ [١٠]﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ[١١]﴾ والأيات في هذا المعنى كثيرة.

فإنها راعت تلك الحاجة التي لابد من سدها في المجتمعات المسلمة فأجازت تعلم التداو ي وتعليمه ولا شك أن هذه الحاجة موجودة في كل زمان ومكان. ولكنها تتفاوت في قدرها على حسب تفاوت الظروف والأحوال .

ولا يزال المسلمون الآن في مختلف الأمصار ، والأقطار الإسلامية بحاجة ماسة إلى الأطباء الذين يقومون بمعالجة مرضاهم ومداواة برحاهم . ونظرا لذلك اضطروا لاستجلاب الأطباء من بلاد الكفر . وهذا يؤكد وجود الحاجة. الأمر الذي يجعل الحكم بفريضة تعلم التداوى على الكفاية والذي نص علبه الفقهاء المتقدمون – رحمهم الله – باق إلى يومنا هذا حتى تسد الحاجة الموجودة ويصبح المسلمون في غني تام عن استجلاب الأطباء الكفار .

قال الإمام النووي : "وأما العلوم العقلية فمنها ماهو فرض كفاية كالطب والحساب المحتاج إليه"

وإذا كانت هذه الحاجة موجودة في البلاد الإسلامية فإنه يتعين على ولاة أمورها تجنيد الأكفاء الأخي ار من المسلمين لتعلم الطب وتعليمه وتطبيقه ولاينبغي لهم البقاء على هذه الحالة التي اتكلوا فيها على أعداء الإسلام من اليهود والنصارى وغيرهم لما في ذلك من الأضرار الدينية والدنيوية الكثيرة التي لاتخف ى وقد اتجه كثير من البلدان الإسلامية في هذا العصر إلى إنشاء الكليات الطبية في بعض جامعاتها وفي ذلك تحقيق لمقصود الشرع المقتضى لسد الحاجة وإن كان الأمر لايزال الحاجة إلى مزيد من العناية .

فالحاصل أن الشريعة الإسلامية لاتزهى عن تعلم الطب وتعليمه وتطبيقه متى كان على وجه الإصلاح وتضمن نفع العباد وصلاح أبدانهم.

وهؤلاء فقهاء الإسلام وأئمة الإسلام نجدهم ينصون في كتبهم على حكم فريضة تعلم الطب على الكفاية بل لم يكف الأمر عند ذلك وإنما تعداه إلى شخدهم الهمم وخفرهم النفوس لتعلمه حتى قال الإمام الشافعي رحمهم الله : "لا أعلم علما بعد الحلال والحرام أنبل من الطب" ولعل أصدق شاهد على عناية فقهاء الإسلام وأئمة بهذا العلم أن نجد منهم من تعلمه وعلمه بل اعتنى بالكتابة فيه وخاصة في أشرفه وهو الطب الربوي .

المبحث الأول : هل المتداوى مناف للتوكل

[١٠]. سورة الأبياء الآية : ١٠٧
[١١]. سورة الحج الآية : ٢٧٨

وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداو ي وأنه لاينافي في التوكل . كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها. بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا. وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل ، فإن تركها عجز ينافب التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصو ماينفع العبد في دينه ودنياه ودفع ما يضره في دينه ودنياه ولابد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب وإلا كان معطلا للحكمة والشرع فلا يجعل العبد عجزه توكلا ولا توكله عجزا.[١٢]

وقد رقي النبي ﷺ بعض أصحابه وقد رقاه جبريل عليه السلام . فالتداوى لابأس له والنبي ﷺ قال : "فتداووا ولاتداووا بحرام"[١٣] كما أخرجه الترمذي وأبو داود وصححه الشيخ الألباني

فالتداوي أمر مشروع ولا بأس به، ولا ينافي التوكل ، التوكل يشمل الأمرين ، الاعتماد على الله والتفويض إليه مع تعاطي الأسباب ولا ينبغي للإنسان أن يقول : أنا أتوكل على الله ولاآكل ولاآشرب ولا أتزوج ولا أتسبب ولاأبيع ولا أشتري ولاأتعاطي زراعة ولاصناعة. هذا أغلظ فتعاطي الأسباب لا ينافي التوكل بل هو من التوكل. وهكذا التداوي من التوكل ولهذا أرشد النبي ﷺ إلى التداوي وسئل عن الرقى والأدوية قال :"هي من قدر الله"[١٤]

وقال عمر ﷺ لما أتى الشام وبلغه أن بالشام وباء الطاعون انصرف الناس فرجع بهم وقال : "نفر من قدر الله إلى قدر الله" ثم أبلغه عبدالرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال : "فإذا سمعهتم به في بلد فلا تقدموا عليه"[١٥]فسر بذلك لأنه السنة.

فالمقصود أن الأمرمشروع على الصحيح وهو قول أكثر أهل العلم ، فمن تركه فلا حرج عليه وإذا ظن نفعه واشتدت الحاجة إليه تأكد ، لأن تركه يضره ، ويتعب نفسه ، ويتعب أهله ويتعب خادمه فا لتداوي فيه مصالح لنفسه ولأهله ولأن التداو ي يعين على أسباب الشفاء ويعين على طاعة الله حتى يصلى في المسجد ، وحتى يقوم بأمور تنفع الناس وتنفعه، وإذا تعطل بسب في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ "إذا مرض العبد أوسافر كتب الله له ماكان يعمل وهو صحيح مقيم"[١٦] هذا من فضل الله عز وجل.

ولكن التداوي فيه مصالح كثيرة إذا كان بالوجه الشرعي والأدوية هذا هو الصواب . ومن قال إنه على مستوى الطرفين أو إن تركه أفضل فقول مرجوح. والحق أحق بالاتباع والأدلة الشرعية مقدمة على كل احد.

وأما احتجاجهم بحديث السبعين ألفاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب. فهؤلاء السبعون ألفا ماتركو الأسباب إنما تركوا الإسترقاء وهو طلب الرقية من الناس فهذه تركها أفضل وتركوا الكي وتركه أفضل لكن عند الحاجة لابأس بالكي. فالنبي ﷺ يقول : "الشفاء في ثلاثة كيّ نار ، أو شرطة محجم ، أو شربة عسل وما أحب

---

١٢. أحكام الجراحة الطبية ص : ٤١ (د. محمد مختار الشنقيطي)
١٣. أخرجه أبوداود (٣٨٧٤) وصححه الشيخ الألباني.
١٤. أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٧) وضعفه الشيخ الألباني.
١٥. صحيح البخاري (٥٧٣٠) ومسلم (٢٢١٨) وأبوداود (٣١٠٣)
١٦. أخرجه أبوداود (٣٠٩١) حديث حسن

أن أكتوي" وفي لفظ آخر قال : "وما أنا أنهى أمتي عن الكي" قد كوى ﷺ وأصحابه فإذا دعت الحاجة إلى الكي فلا بأس به. وهو سبب مباح عند الحاجة إليه. أما إذا من دون سؤال فهو من الأسباب ولا بأس به ولا كراهة في ذلك

أما الطيرة في حديث السبعين ألفا الذين لايسترقون ولايكتـوون ولايتطيرون . فالطيرة محرمة وشرك أصغر، وهو التشاؤم بالمرئيات والمسموعات حتى يرجع عن حاجته . هذا لايجوز. وقوله ﷺ : " وعلى ربهم يتوكلون" هذا يشمل المتداوى وغيره. فإن التوكل لايمنع من تعاطي الأسباب. ألست تأكل؟ ألست تشرب ؟ فالأكل سبب للشبع ولقوام هذا البدن وسلامته . وهكذا الشرب. لايجوز للإنسان أن يقول : أنا لاآكل ولاأشرب وأتـوكل على الله في حياتي وأبقى صحيحا سليما. فهذا لايجوز ولايقوله عاقل . هكذا يلبس الثياب الثقيلة في الشتاء للدفئ. لأنه يضره البرد . وهكذا الأسباب الأخرى من إغلاق الباب خوفا من السرقة . كذلك حمل السلاح عند الحاجة. كل هذه الأسباب مأمور بها لاينافي التوكل . والنبي ﷺ سيد المتوكلين في أحد حمل السلاح ولبس اللامة. وفي بدر كذلك . وفي أحد ظاهر بين درعين أي لبس الدرعين. ودخل مكة ﷺ وعليه المغفر. كل هذه الأسباب ففعلها رسول الله ﷺ وهو سيد المتوكلين عليه الصلاة والسلام.[١٧] أخرج ابن حجر في الفتح "والحاصل أن التداوي لاينافي التوكل على الله لمن اعتقد أنها بإذن الله وبتقديره وأنها لا تنجح بذواتها بل بما قدر الله تعالى فيها. التداوي لا ينافي التوكل كما لاينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب"[١٨] بل لاتتم حقيقة التوحيد. كما قال ابن القيم . إلابمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفها من حيث يظن معطلها إن تركها أقوى في التوكل فإن تركها عجزا ينافي التوكل الذي حقيقته : اعتماد القلب على الله في حصول ماينفع العبد في دينه ودنياه . ودفع مايضره في دينه ودنياه ولابد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب . وإلا كان معطلا للحكمة والشرع . ولايجعل العبد عجزه توكلا ولاتوكله عجزا.[١٩]

ومما يدل على أن التداوي غير مناف للتوكل كما قال الغزالي فعل رسول الله ﷺ وقوله وأمره.... ولأن القائلين بأسباب التداوي أوجبوا على المتعالج أن يعتقد أن الله هو الفاعل ، وأن التداوي أيضا من قدر الله تعالى وهذا كالأمر بالدعاء وكالأمر بقتال الكفار وبالتحصين ومجانبة الإلقاء باليد إلى التهلكة مع أن الأجل لايتغير المقادير لاتتقدم وتتأخر عن أوقاتها ولابد من وقوع المقدرات.

والحاصل أن الأخذ بالأسباب في تحصيل المنافع ودفع المضار أمر مأمور به شرعا لاينافي التوكل على الله بحال لأن المكلف يتعاطى السبب امتثالا لأمر ربه مع علمه ويقينه أنه لايقع إلاماشاء الله وقوعه ولو شاء الله تخلق تأثير الأسباب عن مسبباتها لتخلف، ومن ذلك قصة إبراهيم عليه السلام ومحاولة حرقه بالنار وكيف تحولت إلى برد وسلم . فدل ذلك دلالة قاطعة على أن التأثير حقيقة إنما هو بمشيئة خالق الموات

---

[١٧]. الموقع الإسلامي سؤال وجواب ، والموقع الرسمي للشيخ ابن باز رحمه الله
[١٨]. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج : ١٠ ص: ١٦٧ تحت رقم الحديث ٥٦٧٨
[١٩]. الطب النبوي لابن القيم ص : ١٥ ، زاد المعاد ج : ٣ ص : ١٤

والأرض وأنه بسبب ماشاء من المسببات على ماشاء من الأسب اب وأنه لاتأثير لشيئ نت ذلك إلابمشيئته جل وعلا.

وفي القرآن الكريم نصوص كثيرة تدل على أن تعاطي الأسباب لاينافي التوكل على الله ، كما في قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ [٢٠]﴾ حيث أمر نبيه يتعاطي السبب خوفا عليهم من أذى الناس لهم. ومع هذا التسبب قال : ﴿ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكِّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ [٢١]﴾ فقد جمع بين التسبب ﴿ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ ﴾ وبين التوكل uعلى الله ﴿ عليه توكلت ﴾ وفي قصة مريم عليه السلام "أمرها بهز الجذع مع أنه تعالى قادر على إسقاط الرطب إليها.لكنه أمرها بالتسبب في إسقاطه بهذا الجزع"[٢٢]

وقد حسم الطبري مسألة التوكل والتداوي بقوله : " والحق أن من وثق بالله وأيقن أن قضا ءه عليه ماض لم يقدح في توكله تعاطيه الأسباب اتباعا لسنة النبي ﷺ فقد ظاهر في الحرب بين الدرعين ، ولبس على رأسه المغفر وأذن في الهجرة إلى الحبشة وإلى المدينة ، وهاجر هو وتعاطى أسباب الأكل والشرب وادخر لأهله قوتهم ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء. وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك. وقال الذي سأله أعقل ناقتي أو أدعها ؟ قال اعقل وتوكل . فأشار إلى أن الإحتراز لايدفع التوكل "[٢٣] وذكره ابن حجر في فتحه .

والذي يظهر لنا بعد قراءة هذا البحث أن التداوي لاينافي في التوكل . وإذن يجب علينا فعل أسباب التداوي من المريض.

المبحث الثاني : الرد على من أنكر التداوي

التداوي والشفاء مقدر والرد على الجبرية . وفيها رد على من أنكر التداوي، وقال إن الشفاء قد قُدر، فالتداوي لايفيد. وإلا لم يكن قد قدر . فكذلك وأيضا فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لايدفع ولايرد، وهذا السؤال هو الذي أوردهـ الأعراب على رسول الله ﷺ، وأما أفاضل الصحابة ، فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا. وقد أجابهم النبي ﷺ بما شفى وكفى. فقال : هذه الأدوية والرقى والتقى هي من قدر الله، فما

[٢٠]. سورة يوسف الآية : ٦٧
[٢١]. سورة يوسف الآية : ٦٧
[٢٢]. أضواء البيان ج : ٤/١٩٠-١٩٣
[٢٣]. الموقع الإسلامي سؤال وجواب ، والموقع الرسمي للشيخ ابن باز رحمه الله

خرج شيئ عن قدره بل يرد قدره بقدره . وهذا الرد من قدره . فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما. وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد وأضدادها، وكرد العدو بالجهاد وكل ماقدر الله: الدافع والمدفوع والدفع.

ويقال لمورد هذا السؤال : هذا يوجب عليك أن لاتباشر سببا من الأسباب التي تجلب لها منفعة ، أو تدفع بها مضرة، لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا، لم يكن بد من وقوعها، وإن لم تقدرا تكن سبيل إلى وقوعه. وفي ذلك خراب الدين والدني وفساد العالم . وهذا لايقوله إلادافع للحق، ومعاند له ، فيذكر القدر ليدفع جهة المحق عليه ، كالمشركين الذين قالوا : ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا[٢٤]﴾ وقوله تعالى : ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا[٢٥]﴾ فهذه قالوا : دفعا لحجة الله عليهم بالرسل.

وجواب هذا السائل أن يقال : بقي قسم ثالث لم تذكره. وهو أن الله قدر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيت بالسبب حصل المسبب. فإن قال : إن قدر لي السبب فعلته، وإن لم يقدر لي لم أتمكطن من فعله.

قيل : فهل تقبل هذا الاحتجاج من عبدك وولدك وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرته به، ونهيته عنه فخالفك؟ فإن قبلته فلا تلم من عصاك، وأخذ مالك وقذف عرضك وضيع حقوقك، وإن لم تقبله فكيف ي كون مقبولا منك في دفع حقوق الله عليك. وقد روي في أثر اسرائيلي : أن ابراهيم الخليل قال: يارب ممن الداء؟ قال :"مني" قال "فممن الدواء " قال "مني" قال فما بال الطبيب؟ قال: "رجل أرسل الدواء على يديه"

وفي قوله ﷺ "لكل داء دواء "[٢٦] تقوية لنفس المريض والطبيب وحث ع لى طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه، فإن المريض اذا استشعرت نفسه أن ل داء دواء يزيله ، تعلق قلبه بروح الرجاء بردت عنده حرارة اليأس وانفتح له باب الرجاء، ومتى قويت نفسه إنبعثت حرارته الغريزة. وكان ذلك سببا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية. ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوى التي هي حاملة لها فقهرت المريض ودفعته.

وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتفتيش عليه، وأمراض الأبدان على وزن أمراض القلوب ومما جعل الله للقلب مرضا إلاجعل له شفاء بضده. فإن علمه صاحب الداء واستعمله، وصادف داء قلبه أبرأه بإذن الله تعالى.[٢٧]

---

[٢٤]. سورة الأنعام : ١٤٨
[٢٥]. سورة النحل : ٣٥
[٢٦]. أخرجه مسلم (٢٢٠٤) باب لكل داء دواء
[٢٧]. زاد المعاد ج : ٤ ص : ١٦

المبحث الثالث : إكراه المريض على التداوي

إن هذه المسألة – كمالايخفى – متفرعة من الاختلاف بين الفقهاء في حكم التداوي، وذلك بأن من قال بحرمة التداوي لاشك أنه يقول بعدم جواز إكراه المريض على الطبيب . ومن قال بوجوب التداوي فحينئذ لايحتاج إلى الإذن، إذ أن عدم تداويه يكون محرما وحينئذ يجب أن يعان على أدواء الواجب، ومن هنا يأتي هذا السؤال على ضوء بقية المذاهب الأخرى، وترى من نصوص الفقهاء من يقول بعدم إكراه المريض على التداوي والتطيب حيث يقولون : إن الأصل هو إذن المريض . ولذلك لابد أن يكون التداوي بإذنه وأنه لايكره على الدواء وغيره " فلو امتنع حتى مات لم يأثم "[٢٨]. وهذا القول تابع من أن التداوي مباح أو مستحب وذلك لايأثم على ترك المباح أو المستحب كماهو معروف في الأصل.

[٢٨]. موقع الطب

ويمكن أن يستدل لهؤلاء بماروا ه البخاري ومسلم بسندهما عن عائشة رضي الله عنها "لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني فقلنا : كراهية المريض للدواء فلما أفاق قال : ألم أنهكم أن تلدُّوني؟ قلنا : كراهية المريض للدواء فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم"[٢٩]

ويمكن أن يجاب عن هذا الحديث بأنه لايدل على المطلوب حيث يقول الحافظ ابن حجر "لكن اللدود كان نهي عنه. ولذلك عاتب عليه بخلاف الصب ، فإن كان أمربه فلم ينكر عليهم ، فيأخذ منه أن المريض إذا كان عارفا لايكره على تناول شيئ نهي عنه ، ولايمنع من شيئ يأمر به " وقال القسطلاني : "وإنما أنكر التداوي لأنه كان متلائما لداءه ، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بمايلائم ولم يكن به ذلك"[٣٠]

وذهب آخرون إلى أن الدواء المقطوع به محرم عند خوف الموت بناء على أنه بمثابة الانتحار المحرم الذي يمنع منه المسام، بلإضافة إلى أنه إلقاء النفس في التهلكة دون تحقيق عرض منشود شرعا قوله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [٣١]﴾ وبناء على هذا القول لاعيرة بإذن المريض.

فإكراه الطبيب للمريض على أخذ الدواء يختلف حكمه باختلاف حال المريض ونوع المرض . فإذا كان المرض مما يخشى منه على الم ريض التلف أو الهلاك فلاشيء على الطبيب في إكراه المريض على تناول الدواء الذي لايقبه ذلك ولو بغلبة الظن . وفي هذا إعانة له على قتل نفسه . وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا [٣٢]﴾

أما إذاكان المريض خفيفا ولايخشى على صاحبه من الهلاك بسببه، فإن إكراه الطبيب له على تناول الدواء مكروهة في هذه الحالة، لما فيه من التشويش عليه ، قال النووي في المجموع " ويستحب ألا يكره المريض على الدواء وغيره من الطعام". انتهى.

❖ أنواع الإكراه :

أما على أنواع الإكراه فإن تقسيمه يختلف باختلاف الا عتبار الذي قسم على أ ساسه، ونبين ذلك على النحو التالي:

أولا : الإكراه مصدر حصوله من المكره له، وهو قسمان :

١) إكراه على قول.

٢) إكراه على فعل.

ثانيا :- الإكراه باعتبار الفعل الذي يكره عليه ، وهو قسمان :

---

[٢٩]. البخاري (٥٧١٢)
[٣٠]. فتح الباري ج : ١٠ ص : ٢٠٤
[٣١]. سورة البقرة : ١٩٥
[٣٢]. سورة النساء : ٢٩

١) إكراه على ماتبيحه الضرورة كالشرب والأكل ونحوهما.

٢) إكراه على ماتبيحه الضرورة كالقتل والضرب وإفساد المال،

ثالثا :- الإكراه باعتبار الفعل الصادر من المكره. وهو أيضا قسمان :

١) إكراه ملجئ كالتهديد بالقتل ونحوه من قادر عليه . كسلطان. وهذا يسمى بالإكراه الكامل.

٢) إكراه غير ملجئ . وهو مالايوجب الإلجاء والإضطرار كالقيد والحبس وال ضرب الذي لايخشى منه التلف . وهذا يسمى بالإكراه الناقص.

وقد استفدنا هذا التقسيم من بعض كتب الفقه عند الحنفية والظاهرية وغيرهم. وموضع البسط في كتب الفروع.[٣٣]

أ- يشترط إذن المريض للعلاج إذاكان تام الأهلية، فإذا كان عديم الأهلية أوناقصها اعتبر إذن وليه حسب ترتيب الولاية الشرعية. ووفقا لأحكامه التي تحصر تصرف الولي فيما فيه منفعة المولي عليه ومصلحته ورفع الأذى عنه على أن لايعتد لتصرف الولي في عدم الإذن إذا كان واضح الضرر بالمولي عليه. وينتقل الخق إلى غيره من الأولياء ثم إلى ولي الأمر.

ب – لولي الأمر الإلزام بالتداوي في بعض الأحوال. كالأمراض المعدية والتحصينات والوقائية.

ج – في حالات الإسعاف التي تتعرض فيها حيات المصاب للخطر لايتوقف العلاج على الإذن.

ح – لابد في إجراء الأبحاث الطبية من موافق ة الشخص التام الأهلية بصورة خالية من شائبة الإكراه – كالمساجين- أو الإغراء المادي – كالمساكين – ويجب أن لايترتب على إجراء تلك الأبحاث ضرر . ولايجوز إجراء الأبحاث الطبية على عديم الأهلية أو ناقصيها ولو بموافقة الأولياء.[٣٤] انتهى

❖ إذن المرأة :

للمرأة البالغة العاقلة الإذن بالعمل الطبي المتعلق بها في ذلك العمليات الجراحية.

إذن قاصر الأهلية :

المريض الذي لايستطيع أن يأذن بالعمل الطبي كفاقد الوعدي أو الذي لايعبر بإذنه كالطفل أو غير العاقل ينوب عنه وليه الشرعي في الإذن بالعمليات الجراحية وما في حكمها من الإجراءات التدخلية . وإذتعذر

[٣٣]. موقع الإسلام سؤال وجواب
[٣٤]. مجلة مجتمع الفقه الإسلامي العدد السابع ج : ٣ ص : ٧٦٩

الحصول على الموافقة وخيف من البالغ أو الموت فيمكن الطبيب أن يقوم بالإجراء الطبي دون انتظار الإذن . أما دون ذلك الإجراء فيكتفى بالإذن العام لعلاج من أحد والديه أوالمرافق معه مِن مَن يعتد بإذنه.

❖ الإذن في الحالات الإسعافية :

في حالة تعرض المريض للهلاك أو الخطر الحاصل أوتوقع حدوثه لدرجة كبيرة يجوز للطبيب أن يقوم بالعمل الطبي دون انتظار الإذن إذا ترجع لديه أن ذلك سينقذ حيات المريض أويحنه الضرر البليغ.

الراجح : والذي يظهرلنا رجحانه هو القول بأن الإذن هو الأصل في التداوي مادام المريض لم يصل إلى حالة الخطورة القصوى. أما إذا بلغ ذلك فلاعبرة بإذنه عملا بقاعدة " الضرورات تبيح المحظورات". وكذلك تدل نصوص الشرع ومقاصده على حماية النفس والبدن من الهلاك. وأن الإنسان لايملك نفسه.

وكذلك لاعبرة بإذن المريض في حالات كون مرضه معديا خطيرا ينتشر، ويعدي الغير وحينئذ يجبر التداوي حماية للمصلحة العامة والمجمع الإسلامي ودفعا للضرر وحسما عادة الأذ ى والضرر . وكذلك في حالات الإدمان على المخدرات إذ تستوجب إنقاذه.

التنبيه : إن من الأخطاء التي يمارسها كثير من الأطباء القيام بإجراءات الفحص أوالعلاج دون أخذ الموافقة من المريض فضلا أن يعدى المريض المعلومات الكافية عن تلك الإجراءات . ومنهم من يشرع الخطة العلاجية في الزيادة الأولى. أماالزيارات اللاحقة فيقوم بإجراءاتها دون اطلاع المريض على تفصيلاتها فضلا عن استئذاته.

إن بدن الإنسان ونفسه من خصوصياته التي لايجوز لأحد أن ينصرف فيعا بغير رضاها أو دون علمه ولكون الزيارات لطبيب الأسنان قد تكون متعددة ومتتالية . لذا علينا مراعات تقديم المعلومات الكافية في بداية كل زيارة لما نريد القيام من إجراءات الكشف والمعالجة . ومن ثم أخذ إذن المريض وموافقته عليه . وإذ احتجنا إلى إدراءات تشخيصية إضافية أثناء العلاج فعلينا أن نشرع للمريض دوافع ذلك ومن ثم الحصول على موافقته أيضا.

إن من العادات القبيحة التي ينبغي أن نقلع عنها في الزيارات اللاحقة أن تأمر المريض بالجلوس ونعدل الكرسي الأسنان . ونأمر المريض بفتح فمه وربما أعلاه عبرة المخدر دون تقديم أي معلومات للمريض.

إن بعض المرض يثق بطبيبه إلى حد يعطيه فيه إذنا مفتوحا باتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة الحالة. ومع ذلك فأنا أفضل أن يغفل إعطاء المريض المعلومات الوافية عماسنقوم به . فإن سوء الفهم واختلاف التوقعات قد تقود إلى عدم قبول العلاج بعد تنفيذه خاصة عند ظهور مشكلات لم تكن في الحسبان.

ومن أجل أن يكون إذن المريض مشروعا . كتاب " أخلاقيات مهنة الطب" اشتراطات يجب تحقيقها . وهي :

١- أن يكون المريض على معرفة تامة بما يراد القيام به من إجراء طبي . فعلى الطبيب أن يقدم المريض المعلومات الوافية عما سيقوم به . وما هو مطلوب من المريض فعله وما سيترتب عليه من مضي عقاب ومخاطر.

٢- أن يكون المريض قادر على استيعاب فهو المعلومات التي قدمت حتى يعطى الإذن عن وعي وإدراك واقتناع تام دون استغفال له أو إكراه.

٣- أن يكون الإذن مكتوبا عن د عزم الطبيب القيام بإجراء تدخلي كإجراء العمليات الجراحية أو الإجراءات التدخلية (Intep Ventional() كأخذ الخزاعة (Biopsy) مثلا.

٤- أن يراعى عند أخذ الإذن من المريض الأمور التالية تؤخذ موافقة المريض البلغ العقل (ذكرا كان أو أنثى) أو من يمثله< إذا كان لايعتد بإرادته قبل القيام بالعمل الطبي أو الجراحي وفقا لما ينص عليه نظام مزاولة المحض الصحيحة.

٢) إذن المريض :

إن الإجراء الطبي يحتاج قبل الشروع فيه إلى إذن وموافقة من المريض ويزداد هذا وضوحا بما يلي :

لايخلو المريض من إحدى الحالتين :-

١- أن يكون أهلا للإذن بالإجراء الطبي

٢- أن لاتتحقق فيه هذه الأهلية.

فأما الحالة الثانية فمحل الكلام عنها هو فرع من مبحث ثالث.

وأما الأولى : فإن المريض متى كان قادرا على التعبير عن إرادته فإن الإذن في إجراء الطبي حق متمحض له لايجوز لأحد أن يفتات عليه فيه فليس لأحد أن يجبره على الإذن ولا أن يأخذ نيابة عنه كما أنه ليس لأحد أن يعترض على إذنه بهذا الإجراء مالم يكن هناك مبرر شرعي لذلك. وذلك لأمور :

١- أن التداوي غير واجب كما هو قول جمهور العلماء.

٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت " لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني فقلنا : كراهية المريض للدواء فلما أفاق قال : ألم أنهكم أن تلدُّوني؟ قلنا : كراهية المريض للدواء فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم"[٣٥]

[٣٥]. سبق تخريجه

فقد عاقب ﷺ من دواه بعد نهيه عن ذلك والعقوبة لاتكون إلا بسبب تعد. وهذا يوضح أن إذن المريض ضروري لإجراء التداوي . فإذا رفض التداوي فله الحق في ذلك ويكون إجباره على التداوي تعديل.[٣٦]

٣- أن إذن ولي المريض أو امتناعه عن الإذن في حال أهلية المريض لا غ كإذن الأجنبي وامتناعه بجماع كون كل منهما فاقدا للصفة الشرعة التي ينبغي عليها إذن وامتناعه.[٣٧]

ويتضح من جميع ماتقدم أن حق الإذن في إجراء العمليات الطبية خاص بالمريض – إذا كان أهلا بذلك – ومن ثم فلااعتبار لإذن أي شخص لم يعتبر الشرع إذنه. ومثال ذلك : إذا أذن أخو المريض بإجراء عملية طبية لأخيه حال أهلية المريض وعدم موافقته فإن إذنه يعتبر ساقطا لكونه غير مستند على أصل شرعي. فالحق في هذه الحالة مختص بالمريض وحده.[٣٨]

ومتى انعدمت الأهلية فإن الإذن لايكون من حق المريض ومنع الطبيب من إج راء العمل الطبي دون إذن لابمنع الحجر على المريض الذي يخشى انتشار مرضه. وهذا أمر آخر غير العلاج كما أنه لاينافي القول بوجوب التداوي في حالة الضرورة. لأن معنى الوجوب إثم التارك. والله أعلم.

٣) إعتبار إذن الأولياء : اعتبرت الشرعية الإسلامية الولاية على الغير في حال العجز ذلك الغير عن النظر في مصالحه. كمايظهر ذلك جليا في اعتبار الولاية على الصبي والنجنون والسفيه. قال الله تعالى :﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ[٣٩]﴾ وقال أيضا : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ [٤٠]﴾ وقد نص الفقهاء على مشروعية الحجر على الصغير والمجنون وعندهم خلاف في الحجر على السفيه البالغ.

وهذا من رحمتة الل تعالى بعباده ، ومن يسر شريعته التي تضمنت مصالح العباد في دينهم ودنياهم وآخرتهم. واعتبارا لهذا الأصل نص بعض الفقهاء- رحمهم الله – على ا عتبار الولاية على المريض في حال عدم أهليته للإذن بالجراحة، وقال الإمام ابن قدامة " وإن ختن صبيا بغير إذن وليه ، أو قطع سلعة من إنسان بغير إذنه أو من صبي بغير إذن وليه فسرت جنايته ضمن لأنه قطع غير مأذون فيه"

فاعتبر ختان الصبي وقطع السلعة منه بغي إذن وليه جناية . ومفهوم ذلك أنه إذا وقع بإذن الولي كان جائزا . وهذا يدل على اعتبار إذن ولي المريض بالجراحة إذا كان المريض غير أهل بأن كان صبيا .وإذا كان الصبي الذي يوجد فيه نوع تمييز موجبا للولاية فمن باب أولى أن يوجبها الجنون الذي لاتمييز فيه. وهذه الولاية الشرعية على الصبي والمجنون تعتبر دليلا واضحا على سمو منهج الشرعية الإسلامية ويسر أحكامها ، لأن كلا من الصبي والمجنون لو قيل باعتبار إذنهما لأدى ذلك إلى حصول الضرر والغ بن لهما في الجراحة التي يأذنان

[٣٦]. شرح النووي على صحيح مسلم
[٣٧]. أحكام الجراحة الطبية ص : ٢٤٥
[٣٨]. أحكام الجراحة الطبية ص : ٢٥٢
[٣٩]. سورة النساء : ٥
[٤٠]. سورة النساء : ٦

بفعلها لأن كلا م ن الصبي والمجنون جاهل بمصلحة نفسه ومضرتها فقد يأذن بفعل جراحة على وجه يوجب الضرر به، كأن يأذن بقلع ضرسه أو ختانه في زمن يلحقه الضرر بالقلع والختن فيه.

ولو قيل إنه لايجوز لهما أن يأذنا ولايجوز لغيرهما أن يأذن عنهما لكونها ليسا من أهل الإذن. ولابد من انتظار البلوغ والإفاقة لأدى ذلك إلى حصو ل الضرر والمشقة بهما . وقد يهلكان بالمرضى الجراحي قبل البلوغ والإفاقة.

فكان اعتبار الولاية منهجا وسطا موجبا لحصول المصالح ودفع المفاسد المترتبة على عدمه ا. والله أعلم.

المبحث الثالث : أقسام التداوي. فيه مبحثان

المبحث الأول : التداوي المعنوي

ويدخل فيه

١- ماكان يفعله ﷺ مع المريض إذا زار دعا له – وأدخل السرور عليه . ونفس له في أجله وصبره وذكر بأجر الصبر – وعلمه دعاء يدعو به ورفع الروح المعنوية للمريض.

٢- مايكون من الراقي والمعالج حيال المريض من نصحه وإرشاده وربطه بخا لفه وقراءة شيء من الآيات والأحاديث التي تشحذ همته وتقوى نفسه وتصبره وتطرد اليأس والقنوط عنه....إلخ.

٣- الطب البشري والنفسي في جانبه المعنوي من خلال الجلسات التي تتم مع المريض ومحاورته ورفع الروح المعنوية وتقوية إرادته وخاصة إذاكانت من طبيب مخلص حادق.

٤- الكذب على المريض : قد يكون التعريض أو الكذب على المريض بعض الأحيان ضروريا وسببا من أسبلب الشفاء. وقد يكون واجبا إذا كا سببا في انتكاس حال المريض.

المطلب الأول : الحث على التداوي المعنوي

روى مسام في صحيحه من حديث أبي الزبير وعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ إنه قال : " لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء بإذن الله عز وجل"[٤١]

وفي الصحيحين عن عطاء عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء"[٤٢]

وفي مسند الإمام أحمد من حديث زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال : كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب فقالوا : يا رسول الله أنتداوى ؟ قال نعم يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد قالوا : ما هو ؟ قال : الهرم"[٤٣]

وفي لفظ : " إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله"[٤٤]

وفي المسند من حديث ابن مسعود يرفعه : " إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله"[٤٥]

وفي المسند والسنن عن ابن خزامة قال : قلت يارسول الله : " أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتيقها وهل ترد من قدر الله شيئا ؟ فقال : هي من قدر الله"[٤٦]

---

[٤١]. سبق تخريجه
[٤٢]. أخرجه البخاري (٥٦٧٨)
[٤٣]. سبق تخريجه
[٤٤]. أخرجه أحمد (١٨٣٦٨)
[٤٥]. أخرجه أحمد (٣٥٧٨) وابن ماجه

فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات وإبطال قول من أنكرها ويجوز أن يقول قوله " لكل داء دواء " على محمومه حتى يتناول الدواء القاتلة والأدواء التي لايمكن لطبيب أن يبرئها ويكون الله – عزوجل – قد جعل لها أدوية تبرئها . ولكن طوي علمها عن البشر ولم يجعل لهم إليها سبيلا، لأنه لاعلم للخلق إلا ماعلمهم الله. ولذلك علق النبي ﷺ الشفاء على مصادفة الدواء للداء. فإنه لاشيء من المخلوقات إلا له ضد كل داء يعالج بضه من الدواء . فعلق النبي ﷺ البرء بموافقة الداء للدواء وهذا قدر زائد على مجرد وجوده فإن الدواء متى ج اوز درجة الداء في الكيفية والكمية أو زاد في الكمية على ما ينبغي ونقله إلى داء أخر . ومتى قصر عنها لم يف بمقاومته ومتى لم يكن الزمان صالحا لذلك الدواء لم ينفع . ومتى كان البدن غير قابل له أو القوة عاجزة عن حمله أو ثم مانع يمنع من تأثيره لم يحصل البرء لعدم ال مصادفة ومتى تمت المصادفة هل البرء بإذن الله ولابد وهو أحسن المحملين في الحديث . أو يكون من العام المراد به الخاص لاسيما والداخل في اللفظ أضعاف الخارج منه وهذا يستعمل في في كل لسان ويك ف المراد أن الله لم يضع داء الا وضع له دواء وهذا كقوله تعالى في الريح التي سلطها على قوم عاد ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا[٤٧]﴾ أي شيء يقبل التدمير ومن شأن الريح أن تدمره ونظائره كثيرة.

ومن تأمل خلق الأضداد في هذا العام ومقاومة بعضها ببعض ودفع بعضها ببعض وتسلط بعضها على بعض ثبين له كمال قدرة الله عز وجل وحكمته واتقان ه لماضع وتفرده بالربوبية الوحدانية والقهر وأن كل ما سواه فله مايضاده ويمانعه كما أنه الغرى بذاته وكلماسواه محتاج بذاته.[٤٨]

[٤٦]. أخرجه أحمد والترمذي والحاكم وابن ماجه – سبق تخريجه-
[٤٧]. سورة الأحقاف : ٢٥
[٤٨]. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم ج : ٤ ص : ١٤

المطلب الثاني:التداوي المعنوى المشروع

المسألة الأولى: الرقية المشروعة

❖ تعريف الرقى :

الرقى جمع رقية وهي العوذة أي التجاء واعتصام وطالب الشفاء من الله تعالى ، ومنه قوله تعالى ﴿كلا إذا بلغت التراقي وقيل من راق [٤٩]﴾

❖ أصل الرقى وحقيقتها :

الرقى معروفة في الجاهلية قبل الإسلام وكانت عند أهل الكتاب وهي مما لم يبدلوه ومالم يحرفوه لأن نفعها يكون بلفظها نفسه لامعناها واستدل الشاف عي على أن الأدعية الرقى والأذكار مما يأثر بلفظه لحديث الصحابي الذي علمه رسول الله ﷺ دعاء النوم : اللهم أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك آمنت بنبيك الذى أرسلت ، قال الصحابي : برسولك الذي أرسلت فرد عليه الصلاة والسلام ونبيك الذي أرسلت لأن في ألفاظها سرا لايعلمه إلا الله فنفعها قاصر على التلفظ بها بنصفها.

ومما يدل على ذلك أيضا أن أبابكر دخل على عائشة ويهودية ترقيها فقال : ارقيها بكتاب الله أي التوراة غير المحرفة فهم لم يغيروا الرقى حفاظا على فائدتها . ومما يدل على ذلك أيضا : أن عبد الله بن مسعود أراد

[٤٩]. سورة القيامة :٢٦ ، ٢٧

الدخول بيته فتنحنح وكانت عند امرأته يهودية ترقيها فأدخلتها تحت السرير ودخل ابن مسعود فوجد في عنق امرأته خيطا فقال : هذه رقية يهودية – ثم انتزعها – وقال لقد كان لآل ابن مسعود غنى عن هذا.

والرقى من حيث أحوالها قسمين :

الأول : لدفع البلاء قبل وقوعه كأذكار الصباح والمساء وأذكار النوم وهذا كله لدفع الضر عن النفس والله خير حافظا وهو أرحم الراحمين وهذه جاء بها السمع.

الثاني : بعد وقوع البلاء كسمر أوعين أومرض أوغيرها وهذه مبناها على التجربة وهي كجنس التداوي بالأغشاب وقد وردت السنة تبيان بعضها وبعضها الآخر ثبت بالتجربة مثل قوله تعالى : ﴿ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ﴾[٥٠] أي السحر وفي العين قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا...[٥١]﴾ مبناها غلى التجربة ومن أصيب بشيئ تخير الآفاق في طور المشور وقس على ذلك ومثله : الاغتسال بالسدر قال به ابن حجر وابن بطال وابن باز.

وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط :

١– أن تكون بلسان العرب أو بما يعرف معناه من غيره.

٢– أن تكون بكلام الله بأسماءه وصفاته أوكلام رسول الله ﷺ.

٣– أن يعتقد أن الرقية لاتؤثر بذاتها بل يقدر الله والرقية إنما هي سبب من الأسباب.[٥٢]

❖ ضوابط الرقية الشرعية :

١– ألا تكون شركية أي لايكون بها قسم بالمخلوقات : أي بالنجوم، أو ذكر لأ سماء الشياطين كما هو حال كثير من السحرة والمشعوذين وقراءتهم بالطلاسم ومن هنا قال ﷺ لعوف بن مالك : " اعرضوا علي رقاكم "[٥٣]

٢– ألا تكون الرقية رقية سحرية أي لايأتي بها ساحر قاله شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣– ألاتكون من كاهن[٥٤] أو عراف[٥٥] أو لم يكن ساحرا.

٤– أن تكون الرقية بعبارات ومعان مفهومة tفإنما لايعقل معناه ولايؤمن . أن يكون فيه شرك . قال ابن حجر رحمه الله : أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط متقدمة.

---

٥٠. سورة يونس : ٨١
٥١. سورة القلم : ٥١
٥٢. فتح الباري ج : ١٠ ص : ٢٣٧ وفتاوى العلامة ابن باز.
٥٣. صحيح مسلم:٢٣٠٧
٥٤. الكاهن : هو من يخبر عن المغيبات والمستقبل.
٥٥. العراف : هو الذي يدعى معرفة الأمور لمقدمات يستدل بها.

٥- أن لاتكون الرقية بهيئة محرمة كأن يطلب الرقية كونه جنبا أوفي مقبرة أو حمار أو حال نصره في النجوم أو بالتلطيخ بالنجاسة ولايدخل في ذلك ورق السدر.

٦- أن لايظن الراقي والمرقي بأن الرقية وحدها تستقل بالشفاء . قال ابن القيم الرقى كالسلاح والسلاح يضارب بحده فقط.

وقد جاءت الأحاديث حاثة على الرقية الشرعية :

١- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل قال : باسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين[٥٦]

٢- عن أبي سعيد أن جبرائيل أتى النبي ﷺ فقال يا محمد : اشتكيت قال : نعم قال : بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك.[٥٧]

٣- عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ : "العين حق"[٥٨]

٤- عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : "لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا"[٥٩]

❖ الاستشفاء بالقرآن الكريم :

إن القرآن الكريم كلام الله المنزل على رسول الله لهداية الناس إلى طريق الحق والصواب في هذه الحياة لنجاتهم في الآخرة. ولكن لكلام الله تعالى تأثيرا في جسم الإنسان يشفي المريض. كما يمنع وقوع المرض. ولذلك رأينا في حديث رسول الله ﷺ ما يعلمنا بأن تقرأ على أنفسنا بعض الآية القرآنية الكريمة ، فيكون ذلك بمثابة الوقاية للإنسان من الوقوع في الأمراض والأسقام. ومها مايقرأ على المريض فيشفى بإذن الله بعد وقوع المرض .

فمن الأول هو أن يقرأ الإنسان على نفسه آيات من كتاب الله حتى لايصيبه مكروه بإذن الله. ماورد عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سوى ذلك.[٦٠] والإستعاذة طلب العوذ واللجوء إلى قوي يحميه مما يؤذيه.

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ : "كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها"[٦١]

وعن عبد الله الأسلمي ﷺ قال : "كنا مع رسول الله ﷺ في عمرة حتى إذا كنا ببطن واقم (أطم من آطام المدينة) استقبلتنا ضباتة فأضللنا الطريق فلم نشعر حتى ط لعنا على ثنية فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك عدل إلى

---

[٥٦]. صحيح مسلم باب الطب والمرض والرقى
[٥٧]. سنن ابن ماجه (٣٥٢٣) صحيح.
[٥٨]. سنن ابن ماجه (٣٥٠٧) صحيح
[٥٩]. الترمذي (٢٠٦٢) باب ما جاء أن العين حق والغسل بها.
[٦٠]. الترمذي (٢٠٥٨)
[٦١]. رواه البخاري (٥٧٣٥)

كثيب فأناخ عليه ثم قام وقام عليه معه من شاء فلما زال يصلي حتى طلع الفجر فأخذ رسول الله ﷺ برأس ناقته ثم مشى ، وعبد الله الأسلمي إلى جنبه ما أحد مع رسول الله ﷺ غيره. فوضع رسول الله يده على صدره ، ثم قال : قل قلت : ما أقول ؟ قال ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ حتى إذا فرغت منها ، فقال رسول الله ﷺ : هكذا فتعوذ فما تعوذ العباد بمثلهن قط"[٦٢]

وهذا كله من باب الوقاية حتى لايصاب الإنسان بمكروه . أما إذا وقع وأصيب فقد علمنا رسول الله أن الشفاء يكون بالقرآن الكريم. أيضا فعن أبي سعيد الخدري ﷺ "أن رهطا من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله أن يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ فسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند أحد منكم شيء فقال بعضهم : نعم والله إني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين حتى لكأنما نشط من عقال فانطلق يمشي ما به قلبة (أي ما به من ألم بقلب لأجله على الفراش)

قال : فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه."[٦٣] ونحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما.[٦٤]

قال بعضهم : اقسموا. فقال الذي رقى : لا تفعلو حتى نأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان فنظر مايأمرنا فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له فقال : ومايدريك أنها رقية ؟ أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم بسهم. (ونشط وأنشط : حل قيده)

هذا بالنسبة للمرض العضوي فإنه في هذا الحديث رقى بفاتحة الكتاب لرجل لدغ من عقرب- لما جاء في رواية – ودخل السم إلى بدنه، فنفعته هذه الرقية وأزالت عنه – بفضل الله – مايجد من الألم من براء ودخول السم إلى جسده.

عن أبيه أبي ليلى ﷺ قال : "كنت جالسا عند النبي ﷺ إذ جاءه أعرابي فقال : إن لي أخا وجعا قال : ما وجع أخيك ؟ قال : به لمم (أي طرف من الجنون يلم بالإنسان ويعتريه) قال : اذهب فأتني به قال : فذهب فجاء به فأجلسه بين يديه فسمعته عوذه بفاتحة الكتاب ، وأربع آيات من أول البقرة ، وآيتين من وسطها ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾وآية الكرسي، وثلاث آيات من خاتمتها ، وآية من آل عمران أحسبه قال ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ وآية من الأعراف ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ... ﴾ الآية وآية من المؤمنين ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾ وآية من الجن ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ وعشر آيات من أول الصافات وثلاث آيات من آخر الحشر و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين فقام الأعرابي قد برأ ليس به بأس.[٦٥]

وثبت أن القرآن المؤثر المهدئ للتوتر ربما يرجع إلى إفتراضين :

---

[٦٢]. سبق تخريجه
[٦٣]. البخاري (٥٧٣٦)
[٦٤]. البخاري (٥٧٣٧)
[٦٥]. سنن ابن ماجه(٣٤٣٧)

الأول : هو صوت تلاوة الكلمات القرآنية باللغة العربية بغض النظر عما إذا ك ان المستمع قد فهمها أو لم يفهمها. وبغض النظر عن إيمانه أو غير ذلك.
الثاني : فهو معنى الآيات التي تليت حتى ولو كانت مقتصرة على الترجمة الإنجليزية وليست الكلمات القرآنية بالعربية.

المسألة الثانية : التداوي بالأدعية الواردة

العلاج بالرقى الشرعية الثابتة من أنفع الأدية ، والدعاء إذا سلم من من الموانع من أنفع الأسباب في دفع المكروه وحصول المطلوب فهو من أنفع الأدوية وخاصة مع الإلمحاح فيه . وهو عدم البلاء ويدافع ويعالجه . ويمنع نزوله أو يخففه إذا نزل.[٦٦] "الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء".[٦٧] وفيه أيضا من حديث ثوبان عن النبي ﷺ "لا يرد القدر إلا الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلا الدعاء وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه"[٦٨] لايرد القضاء إلا الدعاء ولايزيد في العمر إلا البر. ولكن ههنا أمر ينبغي التفطن له: وهو أن الآيات والأذكار والدعوات والتعوذات التي يستشفى بها ويرقى بها هي في نفسها نافية شافية.ولكن تستدعي قبول قوة الفاعل وتأثيره فمتى تخلف الشفاء كان لض عف تأثير الفاعل أو لعدم قبول المنفعل أوالمانع القوي فيه يمنع أن ينجح فهي الدواء.

❖ الدعوات الجامعة للرقية :

١- أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك (سبع مرات)[٦٩]

٢- يضع المريض يده على الذي يؤلمه من جسده ويقول "بسم الله" ثلاث مرات. ويقول" أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر"[٧٠] سبع مرات.

٣- اللهم رب الناس أذهب الباس اشفه وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما[٧١]

٤- أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة[٧٢]

---

٦٦. الجواب الكافي ص : ٩
٦٧. الترمذي(٢٠٦٤)
٦٨. ابن ماجه(٣٤٣٩)
٦٩. رواه أبوداود (٣١٠٦)
٧٠. رواه مسلم(٢٧٠٥)
٧١. البخاري (٥٧٤٦)

٥- أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق[٧٣]

٦- أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون[٧٤]

٧- أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق إلا طارقا يطرق بخير يا رحمن[٧٥]

٨- اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء..... [٧٦]

٩- بسم الله الرحمن الرحيم أرقيك من كل شيئ يؤذيك ومن شر كل نفس أوعين حاسد الله يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد ومن سر كل ذي عين[٧٧]

١٠- بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد ومن شر كل ذي عين[٧٨]

١١- بسم الله أرقيك ومن كل شر يؤذيك من حسد حاسد ومن كل ذي عين الله يشفيك[٧٩]

وهذه التعوذات والدعوات والرقى يعالج بها من السحر والعين ومس الجان وجميع الأمراض فإنها رقى جامعة نافعة بإذن الله تعالى.

---

[٧٢]. البخاري (٣٣٧١)
[٧٣]. مسلم (٢٧٠٨)
[٧٤]. أبوداود (٣٨٩٣)
[٧٥]. مسند أحمد بإسناد صحيح
[٧٦]. مسلم (٢٧١٣)
[٧٧]. مسلم (٢١٨٤)
[٧٨]. مسلم (٢١٨٥)
[٧٩]. مسلم (٢١٨٦) وابن ماجه (٣٥٦٧) من حديث عبادة بن الصامت

المسألة الثالثة : أخذ الأجرة على التداوي

يستحق الأطباء ومساعدوهم الأجرة بمجرد انتهاءهم من أداء المهمات المتعلقة بهم كل حسب احتصاصه ومهمته المطلوبة منه فيستحق طبيب الفحص الأجرة إذاتواصل إلى معرفة نوعية المرض الجراحي أي بعد انتهائه من مهمة الفحص والتشخيص.

ويستحق مساعدوه الأجرة كل واحد منهم بمجرد ا رتهائه من مهمته المتعلقة به فلأخصائي المختبر يستحق أجرة التحاليل بعد قيامه بتحليل الدم والبول والبراز وكتابة التقادير يرعف نتيجة تحليلها.

وهكذا الحال بالنسبة للمصور بالأشعة والمناظر الطبية وأخصائي في التحذير يستحق الأجرة بعد انتهائه من آخر مرحلة من مراحل مهمة تحذير الجراحي والتي تتمثل في افاقة المريض بعد انتهاء العمل الجراحي

والطبيب الجراحي يستحق أجرة العمل بعد انتهاء مهمة الجراحية وذلك بخياطة الجراح واغلاقه وهك ذا الحال بالنسبة الممرضين والممرضات كل واحد منهم يستحق الجرة عن عمله لمجرد انتهائه منه.[٨٠]

وهكذا الحكم مبني على ما تقرر في الشرع من إلزام المستأجر لدفع الثمن إذا استوفى المنفعة المعقود عليها بالإجارة وهو أصل شهدت نصوص الكتاب والسنة باعتباره قال تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[٨١] فألزم الأزواج لدفع الأجرة لقاعد المنفعة الإرضاع المستوفات.

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : قال الله تعالى : "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استاجر الأجير فاستوى منه ولم يعطه اجره"[٨٢]

---

[٨٠]. أحكام الجراحة الطبية ص : ٦٢٢
[٨١]. سورة الطلاق : ٩
[٨٢]. البخاري (٢٢٢٧)

فقد دل الحديث على حرمة منع الأجير أجرته بعد استيفاء المنفعة منه والأطباء مساعدوهم إذا انتهوا من اداء المهموات المتعلقة بهم كان المريض مستوفيا للمنفعة منهم فحرم عليهم منعهم من الأجر ويعتبر كل واحد منهم بمثابة شخص مرفرد بعد انتهائه من اداء مهمته.

وقد دربت المستشفيات الأهلية على أخذ الأجرة النتعلقة لجميع الجراحة دفعة واحدة قبل تنفيذها وهذا امر لاحرج فيه من الناحية الشرعية إذ هو بمثابة ر أس المال قبل المثمن كالحال في السلم . وإذا اتفق الطرفان على التقديم أو التأخير أو تقديم شيئ من الأجرة وتأخير الباقي فإنه لا حرج عليهما في ذلك.

والمقصود من بيان استحقاق في الصورة المتقدمة بيان شرعية مطالبة المستشفيات والأطباء الأجرة على هذه المهمات في حال عدم التمكن من نها هالهمة فيما لو وجد العذر الشرعي الذي يمنع من ذلك كما في حالة موت المريض أثنا ء الجراحة أو اتفاق الطرفين على فسخها قبل مهمة العمل وبعد أداء مهمة الفحص والتشخيص.

❖ حكم أخذ الأجرة على الرقية الشرعية :

(الذي يظهر من كلام العلماء أرباب المذاهب الفقهية المعتبرة وغيرهم لا خلاف بينهم في جوا ز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن الكريم)

فقد ذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية وغيرهم من الأئمة إلى جواز أخذ الأجرة على الرقية بكتاب الله الكريم.

قال الطحاوي رحمه الله : لابأس بالاستئجار على الراقي والعلاجات كلها وإن كنا نعلم أن المستأجر على ذلك قد يدخل فيما يرقى به بعض القرآ ن لأنه ليس على الناس أن يرقى بعضهم بعضا فإذا استأجروا فيه علم أن يعلم ماليس عليهم أن يعملوه جاز ذلك.

وقال ابن رشد الحفيد : وسواء كان الراقي بالقرآن أو غيره الاستئجارعليه عندنا جائز كالعلاجات.

وقال النووي رحمه الله عند شرحه لحديث أبي سعيد الخدري في الرقية : هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وأنها حلال لاكراهة فيه وكذا الأجرة على تعليم القرآن وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور وآخرين من السلف ومن بعدهم.

وقال ابن حجر رحمه الله : واستدل به الجمهور في جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم وأجازوه في الرقى كالدواء قالوا : لأن تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله وهو القيام في الرقى إلا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الأجر في هذا الحديث على الثواب وسياق القسبة التي في الحدبث يأبي هذا التأويل وادعى بعضهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن وقد رواه أبوداود وغيره وتعقب بأنه اثبات للنسخ بالإحتمال وهو مردود وبأن الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقا ئع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديثي ال باب وبأن الأحاديث

المذكورة ايضا ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الأحاديث الصحيحة وسيكون لنا عودة إلى البحث في ذلك في كتاب النكاح في باب التزويج على تعليم القرآن ذكره ابن حجر في الفتح.[٨٣]

وقال ابن حجر الظاهري : والإجارة جائزة على تعليم العلم مشاهدة وجملة كل ذلك جائزة وعلم الرقى وقد دل على جواز الرقية بالقرآن الكريم أدلة كثيرة وصريحة من السنة المطهرة ومن المعقول.

أولا : الأدلة من السنة :

الدليل الأول : حديث ابن عباس "إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله"[٨٤]

الدليل الثاني : حديث أبي سعيد الخدري "وما يدريك أنها رقية قد أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما فضحك النبي"[٨٥]

الدليل الثالث : حديث جارية بن الصلت عن عمه "كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق"[٨٦]

وجه الاستدلال من النصوص السابقة :

دلت هذه الأحاديث دلالة صريحة على جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن الكريم حيث فعل الصحابة واشترطوا العوض وأقرهم النبي ﷺ بل قاسمهم ذلك فدل على جواز بلا كراهة.

ثانيا : الأدلة من المعقول

الدليل الأول : قالوا إن الرقية نوع مداواة ، والمداواة يباح أخذ الأجرة عليها

الدليل الثاني : قالوا : إن الناس لا يجب عليهم أن يرقى بعضهم بعضا فإذا استأجروا فيه على أن يعملوا ما ليس عليهم أن يعملوه جاز ذلك.[٨٧]

ولكن اتخاذ الرقية والقراءة حرفة يتفرع لها تفرعا كاملا لم يكن من هدي الصحابة في عهدهم مع أن فيهم راقين ولا التابعين وإنما نشأ في أعصر متأخرة فالذي عليه هدي السلف الصالح والذي دلت عليه ا لسنة أن ينفع المرأ إخوانه بجعل أو بغير جعل في الرقية ولكن لا يتفرغ لها لا يتخذ الرقية حرفة يكون كالطبيب المتفرغ لهم وهذا من جهة أنه لم يرد أو لم يكن في الزمن الأول مع قيام الحاجة إليه أيضا من جهة أخرى فيما رأينا من الذي تفرغوا أورثتهم أشياء ممنوعة كثيرة. فمن تفرغ الرقية تجد عنده أشياء من مخالفته لأنه يحتاج إلى أشياء يفعلها وإلى أشياء يتركها وفعلوا أشياء من بيع من غيره برهان ومن فعل بالرقية عن طريق الأشرطة وكن طريق الأصوات تكون هو تقرأ في غرفة أخرى على الراقين.

---

[٨٣]. فتح الباري – كتاب الإجارات – باب من يعطى في الرقية على العرب

[٨٤]. البخاري (٥٧٣٧)

[٨٥]. سبق تخريجه

[٨٦]. أبوداود (٣٨٩٦)

[٨٧]. أخذ المال على أعمال القرب ج : ٢ ص : ٥٠٠

المطلب الثالث : التداوي المعنوي الممنوع

المسألة الأولى : الرقية الممنوعة

ينقسم الرقية إلى قسمين :

القسم الأول : رقى مشروعة . وهي التي تكون بكتاب الله بشروطها المعروفة السابق ذكرها.

القسم الثاني : رقى غير مشروعية. كالتمائم والعقد والتولة. سيأتي بيانه. ومنها النشرة وفيه اختلاف.

قال القرطبي : اختلف العلماء في النشرة . وهي أن يكتب شيئا من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض.

قال الماذري : النشرة أمر معروف عن أهل التغ زير، وسميت بذلك لأنها تنشر عن صاحبها أي تحل . ومنعها الحسن وقال : سئل رسول الله عن النشرة من جنس الطيب . ويتأيد هذا بقوله ﷺ "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" وقيل في النشرة أنها فك المعربسحر مثله وسئل عنها فضيلة الشيخ ابن عثيمين.

المسألة الثانية : التمائم

التمائم لغة : جمع تميمة . وهي مأخوذة من تم الشيئ يتم تكملت أجزاءه"تم" الكمال وسميت التميمة بهذا الاسم لأنها تمام الدواء والشفاء المطلوب .[٨٨] التميمة أخرزة رقطا تنظم في السير ثم يعقد في العنق وهي التمائم.[٨٩]

وحكي عن ثعلب تممت المولود علقت عليه التمائم والتميمة عوذة تعلق على الإنسان.

قول سلمة بن خرشب : نعوذ بالرقى من غير حبل وتعقد في فدائدها النقيم.[٩٠]

والتميمة في الاصطلاح تطلق على معنيين :

الأول : خرزات :كان العرب يعلقونها غلى أولادهم يتقون بها العيب في زعمهم.[٩١]

والثاني : ورقة يكتب فيها شيئ من القرآن وغيره وتعلق على الرأس مثلا للتبرك.[٩٢]

قال عبد الله بن عبد العزيز الجبرين في كتابه تسهيل العقيدة ا لإسلامية : التمائم : هي كل ما يعلق على المرض أو الأطفال أو البهائم أو غيرها من تعاوين لدغ البلاء أو رفعه.[٩٣]

الأحاديث الواردة في التمائم :

١- عن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : "إن التمائم والتولة شرك" قالت : قلت : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فإذا رقاني سكنت فقال عبد الله : إنما ذلك عمل

[٨٨]. معجم مقليس اللغة لابن الفاؤس ج : ١ ص : ٣٢٩ والمصباح المنير ج : ١ ص : ١٠٦
[٨٩]. القاموس المحيط مادة تمم ص : ١٤
[٩٠]. لسان العرب مادة تمم ج : ٦ ص : ٨٠
[٩١]. حاشية بن عابدين ج : ٦ ص : ٣٦٣
[٩٢]. شبكة المنهاج الإسلامية
[٩٣]. تسهيل العقيدة الإسلامية ص: ٤٠٩

الشيطان ، كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول :"اذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما"[٩٤]

٢- عن عقبة بن عامر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "من علق تميمة فلا أتم الله ومن علق ودعة فلا ودع الله له"[٩٥]

٣- عن عائشة رضي الله عنها : أنها قالت :"التمائم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعده فليس بتميمة"[٩٦]

٤- وعن عبد الله بن الحكيم مرفوعا "من تعلق سيئا وكل عليه"[٩٧]

٥- وعن زينب قالت : كانت عجوز تدخل علينا ترقي من الحمة وكان لنا سرير طويل القوائم وكان عبد الله إذا دخل تنحنح وصوت فدخل يوما فلما سمعت صوته احتجبت منه. فجاء وجلس إلى جانبي فمسني فوجد مس خيط فقال ماهذا؟ رقي لي في حمة به وقطعه فرمى به وقال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء من الشرك سمعت رسول الله ﷺ يقول : "إن الرقى والتمائم والتولة شرك " فقلت : فإن خرجت يوما فأبصرني فلان ، فدمعت عيني التي تليه ، فإذا رقيها سكنت دمعتها وإذا تركتها دمعت ، قال ذاك الشيطان إذا أطعته تركه وإذا عصيته طعن بأصبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله كان خيرا لك واجدر أن تنصحين في عينك الماء وتقولين : أذهب البأس رب الناس أذهب الباس اشفه وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما.[٩٨] كماذكره ابن حجر في الفتح.

٦- عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا : يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا قال : إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال : من علق تميمة فقد أشرك[٩٩]

٧- عن عمران بن حصين ، أنه دخل على رسول الله ﷺ وفي عضده حلقة من صفر ، فقال : ما هذه ؟ قال : من الواهنة ؟ فقال : انزعها فإنها لاتزيدك إلا وهنا فإنك لو مت وهي عليك ماأفلحت أبدا.[١٠٠]

❖ التمائم المحرمة :

التمائم المحرمة : وهناك أنواع كثيرة من تمائم الأهلية التي حرمها الإسلام بسبب عدم تأثيره في جانب المريض. منها : الحجب والرقى التي يكتبها بعض المشعوذين. فالشعوذة : ويقال لها الشعوذة معرب من تعاذة وهو اسم رجل ينسب إليه علم الشعوذة . وهي الخدع والتخييلات التي لاحقيقة لها مبنية على خفة اليد وصرف البصر عما يفعله المشعوذ.

ويكتبون فيها الطلامس ، والطلنسات : جمع طلمس. وهي أسماء حاصلة كانو يزعمون أن لها تعلقا بالكواكب تجعل في أجسام من المعادن أو غيرهذا تحدث آثارا خاصة ولذلك يستعيذ صاحبها بالمنجمين.

---

[٩٤]. أبوداود (٣٨٨٣)
[٩٥]. مسند الإمام أحمد بن حنبل (٧٠٨١)
[٩٦]. المستدرك ج : ٤ ص : ٤١٧
[٩٧]. مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٨٦٨٥)
[٩٨]. فتح الباري كتاب المرض
[٩٩]. مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٧٣٥٣)
[١٠٠]. مسند الإمام أحمد بن حنبل ج : ٤ ح : ١٥٤ وابن حبتن ج : ١٣ ح : ٦٠٨٨

الكتابات لايفهم معناها. وغالبها شرك واستغاثات بالشياطين وتعلق علم الأطفال أو علم البه ائم أو علم بعض السلع أو أبواب البيوت يزعنون أنها سبب لدفع العين أو أنها سبب لشفاء المريض من بين الإنسان أو من الحيوان. ومنها : الخلاخيل التي يجعلها بعض الجهال علم أولادهم يعتقدون أنها سبب لحفظهم من الموت.

ومنها لبس حلقة الفضة للبركة أو للبواسير وقريب من ذلك لبس المعضد للعلاج.[١٠١]

ومنها : علم الحروف وهو علم باحث من خوائص الحروف إفرادا وتركيبا وموضوعه الحروف الهجائية. ويزعمون أن للحروف جسما وروحا ونصا وقلبا وعقلا وقوة الكلمة والكلمات وقوي الكواكب . ويرشدهم هذا المزج إلى المغيبات ويدلهم على المقدرات. وهو أن للحروف خواص.

ومنها : النارية والهوائية والمئية والنزابية على حسب تنوع العناصير.

ومنها : وللألف للنار والبا ء للهواء والجيم للماء والدال للتراب ثم يرجع كذلك على التوالي من الحروف والعناصر إلى أن تنعقد . وتستعمل الحروف النارية لدفع الأمراض الباردة ولمضاعفة قوة الحرارة حيث تطالب مضاعفتها إما حسا أو حكما. وتستعمل الحروف المائية لدفع الأمراض الحارة من الحميات وغيرها.[١٠٢]

ومنها : مايعلق على البدن أو على الدابة أو خاصرة الولد أو على السيارة أو على الأبواب من الأشياء التي يعتقدون فيها أنه تدفع بين الحاسد وأن ها تحرس البدن أو تحرس السيارة أو تحرس البيت أو المت جر من الشرور والمحاذير. وهذه عادة الجاهلية لاتزال في بعض الناس إلى اليوم . بل تتزايد بسبب الجهل فإنهم يعلقون هذه الأشياء على أجسادهم وعلى أجسام الأولاد وعلى السيارات والدكاكين والبيوت . قصدهم من ذلك أن هذه الأشياء تدفع عنهم الشرور والمحاذير.[١٠٣]

[١٠١]. تسهيل العقيدة الإسلامية ص : ٤٠٩-٤١٠

[١٠٢]. ملتقى من الشبكة الدولية ضوابط للتداوي بالرقى والتمتئم

[١٠٣]. إعانة المستفيد باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ج : ١ ص : ١٣٥

المسألة الثالثة : التولة

يعتبر سحر التولة [١٠٤] (سحر المحبة) أكثر أنواع السحر انتشارا في عالمنا منذ قديم . ومعظم الذين يقومون بالذهاب إلى السحرة من البنات والنساء لنيل محبة شخص يرغبن في الزواج منه أو تكون المرأة متزوجة منه بالفعل ولكن يوجد على ذمته نساء أخريات وترغبن في أن تستأثر زوجة بمحبة زوجها بها فقط. فهذه بنت ترغب في الزواج من شخص تحبه ولكن لايعيرها اهتماما فتذهب إلى الساحر ليعمل لها سحرا لمحبة وتسقيه لحبيبها في الشاي فيحبها الرجل حبا شديدا ويصر على الزواج بها ولكن تشاء الأقدار أن أقابله ويحكي لي عن بعض الآثار التي يعاني منها نقمة بقراءة الرقية المشروعية عليه فإذا به يبكي بكاءشديدا دون إرادته وفي النهاية يواجه البنت التي عملت له السحر أنها قامت بعمل السحر به فتعترف له بأ نها ذهبت إلى الساحر فطلب منه ألف جنية مصري لإتمام العمل وقام بذبح ثعبان أمامه وطلب منها أن تشرب من دمه وأمام رغبتها في الحصول على حبيبها حتى لوكان الثمن شرب الدم قامت بشربها وقامت بوضع جزء منه في الشاي لحبيبها لشربه وبعد أن عرف الحبيب بما فعلته انفصل عنها.

فهذا مثال لنوع من سحر التولة عن طريق شرب السحر للشخص المراد السحر له وقد يقوم الساحر بعمل السحر للشخص المراد سحره عن طريقة معرفة اسمه واسم أمه أو عن طريق الحصول على شيء به رائحه عرف الشخص المراد سحره. فهذا مثال من ضمن الأمثلة العديدة لحالات سحر التولة (المحبة)

- ❖ أما بالنسبة لآثاره :

[١٠٤]. منتدى بوابة العرب

١- إحساس الرجل بمحبة شديدة ولهفه مبالغ فيها لبنت معينة أو امرأة معينة وسعوره بأنه لايقدر على البعد عنها مطلقا. ويشعر بآثارها الشديدة تجاهها.

٢- حدوث تشتت في الأفكار وتوهان وسرحان ملحوظ وارتباك كبيرة في الأفكار كلما هم بفعل شيء تراجع عنه وعمل عكس الشيء الذي في مصلحته إذ أنه فلو كان صاحب تجارة مثلا خسر حساباً كبيرة وضاعت أمواله.

٣- شعور الرجل بصداع شديد ومزمن بدون أي أسلبب عضويه ألم باستمرار في أسفل الظهر.

٤- حدوث ضيق في الصدر وخاصة بعد الغروب دون أي سبب يستدعى ذلك وتشاجره مع كل المحيطين به أو الغرباء على أتفهه الأسباب ودون دواعي.

٥- البعد عن الصلاة وكراهية أدائها وكراهية سماع القرآن الكريم والإنغماس الشديد في المعاصي.

٦- حدوث نسيان شديد وملحوظ لكل شيء.

❖ طريقة العلاج :

أن يقوم الشخص بقراءة الرقية الشرعية على كوب ماء كبير وأن يكون الكوب بالقرب من فمه أثناء القراءة ثم يشرب نصف الكوب فيشعر بحرارة كبيرة في طعم الماء وأحيانا يقوم بالقيء ويقوم بإضافة باقي الكوب على قدر كبير من الماء ويستحم به في مكان غير الحمام ولايلقي بالماء في الحمام . ويكرر ذلك يوميا إلى أن يتم الشفاء بإذن الله تعالى : مع المحافظة على الصلاة وعلى أذكار الصباح والمساء مصدقا بقوله تعالى ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ[١٠٥]﴾ والذي أورد التنبيه إليه أن بعض الزوجات تلجأ إلى هذا النوع من السحر حتى يحبها زوجها وتعتقد أن هذا النوع من السحر غير محرم لأنها تأل ف بينها وبين زوجها فتقع في حرمانية كبيرة وتؤدي إلى تدمير زوجها وقد يؤدي الأمر إلى أن يطلقها زوجها إذا عرف أن زوجته قامت بعمل سحر له لأنها تقوم بإيذائه إيذاء كبيرا جدا. عافان الله من ذلك.

[١٠٥]. سورة هود : ١٥٦

المبحث الثاني : التداوي الحسي

أنواعه كثيرة يدخل فيه طب الأعشاب وخاصة ماجاء الدليل ب فلئزته أو أثبت التجارب فعاليته وأيضا التداوي بالماء وخاصة ماء زمزم ، وماء الآبار ، وماء البحر ، والعسل ، والسمن ، ولبن الأبقار ، وبول ، ولبن الإبل ، والحجامة ، والكي ، والعمليات الجراحية ، وغيرها وبعض الأدوية والعقاقير المستخدمة في الطب الحديث.

المطلب الأولى : الثابتة بالطريقة النبوية

المسألة الأولى : العسل

قال تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [١٠٦]﴾ جاءت الإشارة في القرآن الكريم إلى عون العسل فيه شفاء للناس و أجمع الأطباء على الفوائد الكثيرة للعسل وأجريت في ذلك العديد من التجارب والبحوث وليس هذا مجال ذكرها والتفصيل فيها ولكن المقصود بيان ورد في السنة من استعمال العمل في علاج الإمهال وآلام البطن

عن أبي سعيد الخدري قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن أخي استطلق بطنه فقال رسول الله ﷺ : "اسق عسلا" فسقاه ثم جاءه فقال : إني سقيته عسلا فلم يزده إلا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاءه الرابعة فقال : "اسقه عسلا " فقال : لقد سقيته فلم يزده إلا استطلاقا فقال رسول الله ﷺ : "صدق الله وكذب بطن أخيك" فسقاه فبرأ[١٠٧]

يروعنا في هذا الأثر يقين رسول الله ﷺ أمام مابدا واقعا عمليا من استطلاق بطن الرجل كلما سقاه أخوه عسلا وقد انتهى هذا اليقين بتصديق الواقع له في النهاية.

منذ ذلك الزمان السحيق والمسلمون يستعملون عسل النحل في الأمراض الجهاز الهضمي والبولي التناسلي والجهاز التنفسي ويستعملون عسل النحل في الأمراض الجارية وغيرها ولق سجلت بعض نتائج هذه الأبحاث وظهرت المؤلفات العديدة على توالي العصور. وهنا في هذا البحث نعرض نتيجة المحاولة العملية عن استعمال عسل الن حل في حالات "عسر الهضم " بطريقة التجربة والملاحظلات السريرية والشعاعية وكذا بااستعمال منظار المعدة ذي الألياف الزجاجية.[١٠٨]

---

[١٠٦]. سورة النحل : ٦٩

[١٠٧]. رواه البخاري (٥٧١٦) ومسلم

[١٠٨]. موسوعة الإعجاز العلمي ص : ٧٧٠

ويحمل هذا الحديث الصحيحعدة معان أهمها :

١- أن العسل شفاء من معظم الأمراض دون تحديد أمرض معين حيث إن رسول الله لم ير ذلك المريض وإنما جاءه أخو المريض يشكوله. وعلى الرغم من ذلك فقد وصف له العسل شفاء لبعض الأمراض دون بعض الآخر لتأكد الرسول الكريم من نوع المرض قبل أن يصف له العسل.

٢- إن العسل لكي يحدث تأثيره الشافي يحتاج إلى أمور بعض الوقت. وقد يختلف مقدار هذا الوقت من مرض إلى آخر. ويتضح هذا المعنى من تردد أخو المريض على النبي ﷺ مشتكيا من أن أخاه لايزال يعاني من مرضه وتأكيد الرسول الكريم بالاستمرار في سقي أخيه العسل قائلا : " كذب بطن أخيك وصدق الله العظيم فيه شفاء للناس".

ويقول الدكتور " عبد العزيز إسماعيل " أحد كبار علماء الطب : إن عسل النحل هو سلاح الطبيب في أغلب الأمراض ومع تقدم الطب فإن دوره يزداد اتساعا عكس مايظن الناس . فهوالآن يعطى بالفم وتحت الجلد وفي الوريد وبالحق الشرجية . ويعطى ضد التسمم الناشئ من أمراض عضوية من الجسد . مثل التسمم البوي الناتج من أمراض الكبد والمعدة والأمعاء وفي الحميات والحصبة وحالات الذبيحة الصدرية وفي إحتقان المخ والأورام المخية وغير ذلك من الأمراض.

إن كافة الأبحاث الحديثية تجريبية كانت أو علاجية أجمعت : على اعتبار عسل النحل من أهم الأغ ذية فاعلية في علاج الأنواع المختلفة من الأمراض . وإن فيه شفاء للناس كما ذكر كتاب الله الكريم . وسنذكر فيما يلي مجموعة من تلك الأمراض وطريقة العلاج باستخدام عسل النخل :

- فقر الدم والكساح عند الأطفال الرُ ضّع : ليضح الأطباء بإعطاء الطفل ملعقة عسل نحل يوميا ابتداء من الشهر الرابع لميلاده. وذلك بخلطه بالحليب وذلك لمقاومة احتمال نقص الحديد والكالسيوم في لبن الأم.
- علاج التبول اللإرادي في الفراش : إن إعطاء الطفل المصاب بهذا المرض الذي غالبا ما يكون لسبب نفسي أو عصبي ملعقة صغيرة من الع سل قبل النوم مباشرة. يؤثر إيجابيا عليه كمدئ لجهازه العصبي مما يساعد المثانة على الإرتخاء والتمدد أثناء نوم هـ كما أن كمية السكر المركزة في العسل تمتص الماء من جسم الأطفال.
- علاج الجروح المتقيحة والحروق : يستعمل الأطباء الرُّوس مرهما مركبا من العسل وزيت كبد ا لحوت ويضاف إليه بعض المواد المطهرة ولهذا المرهم آثار سريعة في تخفيف آلآم الجروح و التئامها وفي منع التقيح . وهو مفيد جدا في الحروق ويحول دون ظهور الفقاقيع. وهو متوفر في كثير في البلدان العربية. وهو مجرب إلا أنهم يضعون (شمع العسل + زيت الزيتون الصافي) ويدهن بها المكان المصاب فيحصل التحسن بإذن الله.

- علاج قرحة المعدة والاثني عشر : لأن العسل مادة قلوية فإنه يقلل حموضة المعدة ويزيل آلآم القرحة ويقلل حالات القيئ والمغص الناجمة عن القر صة ولكي يكو العلاج ناجحا يؤخذ العسل قبل الأكل بساعة أو ساعتين مذابا في ماء دافئ.
- علاج حالات البرد والزكام والتهاب الحلق : يستنشق العسل بعد عمل محلول مكون من ١٠% من العسل في الماء ويرش المحلول برشاش خاص أو يستنشق لمدة (٥) دقائق لعلاج الزكام والتهاب الحلق والسعال. ومن الأفضل أن يتبع ذلك مضغ قطعة من السل الطبيعي لأقراص العسل . ويساعد هذا العلاج أيضا على شفاء الجيوب الأنفية وإزالة حساسية الأنف.
- علاج لحالات التهاب الكبد المزمن : فالعسل يزيد من محزب الكبد من مادة (الغليكوجن) عن طريق زيادة الجلوكوز في الدم. وبذلك يساعد الكبد على أداء وظائفها ويخفف من أعبائها.
- شفاء لالتهابات العيون : وذلك بعمل مرهن من العسل والسلفا ودهن العين المصابة عدة مرات في اليوم.
- علاج لأرق ومهدئ للأعصاب : لأنه يحتوي على بعض العناصر المهددئة والمقوية بنسبة مقبولة. مثل : أملاح الصوديوم. فإذا أخذت من العسل ملعقة كبيرة قبل النوم فسوف تنام نوما هادئا لاتتخلله أحلام مزعجة أو قلق.
- علاج للتسمم الكحولي : والعسل من الأغّية الرئيسية في مستشفيات ومصحات مدمني الخمر في أوربا وذلك لأنه يبقي الكبد من التسمم. كما أن سكر (الفركتوز) ومجموعة فيتامين(ب) في العسل تؤكد بقايا الكحول الموجودة في الجسم.
- علاج للسعال : وذلك بغلي ليمونة كاملة في ماء حتى يلين جلدها وعصرها في كوب وإضافة ملعقة كبيرة. ثم إكمال الكوب بعسل النحل وبعد تقليب المزيج جيدا يؤخذ منه ملعقة كبيرة (٥) مرات في اليوم. وسوف يشفي بإذن الله من كل أنواع السعال وخصوصا عند الأطفال . وهو أفضل من كل الأدوية الكيماوية الموجودة في السوق لهذا العرض.
- العسل في مستحضرات تجميل البشرة : يعتبر المخلوط المكون من العسل والليمون والجلسرين من أول الوصفات الطبية القديمة في علاج تشقق الجلد وخشونته وجروح الشفة والتهاباتها وعلاج ضربة الشمس والبقع الجلدية ويوجد الكثير المراهم والكريمات من العسل بعد كل وجبة لمدة (٣) أيام.
- علاج لتشنجان العضلات : يعالج العسل تشنجات العضلات الناجمة عن أي مجهول رياضي أو التقلصات في عضلات الوجه والجفون وهي تزول م ع أكل ملعقة كبيرة من العسل بعد كل وجبة لمدة (٣) أيام.

❖ مقارنة السكر بعسل النحل

نجد أن السكر بالرغم من أنه يعطي طاقة ونشاطا للأجسام المنهكة والضعيفة. لكنه خال من الفيتامينات والانزيمات والأحماض العضوية والأملاح المعدنية والأحماض الأمبنية الأساسية وغير الأساسية التي يحتوي عليها عسل النحل واستخدام كمية كبيرة من السكر ضار للغاية حيث يزيد بدرجة كبيرة من كمية كبيرة من كمية اللكولسترول بالدم والذي يؤدي بدوره إلى ظهور أمراض الجهاز الدوري مثل تصلب الشرايين والأزمات ا لقلبية ومرض السكري بالإضافة إلى تسوس الأسنان.

والسكر العادي عبارة ن عن سكر مركب (سكروز) ولكي يتحل في الجسم إلى سكر أولى (جلوكوز وفركتوز) فهو يتطلب وجود فيتامين"ب" المخزن في الجسم لهذا إذا تناول الشخص السكر بكمية كبيرة يحدث سحب للفيتامين "ب" فإذا كان الشخص ضعيفا ولم يتناول فيتامين "ب" تحدث له أعراض نقص هذا الفيتامين مثل عصبية المزاج وصحوبة في النوم وعسر الهضم والإصابة بالقبض واضطر ابات قلبية وإذا كان النقص كبيرا يصاب بالتهاب الأعصاب. وتبين أنه إذا أكل السكر بكمية كبيرة ينشأ عنها ظفرات كبدية وأوجاع مفصلية وآلآم في الرأس واضطرابات جلدية (حكمة إكزيما ضعف) وهذه الأعراض مشاهدة عند العمال الذين يعملون في مصانع السكر الأبيض.

ويقول الدكتور جوستن من انجلترا أن تناول السكر بكميات كبيرة لاشك أنه ضار بالجسم لذلك يجب استبدال بالعسل مؤكولاتنا ومشروباتنا وإضافته للأعشاب والنباتات الطبية لكي يزيد من الأثر الطبي لها في جسم الإنسان .

❖ العسل والحمية في مرض السكر

وأساس الحمية هو الإقلال من الأطعمة الحاوية على السك ر وهي صعبة على المريض فوجود مادة سكرية في الطعام هي متعة للمريض تتحقق بتناول للعسل وليس غيره من السكريات الصناعية.

ولقد بينت الكثيرة من ا لأبحاث الطبية أن الإنسان يستطيع أن يمثل كيمائيا سكر الفواكه (الفركتز) بشكل سهل سريع حتى لو كان مصاب بالداء السكري لأن سكر الفواكه لايحتاج لأنسولين في تمثيله . وهذا النوع من السكر يمثل ٤٠% مسكريات العسل تقريبا . وقد أثبت الدراسات أن إعطاء مرضى السكر ٢٠ جم من العسل صباحا ومثلها ظهرا دون تغيير في كمية الأنسولين أو نوع الحمية لاتؤ ثر بصورة ملحوظة على مستوى سكر الدم اليومي عندهم .

ولكن يجب أن يتناول العسل بكميات كبيرة يضر بمرض السكر لأنه يحتوي ٣٠% من سكرياته سكر العنب (جلوكوز) ولكي نحصل على تأثيره يجب أخذه بمقادير معقولة وتحت إشراف الطبيب المعالج.

وقد اكتشف حديثا أن في العسل مواد تشبيه الأنسولين في تأثيرها من ناحية تخفيض نس به السكر في الدم وأصلح عمليات التمثيل الغذائي المختلفة.

❖ كمية حماية العسل

ويجب حفظ العسل بعيدا عن الهواء والرطوبة والحرارة في أوعية مملوء ة لأخرها ومحكمة الغلق لتجنب التخلل والتخمر وبعيدا عن الضوء المباشر للمحافظة على خواصه المضادة لليكتيريا.

وتفضل عبوات الزجاج أو الفخار المعقول أو الضيع المحلفن (المعامل بالتيار الكهربائي) وبعض أنواع البلاستيك المتعادل. لأنه إذا زادت الحرارة أو الروطبة عن حد معين يصبح عرضة لنمو بعض الميكروبات والفطريات وبعض البكتيريا المتحوصلة أو المتجرتمة والتي تجيئ إلى العسل إما عن طريق مصدر التلوث أولى في عملية تكوين العسل مثل حبوب اللقاح أوالقناة الهضمية للنحل.

المسألة الثانية : الحبة السوداء

عن خالد بن سعد قال: خرجنا ومعنا غالب بن أبجر فمرض في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض، فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا : عليكم بهذه الحبة السوداء فخذوا منها خمساً أو سبعاً فاسحقوها ثم اقطروا في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فإن عائشة أم المؤمنين حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول: " إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السّام " قلت: وما السّام، قال: الموت.[١٠٩]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ويؤخذ من ذلك أن معنى كون الحبة السوداء شفاء من كل داء أنها لا تستعمل في كل داء صرفاً، بل ربما استعملت مفردة وربما استعملت مركبة، مسحوقة وربما استعملت مسحوقة وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلاً وشرباً وسعوطاً وضماداً وغير ذلك. وقيل إن قوله ﷺ : " لكل داء " تقديره: يقبل العلاج بها.

وقال أبو بكر بن العربي : العسل عند الأطباء أقرب إلى أن يكون دواءً من كل داء من الحبة السوداء، ومع ذلك فإن من الأمراض ما لو شرب صاحبه العسل لتأذى به، فإن كان المراد بقوله في "العسل فيه شفاء للناس" أي الأكثر والأغلب، فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى.

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : تكلم الناس في هذا الحديث وخصّوا عمومه وردّوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك، لأنا إذا صدقنا أهل الطب _ ومدار علمهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظن غالب _ فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم.

❖ التسمية والتصنيف :

[١٠٩]. البخاري (٥٦٨٤)

من أسماء الحبة السوداء المشهورة (حبة البركة)، وهو كما يقال نسبة إلى جارية سوداء كانت تخدم النبي ﷺ، واسمها بركة وأضيفت " ال " التعريف إليها تيمناً وتبركاً . وهي صحابية جليلة عرفت بأم أيمن وهي حاضنة النبي ﷺ وقد كانت تستعمل هذه الحبة في معالجة المرضى عملاً بدعوة النبي الكريم ﷺ.

تنتمي نبتة الحبة السوداء إلى العائلة النباتية الشقيقة ويوجد منها عالمياً أكثر من ٢٠ صنفاً وأكثر أنواعها شهرة واستعمالاً في المجال الطبي ثلاثة أنواع :

- الحبة السوداء المزروعة : Nigella Sativa وتدعى بالهندية، ومن أسمائها الكمون الأسود Black Cumin والكمون الهندي ويسميها الإنجليز fennel flower Small.
- الحبة السوداء الحقلية : Arvensis Nigella ويسميها الإنجليز Small fennal
- الحبة السوداء الشامية أو الدمشقية : Damascena Nigella وتدعى : التركية ويسميها الإنجليز Wild fennal.

❖ الحبة السوداء: النبتة وصفها وزراعتها :

نبتة عشبية تزرع كنبتة غذائية، وتنبت تلقائياً بين الأعشاب كنبتة طفيلية وخصوصاً في المناطق الحراجية. وتنمو الحبة السوداء المزروعة في حوض البحر الأبيض المتوسط وآسيا الصغرى و إيران وفي آسيا الوسطى والقفقاس.

وأول ما زرعت في الهند ثم نقلها العرب إلى بلادهم ومنها إلى إفريقيا في نيجيريا خاصة وأثيوبيا وتكثر زراعتها كتوابل في سورية وفلسطين وجنوب أوربا.

و تبلغ طول أعشابها من ١٠ إلى ٤٠ سم، سوقها منتصبة خشنة مغطاة بأشعار طرية، أوراقها خضراء مزرقة ريشية التقاطع إلى وريقات خطية أزهارها كبيرة بلون سماوي مخضر . الثمار الناضجة ثلاثية القطع، وحبيباتها درنية متجعدة سوداء بيضاوية الشكل.

أما الحبة السوداء الدمشقية فتنمو كنبات طفيلي في حوض البحر الأبيض المتوسط والقفقاس وآسيا الصغرى وتزرع في أوربا كنبات للزينة وكتوابل وخاصة في ألمانيا وإيطاليا والهند وتنمو دون زراعة في الغابات بين شهري أيار وتموز، ساقها مستقيم يميل لونه إلى البنفسجي أوراقها قاسية وأزهارها زرقاء متطاولة منتفخة.

أما الحبة السوداء الحقلية فتنمو على ضفاف البحر الأسود والقفقاس وأوزبكستان وحوض البحر الأبيض المتوسط وإيران.[١١٠]

❖ الفوائد الطبية للحبة السوداء :

تعتبر الحبة السوداء وخاصة المزروعة Sativa Nigella من أقدم النباتات الطبية استعمالاً فقد وصفها ابن سينا لمعالجة آلام الرأس في الصداع والشقيقة وفي شلل العصب الوجهي ومن أجل معالجة الساد Cataract، كما ذكر في وصفة له يمزج فيها مسحوق الحبة السوداء مع العسل ويشرب بالماء الحار لمداواة

[١١٠]. موسوعة الإعجاز العلمي ص : ٨٠٦

وتفتيت حصى الكلى والمثانة وإدرار البول . كما يصفها سعوطاً بعد نقعها بالخل لمعالجة الصداع والشقيقة والزكام وسواها. وقد ذكرها ابن القيم كمادة مدرّة للحليب عند المرضعات ومنشطة للجنس ومطمثة.

❖ الحبة السوداء والربو :

إن استعمال الحبة السوداء في الطب الشعبي لمعالجة الربو وخاصة زيتها، والنتائج المشجعة التي تظهر من استعمالها دفع الباحثين المصريين . إلى دراسة هذه النبتة والبحث عما يحتويه زيتها من مادة مؤثرة وتمكنّا بعد جهود مضنية استمرت خمس سنوات إلى فصل المادة المؤثرة على شكل بلورات استخلصت من الزيت وسموها بالنيجيلون Nigellon. فقد حقنت حيوانات التجربة بمحلول هذه المادة ثم عُرِّضت لرذاذ من الهيستامين المولد للحساسية ثم للتشنج عند المصابين بالربو، فلم تظهر على تلك الحيوانات أي أعراض تشنجية، بينما تعرضت الحيوانات غير المحقونة بها إلى التشنج منذ الدقائق الأولى . كما أنه لم يظهر للنيجيلون أيّ أثر سميّ ومهيج ولو حقن بكمية كبيرة وخاصة على القلب . كما تبين أنه بوسع الأوعية الدموية إذا كانت منقبضة بحالة طفيفة، ويساعد على إزالة التشنجات المعدية وله فعل باسط على العضلات الرحمية ويزيل انقباض الرحم.

❖ الحبة السوداء والضغط الدموي :

يؤكد الأستاذ الدكتور ربيع الظواهري أن تفل الحبة السوداء بعد عصرها يخفض الضغط الدموي.

❖ الحبة السوداء مضادة لنمو الجراثيم :

وجد الدكتور حافظ جنيد أثناء تجار به على العصيات الرقيقة أنَّ هذه الأ نواع من الجراثيم لا تستطيع النمو في وسط غذائي يحتوي على الحبة السوداء . مما يدلّ على أن الحبة السوداء تحوي على مواد لها صفة الصادات، أوقفت نمو هذه الجراثيم.

❖ تأثير الحبة السوداء على المناعة :

من المعروف أن الجهاز المناعي هو خط الدفاع الرئيسي في الجسم لأنه ا لمسؤول عن محاربة الجراثيم والحمات الراشحة والعوامل الممرضة الأخرى إضافة إلى دور هذا الجهاز في مقاومة السرطان ولقد جاء أن كثيرا من أمراض العصر كالسرطان وإيذر تتمثل بضعف الجهاز المناعي في مقاومة الأمراض. وهذا ما يدعون نحن الأطباء المسلمون إلى البحث عن اوسع م انتمكن من الوصول إليه من استطبابات في مجال العلاج والوقاية بالحبة السوداء سواء بمسحوقة أو زيتها أو خلاصتها.

وتحديد المقدار العلاجي وذلك عملا بعموم النبوية التي فتحت الأبواب واسعة امامنا لندخل إليه ولتكتشف للبشرية جمعاء عقاقير جديدة كلها تخفف من آلامها فيها استعصى أمام المعالجة من أمراض وعلل. والعودة إلى كلام الرسول ﷺ يدل على التوكيد "إن هذه الحبة السوداء " فلنمتحن النظر فيه ولنقارن بينه وبين

حديث تأبير النخل الذي يحتج به بعض القائلين بأن الطب النبووي هو أمور الدنيا فنص حديث التأبير فيه من التأرجح الواضح والظن ما فيه ملا يوجدمثله في أحاديث الحبة السوداء خاصة وأن الشبهة هناك قائمة في فهم قول المزلى سبحانه وتعالى ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ [١١١]﴾ والله تعالى أعلم وأحكم.

المسألة الثالثة : الكمأة

عن سعيد ابن زيد ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين"[١١٢]

الكمأة : بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة

قال الخطابي : وفي العامة من لا يهمزه واحدة الكمء بفتح ثم سكون ثم همزة مثل تمرة وتمر وعكس ابن الأعرابي فقال : الكمأة الجمع والكمم الواحه على غير قياس قال : ولم يقع في كلامهم نظير سوى خبأة وخبئ وقيل الكمأة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع وقد جمعوها على اكمؤ قال الشاعر :

ولقد بئتك اكمؤ وعساقلا

والعساقل بمهملتين وقاف ولام الشراب وكأنه أشار إلى أن الأكمأ محل وجدانه الغلوات والكمأة نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في الأرض من غ ير أن تزرع قيل سميت بذلك للاستتارها. يقال كمأ الشهادة إذا كتمها ومادة الكمأة من جوهر أرض بخاري يحتقن نحو سطح الأرض ببرد الشتاء وينميه مطر الربيع فيتولد ويندفع متجسدا ولذلك كان بعض العرب يسميها جدري الأرض تشبيها لها بالجدري مادة وصورة . لأن مادته رطوبة دموية تندفع غالبا عند الترعرع وفي ابتداء استيلاء الحرارة ونماء القوة ومشابهاتها له في الصورة ظاهرة وأخرج الترمذي من حديث أبي هريرة "أن ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : الكمأة جدري الأرض فقال النبي : "الكمأة من المن" الحديث.

وللطبري من طريق بن المنكدر عن جابر قال : "كثرت الكمأة على عهد رسول الله ﷺ فامتنع قوم من أكلها وقالوا : هي جدري الأرض فبلغه ذلك فقال : "إن الكمأة ليست من جدري الأرض ألا إن الكمأة من المن" والعرب تسمى الكمأة أيضا بنات الرعد لأنها تكثر بكثرته ثم تتفر ط عنها الأرض. وهي كثيرة بأرض العرب

[١١١]. سورة الحجر : ٢٢
[١١٢].بخارى (٥٧٠٨)ومسلم(٢٠٤٩)

وتوجد بالشام ومصر فأجودها ماكانت أرضه رملة الهضم . وإدهان أكلها يورث القونبح والسكنة والفالج وعسر البول والرصلب منها أقل ضررا من اليابس و إذا دفنت في الطين الرصلب ثم ثلقت بالماء والملح والستر و أكلت بالزيت والتوابل الحارة قل ضرره ومع ذلك ففيها جوهر مایاتي لطيف بدليل خفتها فلذلك كان مؤها شفاء للعين.

وقوله ﷺ : "الكمأة من المن" فيه قولان : أحدهما أن المن أنزل على بني إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط. بل أشياء كثيرة من الله عليهم بها من النبات الذي يوجد عفوا من غير ضعة ولا علاج ولا حرث . فان "المن" مصدر بمعنى المفعول أي : ممنون بها فكل ما رزقه الله العبد عفوا بغير كسب منه ولاعلاج . فهو من محصن. وإن كانت سائر نعمه منامنه على عبده. فخص منها مالا كسب له فيه ولاضع باسم المن : فإنه مقام الخبر وجعل أدمهم : السلوى وهو يقوم لهم مقاك اللحم. وجعل حلواهم : الطل الذي ينزل على الأشجار وهو يقوم لهم مقام الحلوى فكمل عيشهم وتأمل قوله ﷺ "الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني اسرائيل" فجعلها من جملته فردا من أفراده والترنجبين الذي يسقط على الأشجار نوع من المن ثم غلب استعمال المن عليه عرفا حادثا.

"والقول الثاني" أنه شبه الكمأة بالمن المنزل من السم اء لأنه يجمع من غير تعب ولا كلفة ولازرع بزر ولا سقيي.[١١٣]

فصل : وقوله ﷺ في الكمأة "وماؤها شفاء للعين " فيه ثلاثة أقوال :

"أحدها" : أن ماؤها يخلط في الأدوية التي يعالج بها العين لأنه يستعمل وحده ذكره أبو عبيد.

"الثاني" : أنه يستعمل بحثا[١١٤] بعد صبها واستقطار مائها لأن النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوبته المؤذية ويبقي النافع.

"الثالث" : أن المواد بماؤها الماء الذي يحدث به من الم طر وهو أول قطر ينزل إلى الأرض فتكون الإضافة إضافة اقتران لاإضافة جزء. ذكرهابن الجوزي وهو أبعد الوجده وأضعفها.

وقيل : إن استعمل ماؤها لتبريد مافي العين فماؤها مجردا شفاء فإن كان لغير ذلك فمركب مع غيره.

وقال العفافي : "ماء الكمأة أصلح الأدوية العين إذا عجز به الإثمد واكتحل به ويقوي أجفانها ويزيد الروح الباصرة[١١٥] وقوة وحدة ويدفع عنها نزول النوازل

❖ الاستنتاج :

[١١٣]. الطب النبوي ص: ٢٩٣
[١١٤]. أي صرفا ليس معه غيره.
[١١٥]. الملائم

ومما سبق بمكننا أن نستنتج نتيجة واضحة أن ماء الكمأة يمنع حدوث التليف في مرض التراكوما وذلك عن طريق التدخل إلى حد كبير في تكوين الحلايا المكونة الألياف . وقد يكون ذلك نتيجة لمعادلة التأثير الكيمائي للسموم التراكوما والتقليل من زيادة التجمع الحلوى . وفي نفس الوقت يؤدي إلى منع النمو غير الطبيعي للخلايا الطلائية الملتحمة ويزيد من التغذية لهذه الخلايا عن طريق توسيع الشعيرات الدموية الملتحمة. ولما كانت معظم مضاعفات الرمد الحبيبي نتيجة عملية التليف كما أسلفنا فإن ماء الكمأة يمنع من حدوث مضاعفات التزكوما ظهرت هذه الحقائق العملية مك ثفة واضحة. وأخبرنا رسول الله بدون معامل ولامختبرات ولاتحليلات إنما هو الهام من عند الله الذي اصطفاه على الخلق أجمعين.

المسألة الرابعة : الزيتون

قال الله تعالى : ﴿ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾[١١٦]

وفي الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : "كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة"[١١٧]

وللبيهقي وابن ماجه أيضا عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : "ائتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة"[١١٨]

والزيت حار رطب في الأول وغلط من قال : يابس والزيت بحسب زيتونه فالمعتصر من النضيج أعد له وأجود ومن الفج فيه برودة ويبوسة ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين ومن الأسود يسخن ويرطب باعتدال وينفع من السموم ويطلق البطن ويخرج الدود والعتيق منه أشد تسخينا وتحليلا وما استخرج منه بالماء وهو أقل حرارة وألتف وأبلغ في النفع وجميع أضافة ملينة للبشرية وتبطئ الشيب.[١١٩]

فشجرة الزيت مباركة ولكن كثير من الن اس عنه غافلون . فزيت الزيتون هبة السماء للإنسان عرف القضاء بعضا من فوائده و أدرك الطب الحديث منذ سنوات معدودات بعضا آخر منها عر فنا حديثا أن زيت الزتعون لقي من مرض العصر . وجلطة القلب ويؤخر من تصلب الشرابين وتلاشت الأسطورة كانت تقول إن زيت الزتون يزيد كولسترول الدم ذلك الشيخ الذي يقضي مضاجع الكثيرين ويتبين للعلم الحديث أن الزيت الزيتن عدو للكلسترول ويحاربه أنى كان في جسم الأنسان.

---

[١١٦]. سورة النور : ٣٥
[١١٧]. الترمذي – تحفة الأحوذي ج : ٥ ص : ٥٩٩ - ٦١١
[١١٨]. البيهقي وابن ماجه (٣٣٢٠)
[١١٩]. زاد المعاد ج : ٤ ص : ٢٩١

❖ زيت الزيتون والكولسترول :

ومن المعروف أن أكسدة الكولسترول الضار أمر مهم في إحداث تصلب الشرايين وتضفها . وقد أكدت الدراسات العلمية الحديثية أن زيت زيتون لعب دورا كبيرا في منع تلك العملية . إضافة إلى أن زيت الزيتون يلعب دورا مضادا للأكسدة أيضا. حيث أن زيت الزيتون يحتوي على فيتامين E المعروف بدور المضاد للأكسدة كما يحتوي على مركبات "البولي فينول" ومن ثم يمكن أن يقي حدوث تصلب الشرايين.

وتعزى الفوائد الصحية لزيت الزيتون إلى غناه بلأ حماض الدهنية ال لامشبعية الوحيدة . وإلى غناه بمضاداة الأكسدة وقد أكد الدراسات العلمية بما لايدع مجالا للشك. أن زيت الزيتون يخفض مستوى الكولسترول الكلي والكلسترول الضار دون أن يأثر سلبا على الكولسترول المفيد.

وليس هذا فحسب بل إن دراسته حديثة تشرف في مجلة THEROSCLEROSI عام (١٩٩٥) أكدت على أهمية تناول زيت الزيتون البكر الممتاز . وهو زيت العصرة الأولى . وقد وجد الباحثون أن زيت الزيتون البكر يحتوي على كمية جيدة من مركبات البولي فينول التي تمنع التأكسد الذاتي في الزيت وتحافظ على ثباته كما وجد هؤلاء الباحثون " أن هذه المركبات تمنع أكسد الكولسترول الضار LDL في أنابيب الإختبار وبالتالي يمكن لها أن تقي من حدوث تصلب الشرايين وتلعب دورا هاما في وقاية الجسم من خطر المركبات السامة للخلايا مثل (البيروكسايدر) وغيرها من المواد الضارة.[١٢٠]

❖ هل لزيت الزيتون تأثير على تجلط الدم ؟

ففي دراسة نشرت في شهر ديسمبر عام ١٩٩٩م في مجلة (Am J clin Nutr) ، أظهر الباحثون أن الغذاء الغني بزيت الزيتون ربما يضعف التأثير السيء للدهون المتناولة في الطعام على تجلط الدم ، وبالتالي ربما يقلل من حدوث مرض شرايين القلب التاجية.

❖ زيت زيتون .... والسرطان :

يعتبر السرطان مسؤولا عن خمس الوفيات في البلدان الأوروبية ، ولكن الغريب في الأمر أن هناك اختلافات واضحة في معدلات الوفيات من السرطان بين الدول الشمالية والغربية من أوروبا ، وبين دولها الجنوبية المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط ، وهناك أدلة قوية إلى أن هذا الاختلاف منشؤه – إلى حد كبير – نوعية الغذاء المتناول.ويعزو الباحثون سبب انخفاض معدل الوفيات من السرطانات في حوض البحر الأبيض المتوسط إلى غذاء سكان هذه البلاد الذي يشتمل على زيت الزيتون كمصدر أساسي للدهون ، و على الخضراوات والفواكه والبقول.

❖ ما هو دور زيت الزيتون في الوقاية من السرطان ؟

[١٢٠]. موسوعة الإعجاز العلمي ص : ٨١٧

أظهر العديد من الدراسات الوبائية أن هناك تناسبا عكسيا بين زيت الزيتون وبين حدوث عدد من السرطانات . وأكثر تلك الدراسات تؤكد العلاقة الوثيقة بين تناول زيت الزيتون وانخفاض معدل حدوث سرطان الثدي والمعدة . وليس هذا فحسب ، بل إن عددا آخر من الدراسات العلمية يوحي بأن تناول زيت الزيتون يمكن أن يقي من عدد آخر من السرطانات ، ومنها سرطان القولون ، وسرطان الرحم ، وسرطان المبيض ، على الرغم من أن عدد هذه الدراسات مازال صغيرا .

❖ زيت الزيتون .. وسرطان الثدي :

شاء إرادة الله تعالى أن يختص النساء ببعض من بركات هذا الزيت المبارك ، فتوالت الدراسات العلمية في السنوات القليلة الماضية تشير إلى أن زيت الزيتون يقي من سرطان الثدي ، ومن سرطان الرحم.

وقد اعتمدت هذه الدراسة على بحث نوعية الغذاء لدى أكثر من (٦٠٠٠٠) امرأة مابين سن الأربعين والسادسة والسبعين من العمر. وبعد ثلاث سنوات وجد الباحثون أن النساء اللواتي لم يصبن بسرطان الثدي كذ يتناول كميات وافرة من زيت الزيتون في طعامهن . ويقول الباحثون : أن زيت الزيتون يعتبر الآن أحد أهم العوامل التي تقي من سرطان الثدي. رغم أنه لاتعرف حتى الآن بدقة الآلية التي يمارس بهالا زيت الزيتون ذلك التأثير.[١٢١]

❖ زيت الزيتون .... وسرطان المعدة

أظهر عدد من الدراسات العلمية الحديثة أن تناول زيت الزيتون بانتظام يمكن أن يقلل من حدوث سرطان المعدة، رغم أن هناك حاجة إلى المزيد من الدراسات العلمية.

❖ زيت الزيتون ... وسرطان الجلد الفتامي. Melanoma

ومن المعروف أن هذا النوع من السرطان ينتشر عنه الغربيين من ذ وي البشرة البيضاء الذين يتعرضون للشمس لفترات طويلة وخاصة عقب السباحة . وذلك بسبب تأثير الأشعة فوق البنفسجية . وقد أجريت هذه الدراسة في جامعة kobp اليابانية على الفئران.

[١٢١]. موقع الهندسة

وتظل هذه الدراسة دراسة بدئية تحتاج إلى المزيد من الدراسات . والرسول عليه السلام يقول " وادهنوابه فإنه من شجرة مباركة"[١٢٢]

❖ زيت الزيتون يقتل قمل الرأس[١٢٣]

وأظهرت الدراسات أن وضع زيت الزيتون على الرأس المصاب بالقمل لعدة ساعات يقتل القمل الموجود في الرأس

واقترح الباحثون خطة علاجية لقمل الرأس المعاند على خمس خطوات وتستمر لمدة ثلاثة أسابيع . ففي المرحلة الأولى تعالج الحالة بمركبات Permethrin أو Pyrethium
وهذه يمكن أن تقضي على معظم القمل ولكن لا تقتلها جميعا. وهنا يأتي دور زيت الزيتون على الرأس قبل النوم مباشرة مع وضع غطاء الاستحمام Shower Cap على الرأس وهي المرحلة الثانية.
أما المرحلة الثالثة : وهي مرحلة هامة جدا : حيث ينبغي تمشيط الرأس بمشط معدني خاص قبل غسل الرأس من زيت الزيتون.
وأما المرحلة الرابعة : فتكون بالتأكد من عدم وجود القمل في البيئة المحيطة وذلك باستخدام السيشوار الساخن.
والمرحلة الخامسة : تكون بالتأكد بالعين مباشرة من خلو فروة الرأس من أية بيوض القمل وذلك باستعمال مشط خاص يزيل هذه البيوض ويجب التأكد من سلامة الرأس من القمل خلال مدة ثلاثة أسابيع. وبعد فهذا غيض من فيض ما نشر من أبحاث حول زيت الزيتون خلال الأعوام القليلة . فطوبى لمن نال من خيرات هذه الشجرة المباركة. وهنيئا لمن نال تلك البركات.

[١٢٢]. سبق تخريجه
[١٢٣]. موسوعة الإعجاز العلمي ص : ٨٢٣

المسألة الخامسة : الحجامة

الأحاديث الواردة عن الجامة :

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : "الشفاء في ثلاثة شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنهى أمتي عن الكي"[١٢٤] وفي رواية أن النبي ﷺ: "العمل والحجم في الشفاء"

٢- عن جابر بن عبد الله قال : أن النبي ﷺ قال : "إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شربة عسل أو شرطة محجم أو لذعة من نار وما أحب أن أكتوي"[١٢٥]

٣- عن أنس ﷺ أنه سئل عن أجر الحجام فقال : "احتجم رسول الله ﷺ حجمه أبو طيبة وأعطاه صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال : إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال : لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط" وفي رواية : أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عاد المقنع ثم قال : لا أبرح حتى تحتجم فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : "إن فيه شفاء"[١٢٦]

- و(الحجم) لغة : المّص ، وسمي به فعل الحاجم لما فيه من المص للدم من موضع الشرط، والحجامة هي فعل الحاجم وحرفته، والمحجم الألة التي يحجم بها. أي : يمص بها الدم وهي أيضا مشرط الحجام. وإذا استعمل الحجم للمص بدون مشرط سميت بالحجامة الجافة أو كما يدعوها العوام (كؤوس الهواء) حيث تشغل ورقة أو قطنة داخل الكأس لتفريغ الهواء منه وتوضع مباشرة على الظهر لإحداث تبييغ الدم في موضعها وهذه ليست موضع بحثنا لأن ماورد في السنة صراحة (شرط المحجم) وأثبتتها النصوص الكثيرة عن فعل النبي ﷺ التي تؤكد أن العلاج النبوي يوافق مايسمى بالحجامة الدامية أو المبزعة والتي تهدف إلى استخراج كمية من الدم من الدورة الدموية وطرحها لغاية علاجية بحتة. وذلك بتشطيب الجلد أوقطع بعض الأوردة.

---

[١٢٤]. رواه البخاري (٥٦٨٠)
[١٢٥]. رواه البخاري (٥٦٨٣)
[١٢٦]. رواه البخاري (٥٦٩٦)

كما يمكن أن تتم ببزل الوريد بإبرة وهذا ما يدعوه بالفصادة وقد تتم أحياناً ببزل الشريان . وإذا طبق المحجم على المكان المبزغ بالمشرط فإنه يسرع خروج الدم ويعمل بذلك على منع تجمده على فوهة الجراح وتوقف سيلانه.

وهكذا فإن كؤوس الهواء (كؤوس الحجامة) تمص الدم من المكان المبزغ حتى تمتلئ بالدم فيرفع الكأس ويوضع مكانه رباط ضاغط.

والحجامة معروفة منذ العصور الغابرة، وجاء الإسلام فدعا إليها ورفع من مكانتها مؤكداً فائدتها كما في قوله ﷺ : " إن أمثل ما تداويتم به الحجامة ".[١٢٧]

و كما روي عن عبد الله بن مسعود قال : حدث رسول الله ﷺ عن ليلة أسري به، انه لم يمر على ملأ من الملائكة إلا وأمروه، أن مُر أمتك بالحجامة "[١٢٨]

و ذكر ابن القيم في منافع الحجامة أنها تتقّي سطح البدن أكثر من الفصد والفصد لأعماق البدن أفضل وهي أنفع للصبيان من الفصد وآمن من غائلة، ولمن لا يقوى على الفصد، وتنفع في الأمراض الحارة [١٢٩]. سواء بالفصد أو الحجامة لأن في ذلك استفراغاً للمادة وتبريداً للمزاج.

وأصح ما ورد في السنة تداوي النبي ﷺ بالحجامة من شقيقة أصابته الشقيقة : migraine مشتق من اليونانية لأنها تصيب بآلامها شق من شقي الرأس كما تدعى بالصداع الشقي، وهي صداع وعائي المنشأ يصيب ١٠ – ٢٠ % من الناس وتصيب النساء أكثر من الرجال بنسبة الضعف، ورغم الاهتمام الدولي بها فلم يكتشف لها حتى اليوم علاج جذري غير أن (بريناردد) يمنع مرضاه من التدخين ويحرم عليهم الخمرة ويوصيهم بالابتعاد عن الجبن، وليس لنا إلا العودة إلى طبنا النبوي.

عن ابن عباس رضي الله عنهما : "أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم بلحي جمل من طريق مكة وسط رأسه"[١٣٠]

ولحي الجمل موضع من الأرض معروف بعقبة الجحفة .والحجامة مفيدة لتسكين الآلام المختلفة من صداع ووثي وغيرها.

عن جابر ﷺ : "أن رسول الله ﷺ احتجم على وركه من وثء كان به"[١٣١]

عن أنس بن مالك ﷺ : "أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به"[١٣٢]

قال الإمام النووي : في الحديث دلالة لجواز الحجامة للمحرم وقد أجمع العلماء على ج وازها له في الرأس وغيره. إذا كان له عذر وإن قطع الشعر حينئذ لكن عليه الفدية لقطع الشعر.

---

[١٢٧]. رواه الترمذي (٢٠٥٢)
[١٢٨]. رواه الترمذي (٢٠٥٢)
[١٢٩]. ويقصد بها الأمراض الناجمة عن زيادة الاحتقان الدموي كارتفاع الضغط وآفات القلب والرئتين.
[١٣٠]. رواه البخاري (١٨٣٥) ومسلم (١٢٠٣)
[١٣١]. رواه أبوداود (٣٨٥٨) عون المعبود ج : ١٠ ص : ٢٤٥
[١٣٢]. رواه النسائي (٢٨٤٩)

قال ابن القيم : ومن ضمن الأحاديث المتقدمة استحباب التداوي واستحباب الحجامة وأنها تكون في الموضع الذي يقتضيه الحال وجواز احتجام المحرم وإن آل إلى قطع الشعر فإن ذلك جائز وفي وجوب الفدية عليه نظر.

و جواز احتجام الصائم فقد ورد في صحيح البخاري : "أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم". وفيه دليل على استئجار الطبيب من غير عقد إجازة بل يعطيه أجرة المثل أو ما يرضيه، وفيه د ليل على جواز التكسب بالحجامة.

وإن النظرة نحو الحجامة ونتائجها كانت متغيرة من زمن لآخر، فحتى القرن الثامن عشر كانت النظرة عنها أنها طرح لمواد سميّة من العضوية . وفي القرن التاسع عشر تغلبت النظرة الناقدة للحجامة معتبرين إياها طريقة تقوم على الدجل وأن الأساس الفيزيولوجي الذي تقوم عليه ضعيف.

إلا أن الاهتمام بها عاد في أوائل القرن العشرين حيث دُرس تأثيرها على نطاق واسع وأصبحت لها استطباباتها التي تقوم على أساس علمي وقد استحدث الأطباء الأدوات لتبسيطها . فصار هناك مشارط متنوعة منها مشرط "فيدال" ذي ثلاث شفرات أو ذي ثماني شفرات مخفية تظهر عند الضغط على زر جانبي محدثة ثمانية شرطات بآن واحد لتسهيل العمل.

ومحاجم مختلفة لمص الدم فوق مكان التشطيب . كما استعمل "العلق الطبي" للغرض ذاته : وهو نوع من الدود يعيش في المستنقعات، يلتقط ويوضع على الجلد فيتثبت عليه بمحاجمه ويمتص من الدم حتى يمتلئ ويسقط.

أن التبرع بالدم ما هي إلا حجامة متطورة ويمكن أن يحصل المريض على النتيجة نفسها والذي يمكن أن يكرر كل أربعة شهور كما تسمح بذلك أنظمة التبرع بالدم.

وأن الطرح المقصود لكمية كبيرة من الدم في زمن قصير تنقص كمية الدم الجائل ينخفض معها إلى حدٍّ ما الضغط الدموي الشرياني والشعري وخاصة الضغط الوريدي مما يملك تأ ثيرات إيجابية حالة وجود فرط توتر وريدي بسبب قصور البطين الأيمن.

وإن عودة الدم الجائل إلى حجمه الطبيعي يتم بسرعة عقب الحجامة بسبب تميُّه الدم حيث يزيد نسبة الماء فيه أكثر من ١٥ % من الحدود الطبيعية، ومَوَهَ الدم هذا مرتبط بآلية عصبية خليطة ناظمة لحجم الدم الجائل.

و من تأثيراتها أيضاً نقص لزوجة الدم وزيادة زمن تخثره وهذه تغيرات مرحلية تتعلق بخصوصيات المرض الأصلي _ فمثلاً عند المصابين باحمرار الدم فإن قابلية تخثر الدم تزدادا بعد الفصد

والحجامة والفصد مثيران قويان لارتكاسات العضوية الدفاعية _ كما يؤكد المؤلفان _ كما أن ما يستدعيانه من إعادة لتوزيع بعض العناصر في العضوية كالماء والشوارد والعناصر المكونة للدم تترافق مع زيادة نشاط ميكانيكية التنظيم العام والموضعي لدينا ميكيّ الدم يؤهب لتراجع الاضطرابات الدموية وهذا يفسر في

العديد من الحالات تحسن الحالة العمة للمريض وزوال الآلام في الرأس وخلف القص والمذل والانحراف في الاحساس، وهذا ما نراه مصداقاً للدعوة النبوية للاحتجام حين الإصابة بالشقيقة والصداع وغيرها من الآلام.[١٣٣]

❖ أدوات الحجامة :

- كأس بفوّهة قطرها سم به ثقب من جانبه، موصول به خرطوم، والخرطوم له محبس أو مرطبان زجاجي بدون هذا الثقب. وتغطى فوهة الكأس ببالون مطاط ويستعمل الحجام قفازا طبيا ومشرطا معمقا.[١٣٤]

❖ وقت الحجامة :

- ورد في كتب الطب القديمة والسنة أن وقتها هو "السابع عشر والتاسع عشر والحادي وعشرون أو في الرابع الثالث من كل شهر عربي " يقول ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد : وذلك لأن الدم في أول الشهر لم يكن بعد قد هاج.... وفي آخره يكون قد سكر. وأما في وسطه وبعيده فيكون في نهاية التزيد. وبنقل عن كتاب القانون لإبن سينا قوله : "ويؤمر باستعمال الحجامة لافي أول الشهر لأن الأخلاط لاتكون قد تحركت وهاجت ولا في آخرها لأن قد نقصت وقلت. والإختلاط في وسط الشهر تكون هائجة في تزايدها النور في جرم القمر"

❖ مواضع الحجامة :

قيل للحجامة ثمانية وتسعون موضعًا تقريبا ، خمسة وخمسون منها على الظهر وثلاثة وأربعون منها على الوجه والبطن، ولكل مرض مواضع معينة للحجامة (موضع أو أكثر لكل منها) من جسم الإنسان. وأهم هذه المواضع – وهو أيضًا المشترك في كل الأمراض، وهو الذي نبدأ به دائمًا – "الكاهل" الفقرة السابعة من الفقرات العنقية أي في مستوى الكتف وأسفل الرقبة

[١٣٣]. الصداق قول النبي : (إذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة ولا يبيع الدم بأحدكم فيقتله الحديث رواه أبوداود في الطب وهو حديث صحيح والتبيغ : التهيج وهي يحدث تبيغ الدم في ارتفاع التوتر الشرياني وخاصة الأحمر المترافق باحتقان الوجه واليدين والتدمين يحدث في فرط الكريات الحمر الحقيقي.

[١٣٤]. موسوعة الإعجاز العلمي

وقال فريق الأطباء الجدد بتعليمات العلامة محمد شيخو : إن الكاهل فقط هو الموضع الصحيح للحجامة لأنه مقبرة للدم الفاسد ومادون ذلك فهو خطأ . وترجع كثيرة المواضع التي تعمل عليها الحج امة لكثرة عملها وتأثيراتها في الجد.

وأخيرا بدأت الحجامة تدخل على استحياء ووجل إلى بعض مجتمعاتنا ففي مصر مثلا وفي أحد أحياء شرق القاهرة. يوجد الآن مركز يقوم بتعليم الح جامة وممارساتها مجانا كنوع إحياء السنة وإلى هذا المركز بدأ بعض الأطباء يحيلون بعض مرضهم لعلاجهم من بعض الأعراض . أما في الغرب والشرق فتمارس الحجامة ويتم تعليمها وتصدر عنها الكتب ويشر عنها على صفحات الإنترنت كجزء من حركت الطب البديل فهل يمكن أن تشهد بلادنا عودا حميدا للحجامة لتمارس في النور كجزء نعتز به من الممارسة الطبية التي تحتاج لإعادة اكتشافها واختبارها بأساليب البحث والتجريب الحديثية . حتى نفهم أسرارها وطرية علمها حتى تظل أسيرة التفسيراتها القديمة أو الوافدة ؟ سؤال قديم سنجيب عنه الأيام القادمة.[١٣٥]

المسألة السادسة : بول الإبل

مسألة التداوى بأبوال الإبل وحكمها في حال الاختيار وأنه لاخلاف بين العلماء على أنه لايباح تناول أبوال الإبل حال الاختيار وذكر الأدلة على ذلك ثم بين الاستعمالات الطبية لأبوال الإبل وفي هذا العدد يعرض حكم تناول الإبل للتداوى والترجيح

❖ حكم تناول أبوال الإبل للتداوى بها :

إذا كان لأبوال الإبل هذه الاستخدامات المتعددة في مجال العلاج من الأمراض في عصرنا كان لابد من بيان آراء العلماء في حكم التداوى بها وقد اختلف الفقهاء على مذهبين :

المذهب الأول : يرعى أصحاب حل التداوي بأبوال الإبل ، قال به عطاء الخراسي والحسن البصري والنخعي وجمهور الحنفية الذي يرون أن جواز التداوي به مقيد بأنه يخبر طبيب مسلم أن فيه شفاء وأن لا يوجد من الأدوية المباحة ما يقوم مقامه في التداوي من المرض وإليه ذهب المالكية وهو ما عليه مذهب ا لشافعي والذي قطع به جمهورهم وصو به النووي إذا لم يجد المريض طاهرا يقوم مقامه وكان عارفا بالطب يعرف أنه لايقوم غير مقامه أو من تجربة سابقة لك مع هذا المرض أو أخبره بذلك طبيب مسلم عدل وإليه ذهب الحنابلة والظاهرية قال الزهري في أبوال الإبل : كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بها بـأسا وقال ابن تيمية : لست أعلم مخالفا في جواز التداوي بأبوال الإبل.[١٣٦]

---

[١٣٥]. موسوعة الإعجاز العلمي

[١٣٦]. النووي – المجموع ج : ٩ ص : ٥٠-٥١ الشربيني مغني المحتاج ج : ٤ ص : ١٥٨ فتاوى ابن تيمية ج : ٢١ ص: ٥٦١ المحلى ج : ١ ص: ١٦٨-١٧٥ الشوكاني : نيل الأوطار ج : ١ ص : ٥٠

المذهب الثاني : يرى من ذهب إليه حرمة التداوي بأبوال الإبل وغيرها من سائر الأبوال روي هذا عن أبي حنيفة وهو وجه لبعض الشافعية ووصفه النووي بالشذوذ.[١٣٧]

استدل أصحاب المذهب الأول على حل التداوي بأبوال الإبل بما يلي :

أولا : الكتاب الكريم

قال الله تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ[١٣٨]﴾

ثانيا : السنة النبوية المطهرة

ماروا ه أنس ﷺ قال : "إن رهطا من عرينة أتو إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إنا اجتوينا المدينة وعظمت بطوننا وارتهمت أعضاءنا فأمرهم النبي "أن يلحقوا براعي الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها

فلحقوا براعي الإبل فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صلحت بطونهم و أبدانهم ثم قتلوا الراعي وساقوا الإبل فبلغ ذلك النبي فبعث في طلبهم فجيئ بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم ألقو ا في الحرة يستسقون فلا يسقون"[١٣٩]

رخص رسول الله (لهؤلاء القوم يشرب أبوال الإبل على سبيل التداوي مما أصابهم من مرض وقد صحت أبدانهم بعد شربه والتداوى : كما قال ابن خزم بمنزلة الضرورة التي ترخص في تناول المحرم ولا يعد تناوله في هذه الحالة محرما فإن ما اضطر المرء إليه فهو غير محرم عليه من المأكل والمشرب [١٤٠] وهذا دليل على حل التداوي به بما يلي :

١- قال العيني والمرغينان : إن رسول الله رخص العرنيين بذلك لما عرف من طريق الوحي أن شفاء هم فيه ولايوجد مثله في زماننا فلا يحل شربه لأنه لايتيقن الشفاء فيه فلا يعرف عن الحرمة وهو كما خص الزبير بلبس الحرير لحكمة كانت به أو للقمل فإنه كان كثير القمل أو لأنهم كانوا كفارا في علم الله تعلى ورسول الله ﷺ (علم من طريق الوحي أنهم يموتون على الردة ولا يبعد أن يكون شفاء الكفار بالنجس والتمسك بعموم قوله (استنزهوا من البول فإن عام ة عذاب القبر منه) أولى لأنه طاهر في تناول جميع الأبوال فيجب اجتنا بها لهذا الوعيد.[١٤١]

أجيب عن هذا الاعتراض :

---

[١٣٧]. الهدايةمع الفتح ج : ١ ص : ١٠١-١٠٦
[١٣٨]. سورة الأنعام : ١١٩
[١٣٩]. أخرجه البخاري (٦٨٠٤) ومسلم
[١٤٠]. المحلى ج : ١ ص : ١٧٥
[١٤١]. عمدة القاري ج : ١ ص : ١٧٥

قال ابن المنذر : من زعم أن هذا خاص بأ ولئك الأقوام فلم يصب إذ الخصائص لا تثبت إلا بدليل ويؤيد هذا تقرير أهل العلم استعمال الناس أبوال الإبل في أدويتهم قديما وحديثا وعدم إنكارهم ذلك.[١٤٢]

رد هذا الجواب :

قال ابن حجر العسقلاني : إن المختلف فيه لا يجب إنكارها فلا يدل ترك ترك إنكارها على جوازه.[١٤٣]

ب – قال السرخسي : حديث أنس رواه قتادة عنه وفيه أن رسول الله (رخص للعرنيين في شرب ألبان الإبل ولم يذكر الأبوال وإنما ذكر هذا في رواية حميد الطويل عنه والحديث حكاية حال فإذا دار بين أن يكون حجة فإنه يسقط الاحتجاج به.[١٤٤]

ج – اقترض عيني اقتراضا : أن أبوال الإبل إذا كانت محرمة الشرب فلا يجوز التداوي بها لما روي عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال : "إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها"[١٤٥]

وما روي عن أبي الدردا أن رسول الله ﷺ قال : "إن الله عز وجل أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداوتوا بحرام"

أجيب عن هذه الاعتراض بما يلي :

١– قال البيهقي : هذان الحديثان إن قيل بصحتهما يحملان على النهي عن التداوى بالمكر أو على التداوي بكل محرم في غير حال الضرزرة إلى التداوي به جمعا بينهما وبين الحدبث العرنيين.[١٤٦]

٢– قال ابن خزم : إن حديث الذي روي عن أم سلمة باطل لأن في سنده سليمان الشيباني وهو مجهول وقد جاء اليقين بإباحة الميتة والخنزير عند خوف الهلاك من الجوع فقد جعل الله ت عالى شفاءنا من الجوع المهلك فيما حرم علينا في غير ذلك الحال . ونقول : نعم إن الشيئ مادام حراما علينا فلا شفاء لنا فيه فإذا اضطررنا إليه فلم يحرم علينا حينئذ بل هو حلال فهو لنا حينئذ شفاء وهذا مظاهر الخبر.[١٤٧]

٣– قال بعض العلماء : إن حديث أم سلمة وقع جوابا لمن سأل عن التداوي بالخمر وغيره من سائر المسكرات فلا يجوز إلحاق غير المسكر به لأن شرب المسكر يجر إلى مفسدة كبيرة ولأنهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن في الخمر شفاء فجاء الشرع بخلاف ذلك.[١٤٨]

رد جواب هؤلاء بما يلي :

---

١٤٢. نيل الأوطار ج : ٣ ص : ٣٣-٣٤
١٤٣. عون الباري (١٠٤٣)
١٤٤. عمدة القاري ج : ٣ ص : ٣٣
١٤٥. المصدر السابق
١٤٦. السنن الكبرى ج : ٥ ص : ١٥
١٤٧. المحلى ج : ١ ص : ١٧٦
١٤٨. نيل الأوطار ج : ١ ص : ٩٩

١–قال العيني : حديث أم سلمة أخرجه ابن حبان في صحيحه وصححه . وسليمان الشيباني أحد الثقات . وقول من يدعي خصوصيته هذا بالخمر قول مردود . لأن دموي الخصومية لاتسمع إلا بدليل. والجواب القاطع عن هذا أن حرمة التداوي بالمحرم ع لى حالة الا ختيار. وأما في حالة الإضطرار فلايكون حراما كتناول الميتة في المخمصة والخمر عند العطش وإساغة اللقمة.[١٤٩]

٢– قال الشوكاني : إن قصر النهي عن التداوي بالمحرم على الخمر فقط قصر للعام على السبب بدون موجب والمعتبر عموم الفظ لاخصوص السبب . و أما النهي عن التداوي بالمحرم فهو محمول على التداوي به حالة الاختيار. وأما في حال الضرورة فلايكون حراما كإباحة تناول المميتة للمضطر . فالنهي عن التداوي بالحرام باعتبار الحالة التي لا ضرورة فيها والإذن بالتداوي بأبوال الإبل باعتبار حالة الضرورة ، وإن كان خبيثا حراما ، ولو سلم فالتداوي إنما وقع بأبوال الإبل فيكون خاصا بها ، ولا يجوز إلحاق غيره به لما ثبت من حديث ابن عباس مرفوعا "إن في أبوال الإبل شفاء للذربة بطونهم"[١٥٠] فلا يقاس ما ثبت أن فيه دواء على ما ثبت نفي الدواء عنه.

تأويل بعض العلماء حديثي أم سلمة وأبي الدرداء بما يلي :

قال النووي رحمه الله : إن النهي عن التداوي بالمحرم في حديثي أم سلمة وأبي الدرداء مح مول على حال عدم الحاجة إلى التداوي به .بأن يكون هناك من الأدوية المباحة مايقوم المحرم في التداوي به.

قال البيهقي : إن هذين الحديثين إن صحا فإنهما يحملان بالسكر أو التداوي بكل محرم في غير حال الضرورة. " أي في حال وجود دواء مباح غيره يغني عنه ويقوم مقامه " ليكون جمعا بينهما وبين حديث العرنيين إذ أباح فيه رسول الله " لنفر من عينة أن يشربوا أبوال الإبل للتداوي بها من مرض أصابهم"[١٥١]

تعقب الشوكاني قوله : قال : ولا يخفى ما في هذا الجمع من التعسف ، فإن أبوال الإبل الخصم يمنع اتصافها بكونها حراما أو نجسا ، وعلى فرض التسليم فالواجب الجمع بين العام وهو تحريم التداوي بالحرام وبين الخاص وهو الإذن بالتداوي بأبوال الإبل بأن يقال : يحرم التداوي بكل حرام إلا أبوال الإبل. هذا هو القانون الأصولي.[١٥٢]

قال العيني : الجواب القاطع " إن الحكم الذي جاء به حديث أم سلمة (وفي حكمه جديث أبي الدرداء) من حرمة التداوي بالمحرم محمول على حالة الا ختيار. وأما حالة الا ضطرار فلايكون حراما كتناول الميتة في المخمصة. والخمر عند العطش وأساعة اللقمة . وقال ابن رسلان والشوكاني بمثل ذلك.[١٥٣]

---

[١٤٩]. عمدة القارئ ج : ٣ ص : ٣٤

[١٥٠]. الذرب : فساد المعدة والمرض الذي لا يبرأ. والحديث أخرجه أحمد في مسنده والطبراني في الكبير وعبد الرزاق في مصنفه من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ وذكره ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وقال : أخرجه ابن المنذر عن ابن عباس مرفوعا إلى النبي ﷺ ، وكذا ذكره الشوكاني ، وقال الهيثمي في سنده ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

[١٥١]. السنن الكبرى ج : ٩ ص : ٥١-٥٣

[١٥٢]. نيل الأوطار ج : ٩ ص : ٩٤ عون المعبود ج : ١٠ ص : ٢٥٢

[١٥٣]. عمدة القاري ج : ٣ ص : ٣٤ نيل الأوطار ج : ١ ص : ٤٩-٥٠ عون المعبود ج :١٠ ص : ٢٥٢

وقال ابن البزار : إن حديث أم سلمة فيه الجرمة عند الدواء المحرم إذا علم أن فيه شفاء ولو لم يوجد مايقوم مقامه من الأدوية المباحة ومعنى هذا الحديث وفقا لذلك : إن الله تعالى أذن لكم بالتداوي وجعل لكل داء دواء وإذا كان في ذلك الدواء شيئ محرم وعلمتم به الشفاء فقد زالت حرمة استعماله لأنه تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

قال ابن عابدين : " إن معنى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم " يحتمل معنى أن يكون هذا القول قد قيل في داء عرف له دواء غير المحرم لأنه حينئذ يستغنى بالحلال عن الحرام ويجوز أن يقال : تتكشف الحرمة عند الحاجة فلايكون الشفاء بالحرام وإنما يكون بالحلال.

استدل أصحاب المذهب الثاني على محرمة التداوي بأبول الإبل بما يلي :

أولا : السنة النبوية المطهرة :

١- حديث أم سلمة أن رسول الله ﷺ "إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم"[١٥٤]

وجه الدلالة منه : إن تناول أبوال الحيوانات قد حرمه الشارع وما حرم تناوله لم يجعل فيه شفاء للمسلمين ، فنفي أن يكون في محرم دواء فدل الحديث على عدم جواز التداوي بالمحرم . اعترض ابن حزم والبيهقي وغيرهما على الاستدلال به لما سبق أن اعترض به عليه. وأجيب عنم هذين الاعتراضين لنا أجيب به عنهما قبل.

٢- حديث أبي الدرداء : أن رسول الله ﷺ قال : "إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام"[١٥٥]

وجه الدلالة منه : أمر رسول الله ﷺ بالتداوي من الأدواء المختلفة ، ونهي عن التداوي بما حرمه الشارع وإذا كان تناول البول محرما فإنه يحرم التداوي به حتى لايكون تداويا بمحرم . تأول النووي والبيهقي والعيني وابن البزار وابن ابدين حديثي أم سلمة وأبي الدرداء بما سبق أن تأولهما وبه.

٣- حديث أبي هريرة قال : "نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث"

وجه الدلالة منه : أقاد هذا الحديث حرمة التداوي بالدواء الخبيث وقد قبل في تفسير الدواء الخبيث في الحديث بأنه النجس الحرام أو ما تنفر عنه الطباع وقد فسر الخطابي الدواء الخبيث فقال : قد يكون خبثة لنجاسته فقد يصف الأطباء بعض الأبوال وعذرة بعض الناس لب عض للعلل وهي كلها خبيسة نجسة وتأولها محرم[١٥٦] فدل هذا الحديث على حرمة التداوي بأبوال الحيوانات عامة لأنها نجسة أو تعافها النفس وهي على كلا

[١٥٤]. سبق تخريجه
[١٥٥]. عون المعبود ج : ١٠ ص : ٢٥١
[١٥٦]، عون المعبود ج : ١٠ ص : ٢٥٢

حالين خبيثة تأول النووي والبيهقي هذا الحديث بما تأولاه به من قبل وتعقب الشوكاني قول البيهقي بما تعقبه به قبل.

ثانيا : قول الصحابي :

روي عن ابن مسعود قال : "إن الله لم يجعل شفاء كم فيما حرم عليكم وفي رواية أخرى إن الله لم يجعل في رحب شفاء"[١٥٧]

وجه الدلالة منه :

نفى عبد الله ابن مسعود ﷺ : أن يكون فيما حرمه الله على هذه الأمة أو في النجس شفاء فدل على عدم جواز التداوي بالمحرم (ومنه بول الإبل الذي يحرم تناوله حال الاختيار باتفاق الفقهاء) كما دل على عدم جواز التداوي بالنجس . ومنه البول عنه من يقول بنجاسة الأبو ال عامة سواء كانت من مأكول اللحم أو من غيرها. وهو قول جابر بن زيد والحسن البصري وسعيد بن المسيب وحماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وأبي يوسف وجمهور الشافعية.[١٥٨]

وقول ابن هذا لايكون منه منه إلا عن توقيف لأنه لامدخل للرأي فيه. تأويل ابن عابدين هذا الأثر .قال : إن قول ابن مسعود هذا يحتمل أن يكون قد صدر عنه في داء عرف له دواء غير المحرم : لأنه حينئذ يستغنى بالحلال عن الحرام. ويجوز أن يقال : تتكشف الحرمة عند الحاجة فلايكون الشفاء بالحرام. وإنما يكون بالحلال.

ثالثا المعقول : إن هذه الأبوال لايتيقن الشفاء في تناولها فلا يعرض عن الحرمة.

المناقشة والترجيح :

بعد استعراض المذهبين في هذه المسألة وما استدل بها وما اعترض به على بعض هذه الأدلة وما أجيب به على بعض هذه الا عتراضات وما تأ وله به العلماء بعض هذه الأ دلة فإنه يترجح في نظري مذهب القائلين بحل التداوي بأبوال الإبل. إذ لم يوجد طاهر يقوم مقامه في التداوي به.

ووصفه للمريض طبيب مسلم عدل ثقة حاذق بالطب أو كان المتداوي عارفا بال طب يعرف أنه لايقوم غيربول الإبل مقامه في المداوة. أو يعرف ذلك من تجربة سابقة له مع المرض وذلك لما استدل به أصحاب هذا المذهب . ولأن التداوي بأبوال ا لإبل كان نافعا لما أصاب العرنيين من مرض وصف لهم رسول الله (ماألفوه أوماايناسب مرضهم فقد كانت هذ هالإبل ترعى الشيخ والقيصوم، وأبوال الإبل التي ترعي ذلك تدخل في علاج نوع من أنواع الإستسقاع.[١٥٩]

---

[١٥٧]. أخرجه ابن حزم بسنده في المحلى ج : ٩ ص : ٢١٥

[١٥٨]. عمدة القارئ ج : ٣ ص : ٣٣

[١٥٩]. عمدة القارئ ج : ٣ ص : ٣٥

ولهذا قال ابن العربي : أما أبوال الإبل فإنما دل عليها لما فيه من الح رافة وفيها منفعة لأدواء البطن وخاصة الاستسقاء. وفي الحديث أنهم اجتو المدينة والجوى داء البطن فكان بول البعير من منافعه " بل تذكر بعض الروايات أنهم طلبو من رسول الله ﷺ الخروج إلى اللقاح فقالوا : " يارسول الله قد وقع هذا الوجع[١٦٠] فلو أذنت لنا فخرجنا إلى الإبل . فإذنه لهم بالخروج إليها لشرب أبوالها وألبانها قد بناء غلى طلبهم لما ألفوهم من التداوي بمثل ذلك .وما استدل به أصحب المذهب الثاني على حرمة التداوي بأبوال الإبل من حديثي أم سلمة وأبي الدرداء، فلايفيدهم فيما ذهبوا إليه ، وذلك لما أورده بعض العلماء ع لى الاستدلال بهما . وما تأول به بعضهم هذين الحديثين ، بما يفيد هل التداوي بالمحرم إذا دعت إليه الضرورة أو الحاجة . كما تأول بعض العلماء حديث أبي هريرة وأثر ابن مسعود ، ولايشترط لجواز المداواة بهذه الأبوال تيقن الشفاء بتناولها كما قالوا في معقولهم ، وإنما يكفي في التد اوي به . إذا لم يوجد مباح يقوم مقامه في التداوي ووصفه طبيب مسلم عدل ثقة، أو كان المريض يعلم نفعه .والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد.

المسألة السابعة : الكي وأنواعه

ويجدر بنا في هذا البحث : أن نستعرض بعض المعلومات اللغوية عن الكي قبل الخوض في صلب الموضوع. قال في القاموس المحيط : كواه يكواه كيا : أحرق جلده بحديدة ونحوها . وهي المكواة، والكية موضع الكي. والكاوياء ميسم واكتوى استعمل الكي في بدنه وتمدح بماليس فيه واستكوى طلب الكي.

وقال : الوسم أثر الكوي جمعه وسوم . وسنه يسمه وسما وسمة فاتسم والميسم بكسر الميم المكواة بما ليس فيه واستكوى طلب الكي.

وفي المختار : يقال آخر الدواء الكي. ولايقال آخر الداء الكي.

❖ مغالات الأعراب في المداواة بالكي :

لقد أكثر العرب قبل الإسلام من استعمال الكي كواسطة علاجية، ولا سيما من قبل الأعراب سكان البادية، حيث تندر الأطباء والأدوية. ومن المتوقع عندما تفشل الأدوية المجربة أو يفقد الدواء الناجع، أن يسعى المريض هو أو ذووه للتخلص من مرضه، وأن يتقبلوا أي وسيلة، ولو كانت مشكوكة النتائج، ولو كانت مؤلمة كالكي بالنار، ويزيدهم تقبلاً للكي أنهم يرون ويسمعون عن بعض فوائده، ولو كانت بعض تلك ا لفوائد المشاهدة حادثة بطريقة المصادفة أو نتيجة الإيحاء الغيري أو الذاتي بالاعتقاد .ولهذا وردت الحكمة الشعبية العربية القائلة : (آخر الدواء الكي) .

[١٦٠]. يراد بالوجع هنا : الموم الذي وقع بالمدينة عند ترولهم والموم : هو البرسام وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الرأس وورم للصدر وأصل اللفظة فارسية وقيل الموم : هو الجدري الكثير المتراكب.

وبما أن الكي فيه ألم وشدة على مطبقيه، فقد جرت تلك الحكمة مجرى المثل عندما يبت في أمر ما، ويحسم بالشدة بعد أن جرب فيه الرفق واللين، فيقال لدى تطبيق الأمر الأشد : (آخر الدواء الكيّ)[١٦١]

ولقد تخطيء العامة في تطبيق حكمة الكي حدود المعقولية، وغالوا في استعماله وتوسعوا فيه شعبياً، وأصبح الكي يجري بتوسع من قبل غير الأطباء والخبراء، ولمجرد رغبة المريض أو ذويه بذلك، أو وص ف المتطيب الجاهل له، وأضحى الكي ينفذ وقاية من مرض أو لتوهم أنه يحسم العلة ويمنع تفاقمها، أو لاعتقاد أن الشفاء به يمنع النكس.

قد توارث العامة، ولاسيما أهل البداوة، هذه المغالاة في استعمال الكي مع الأخطاء في الاستطباب والتطبيق عبر العهود والعصور الغابرة حتى يومنا هذا .لقد أشار إلى تلك المغالاة الجراح الزهراوي فقال في كتابه التصريف : ولايقع ببالكم يا بني ما توهمه العامة وجهالة الأطباء، أن الكي الذي يبرئ من مرض ما، لا يكون لذلك عودة أبداً وتجعلوه لزاماً، وليس الأمر كما ظنوا، وقال : وأما قول العامة أيضاً: إن الكي آخر الطب فهو قول صوبا، لا إلى ما يذهبون هم، لأنهم يعتقدون أن لا علاج ينفع بدواء ولا بغيره بعد وقوع الكي، والأمر بخلاف ذلك، وإنما معنى أن الكي آخر الطب، إنما هو أننا متى استعملنا ضروب العلاج فينجع . فمن هنا هنا وقع أن الكي آخر الطب، لا إلى المعنى الذي ذهب إليه العامة وكثير من جهال الأطباء .

❖ موقف الرسول العربي من تلك المغالات :

جاء الإسلام والمغالات في استعمال الكي شائعة، يعرضون به أجسامهم لآلام النا س وتشويهها فيما لا جدوى منه، وما جاء من رسول إلا وكانت له القيادتان الدينية والدنيوية، ومن مهام الدولة نشر من اهج الطب الوقائي، وتقنين ممارسة المهن الطبية، ومكافحة الشعوذة والدجل في الطب وفي غيره.

فأبى رسول الرحمة والإنسانية أن يعذبوا أنفسهم بأوهام لا تنفع، فنهاهم عن الكي وعن الأدوية الوهمي ة، ووضح لهم أن استعماله مشروط لموافقة للداء، أي بوجود استطباب له .

ورغب رسول الله ﷺ في أن تعيد أمته النظر في استعمال أدويتهم الشعبية، التي يمارسون تطبيقها دون استشارة طبيب، وأن يبعدوا عنها المغالات، وأن يقتصروا في تطبيقها على مجالات معينة حيث تفيد، فنبههم إلى أن الدواء، إنما يشفي بإذن الله تعالى، إذا وافق الداء، أي لابد من تشخيص ولابد من اختيار دواء ملائم يستعمل بمقدار وبطريقة موافقين، فقال عليه السلام : " لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله عز وجل "[١٦٢]

أورد عليه السلام ذكر الأدوية الشعبية في زمانه، وهي الحجامة المدماة والكي والعسل، فاعترف بأنها لها فوائدها، ولكنه نبه إ لى أن استعمالها طبياً، يجب أن يكون موافقاً للداء أي تابعاً لوجود استطباب، وكرر النهي عن الكي والرقى" وهي المعالجة الروحية بالقراءات" وذلك لشدة الشطط في استعمالها دون مبرر علمي .

❖ الأحاديث الواردة عن الكي :

[١٦١]. فتح الباري ج : ١٠ ص : ١٨٢

[١٦٢]. رواه الإمام مسلم عن جابر ﷺ وأحمد في مسنده

١- وعن عقبة بن عامر ﷺ قال : " نهى رسول الله ﷺ عن الكي وكان يكره شرب الحميم " يعني الماء الحار.[١٦٣]

٢- وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : " الشفاء في ثلاثة : في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنهى أمتي عن الكي."[١٦٤]

قال ابن حجر : ولم يرد النبي ﷺ الحصر في الثلاثة، فإن الشفاء قد يكون في غيرها

أي لم يرد النبي عليه السلام الحصر الحقيقي، وإنما قصد حصراً نسبياً أو إضافياً يقصده المتكلم، ويستعمله في بيانه كأسلوب من أساليب البلاغة، لجذب الإنتباه إلى ما يقصده ويتكلم عنه ويتعلق به غرضه من ذلك البيان

٣- وعن عمران بن حصين ﷺ : "أن رسول الله ﷺ نهى عن الكي" قال : فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا[١٦٥]

٤. وعن سعد الظفري : "أن النبي ﷺ نهى عن الكي، وقال : أكره شرب الحميم"[١٦٦]

قال ابن القيم الجوزية : فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع أحدها : فعله والثاني : عدم محبته له والثالث : الثناء على من تركه والرابع : النهي عنه ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى فإن فعله يدل على جوازه وعدم محبته له لا يدل على المنع منه . وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل . وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه بل يفعل خوفا من حدوث الداء.[١٦٧]

وقال ابن قتيبة في بيان الكي المناف للتوكل : والكي جنسان :أحدهما كى صحيح لئلا يعتل . كما يفعل كثير من أمم العجم فإنهم يكوون ولدانهم ،وشبانهم من غيرعلة بهم. يرون أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة ويدفع عنهم الأسقام، وكانت العرب تذهب هذا المذهب في جاهليتها وتفعل شبيها بذلك في الإبل إذا وقعت النقمة فيها وهو جرب وقروح تكون في وجهها ومشاقرها . فتعمد إلى بعيد منها صحيح فتكويه ليبرأ منها ما به العرأ النقمة. وقد أنشد ذلك النابغة في قوله للنعمان:

فحملتن ذنب إمرأ وتركـتته *

كذا العرب يكـوي غيرة رافـع

وهذاهو الأمر الذي أبطله رسول الله .وقال فيه ((لم يتوكل من اكتوى)) لأنه ظن أن اكتواءه وإفزاعه والطييعة بالنارباطل . وهو صحيح يدفع عنه قدر الله تعالى .ولو توكل عليه وعلم أن لامنجى من قضاءه لم يتعالج وهو صحيح .ولم يكوو موضحا لاعلة به ليبرأ العليل.

---

[١٦٣]. رواه الإمام أحمد والطبراني ورجاله صحيح غير خلال بن لهيعة والحديث حسن كما في مجمع الزوائد كتاب الطب باب ما جاء في الكي .
[١٦٤]. سبق تخريجه
[١٦٥]. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح كما أخرجه أبوداود وابن ماجه وفي رواية للترمذي "نهينا عن الكي" وقال حديث صحيح.
[١٦٦]. رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد.
[١٦٧]. زاد المعاد ج : ٤ ص : ٦٠

المسألة الثامنة: تراب المدينة

عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مما يقول للمريض ببزاقه بإصبعه :((بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى شقيمنا بإذن ربنا)) (متفق عليه)

الشرح:(ببزاقه بإصبعه) أى كان يأخذ من ريقه على إصبعه شيئا ثم يضعها على التراب فيتعلق به منه شيئ فيمسح به على الموضع الجريح.

(تربة أرضنا)أى هذه تربة أرضنا بريقة بعضنا يدل على أنه كان يتفل عند الرقية . قال النووي:معنى الحديث أنه أخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة، ثم وضعها على التراب فعلق به شيئ منه .ثم مسح الموضع العليل أو الجرح ،قائلا الكلام المذكور في حالة المسح .(يشفى)على بناء المفعول .متعلق بمحذوف أي قلنا هذا القول، أوصنعنا هذا الصنيع ليشفى سقيمنا .(بإذن ربنا)متعلق بقوله يشفى.

قال الحافظ ابن القيم: هذا من العلاج السهل الميسر النافع المركب وهي معالجة لطيفة يعالج بها القروح والجراحات الطرية لاسيما عند عدم غيرها من الأدوية إذ كانت موجودة بكل أرض .وقد علم أن طبيعة التراب الخالص بإرادة يابسة مجففة لرطوبات الجروح والجراحات التى تمنع الطبيعة من جودة فعلها وسرعة إندمالها لا سيما في البلاد الحارة وأصحاب الامزجة الحارة،فإن القروح والجراح ات يتبعها في أكثر الأمر سوء مزاج حار فتجتمع حرارة البلد والمزاج والجراح،وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة أشد من برودة جميع الأدوية المفرد الباردة،فيقابل برودة التراب حرارة المرض لا سيما إن كان التراب قد غسل وجفف، ويتبعها أيضا كثرة الرطوبات الردية والسيلان.

والتراب مجفف لها مزيل لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الردية المانعة من بردها ويحصل به مع ذلك تعديل مزاج العضو العليل،ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة ودفيت عنه الألم بإذن الله .[١٦٨]

ومعنى حديث عائشة أنه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الجرح ويقول هذا الكلام من بركة ذكراسم الله وتفويض الأمر إليه والتوكل عليه،فينضم أحد العلاجين إلى الآخر فيقوى التأثير.فهل المراد بقوله ((تربة أرضنا)) جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة فيه قولان. ولا ريب أن من التربةما يكون فيه خاصية ينفع بها من أدواء كثيرة ويشفى بها أسقام ردية.

قال جالينوس : رأيت بالإسكندرية مطحولين ومستسقين كثيرا يستعملون طين مصر ويطلون به على سوقهم وأفخاذهم وسواعدهم وظهورهم وأضلاعهم فينتفعون به منفعة بينة.

قال : وعلى هذا النحو قد يقع هذا الطلاع للأورام العفنة والمترهلة الرخوة.قال :وإني لأعرف قوما ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل،انتفعوا بهذا الطين نفعا بينا... وقوما آخرين شفوا به أو جاعا مزمنة كانت متمكنة في بعض الأعضاء تمكنا شديدا فبرئت وذهبت أصلا.

وقال صاحب الكتاب المسيحي: قوة الطين المجلوب من كبوس وهي حريرة المصطكي قوة تجلوا وتغسلوا وتنبت اللحم في القروح انتهى .

وإذا كان هذا في هذه التربات فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها وقد خالطت ريق رسول الله صلى عليه وسلم وقرنت ريقته باسم ربه وتفويض الأمر إليه.انتهى.[١٦٩]

---

[١٦٨]. موسوعة الإعجاز العلمي(٩٠٣)

[١٦٩]. عون المعبود (ج١٠/ص٢٧٦)

المطلب الرابع : الطب البد يل[١٧٠]

ما هو الطب البديل؟

العقاقير والادوية في علاج الامراض ، يمكن تعريف الطب البديل بأنه كل طريقة علاجية لا تستخدم الطرق المستعملة حالياً في الغرب غير انه معروف منذ القدم . والطب البديل هو مسمّى حديث يطلق على إدراجها ضمن المجتمعات ومنها المجتمعات العربية . فالاعشاب والحجامة والكي كلها يمكن القدم في جميع الصينية والاعشاب والحجامة ضمن مسمّى الطب البديل،وكذلك في الصين فقد انتشر استخدام الابر على نطاق واسع.

ومن مشكلات الطب البديل انه لم يخضع للتجارب العملية التي خضع لها الطب الح ديث ، فلم يطبق مثلا على الحيوانات قبل استخدامه على الانسان ، ولم يدرّس في مدارس نظامية وإنما يتوارثه المطببون اباً عن جد. ما هي اساليب العلاج بالطب البديل ؟

هناك مئات الاساليب للعلاج بالطب البديل ، لكننا سنذكر بعضاً منها وهي التي يمكن او يتم استخدامها في مجتمعاتنا العربية وهي:

- العلاج بالقرآن والرقى الشرعية وبماء زمزم.
- العلاج بالاعشاب.
- العلاج بالغذاء : ويشمل العلاج بالعسل و الحبة السوداء و الالياف الغذائية و بالفواكه او الخضار او الفيتامينات ... الخ.

(١٧٠). www.ashab cool.com

- الحجامة.
- الكي .
- المعالجة الاسترادادية الحيوية.
- المعالجة النفسية : وتشمل جلسات الاسترخاء والتنفيس عن النفس و العلاج المعرفي.
- العلاج الطبيعي بالحرارة والماء والتمارين.
- العلاج بالإيحاء والتخيل.
- العلاج المثلي.

هل يعتبر الطب البديل فعالاً في علاج الامراض ؟

لا يمكن الحكم على كافة طرق الطب البديل لكونها فعالة ام لا ، لكننا كمسلمين لا بد لنا من الايمان بالطرق العلاجية التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية كالعلاج بالقرآن و الرقية الشرعية و العسل و حبة البركة وغيرها ، كما اننا نحث الاطباء والباحثين على إجراء الابحاث لمعرفة كيفية تأثير كل من هذه الطرق على الصحة والمرض.

أولا : الفواكه

الأجزاء المستعملة في التين:

موطن و تاريخ التين:

التين من الثمار التي جاء بها القسم في القران الكريم . وهي فاكهة كان لها التقدير منذ قديم الزمان بشكله الجاف والغض الأخضر . وموطنه الأصلي بلاد فارس وآسيا وسوريا ولبنان . ولقد استعمله الفينيقيون في رحلاتهم البحرية والبرية . وحالياً فهو يزرع في كل حوض بلاد البحر المتوسط وفي معظم المناطق الدافئة والمعتدلة.

ظهر التين في الرسومات والنقوش والمنحوتات . ويقال بأنه وصل إلى الإغريق عبر بلدة اسمها Caria في آسيا ومن هنا نعرف أن التسمية تحل اسم البلد التي وصل التين إلى الغرب منها وهو يسمى باللاتينية Caria.

كان التين طعاماً رئيسياً عند الإغريق وقد استعمله بوفرة الاسبارطيون في موائد طعامهم اليومية . الرياضيون بشكل خاص اعتمد غذاءهم بشكل رئيسي على التين ، لاعتقادهم بأنه يزيد في قوتهم . وقد سنّت الدولة الاغريقية في ذلك الوقت قانوناً يمنع تصدير التين والفاكهة ذات الصنف الممتاز من بلادهم إلى البلاد الأخرى.

جاء التين إلى بلاد فارس ودخل أوروبا عبر ايطاليا Pliny . يعطي في كتاباته التفاصيل عن أكثر من ٢٩ صنفاً من التين كانت معروفة في وقته . ويمتدح بشكل خاص الأنواع المنتجة في بلدة Tarant وبلدة Caria و Herculaneum .

التين المجفف وجد في Pompeii في حملات التنقيب التي أجريت على البلدة التي كانت مطمورة بالرمال (بلدة إغريقية) وظهر التين في الرسوم الجدرانية التي ضمت التين إلى جانب مجموع ات أخرى من الفاكهة . يذكر Plinyبأن التين المزروع في حدائق المنازل كان يستعمل لإطعام العبيد لكي يمدهم بالطاقة والقوة للخدمة ، وبشكل خاص كان يتغذى على التين العمال والعبيد الزراعيون الذي يعملون بالزراعة.

يلعب التين دوراً مهماً في الميثالوجا اللاتينية أي عل م الأساطير . وقد كان يقدم كقربان إلى الإله باخوس في الطقوس الدينية.

يقال إن الذئب الذي أرضع روملوس ورايموس Rumulus & Ramus استراح تحت شجرة تين . وروملوس ورايموس هما مؤسسا الإمبراطورية الرومانية . ومن هنا كان لشجرة التين قدسية عند الرومان . ويذكر Ovid في كتاباته بأن خلال الاحتفالات السنوية لرأس السنة عند الرومان كان التين يقدم كهدية . وكان سكان بلدة Cyreneيضعون على رؤوسهم أكاليل من التين عندما كانوا يضحون إلى Saturn الذين كانوا يعتبرونه مكتشف الفاكهة.

يذكر Pliny التين البري الذي كتب عنه هوميروس وغيره من المشاهير والأطباء مثل Dioscorides الذي اشتهر بكتاباته الطبية التي ترجمت إلى العربية . ووافق على بعض معلوماته مشاهير الأطباء العرب وانتقدها البعض الآخر ورفضوها وأثبتوا بالحجة والبراهين أسباب الرفض.

حالياً يصدّر التين المجفف إلى العالم من آسيا ومن أسبانيا ومالطة وفرنسا . تجفف الثمار الناضجة تحت الشمس ، أو تجفف في شكل رقائق عبر فتحتها وتعريض داخلها للشمس والهواء فيكون الجفاف أسرع وأفضل.

استعمالات و فوائد التين الطبية:

- يستعمل التين كملين للطبيعة ، ويستعمل مع غيره من الأدوية مثل مادةالسنامكة Senna والراوند Rhubarts لتصنيع الشرابات الملينة خاصة في بريطانيا.
- مكرع ومجشيء يزيل النفخة والأرياح.
- ملطف للبشرة ينعمها ويزيل البثور . يدبغ الشعر الشايب موضعياً ومع الطعام.

- يزيل مشاكل الرشح والزكام وآثارهما على الأنف والحنجرة.
- تستعمل لبخات التين على خراجات الأسنان والتهابات اللثة والأورام بالفم وغيره
- يستعمل الحليب الذي يخرج من عنق التين غير الناضج لإزالة الثاليل بأن يوضع الحليب على الثؤلول
- منه البري والبستاني يمزج مع الشمر واليانسون والسمسم يؤكل صباحاً فيساعد الصحة على القوة والنشاط ويزيد في الوزن
- يقوي الكبد وينشطه ويزيل تضخم الطحال
- يعالج أمراض الدورة الدموية والأوردة خصوصاً البواسير ، ويؤكل ويوضع موضعياً
- ينشط الكلى ويزيد في الدورة الدموية التي تغذيها للقيام بوظائفها
- يدر البول ويفتت الحصى والرمل
- يعالج أمراض الصدر والسعال والربو وتشنج القصبات الهوائية والتهاباتها
- يعالج أمراض تسرّع القلب. يمنع تجمع الماء في القلب والرئتين والجسم الذي ينتج عن ذلك بخفض الضغط بلطف ، ويمنع النزيف
- ينشط الدماغ والدورة الدموية فيه فيقوم الدماغ بوظائفه بطريقة أفضل خاصة إذا أكل مع المواد الغنية بالفوسفور

مثل المكسرات واللوزوالفستق الحلبي والصنوب

- يعالج أمراض الدورة الدموية بالدماغ مثل الفالج والرعاش والنشاف
- يعالج أمراض الجلد مثل البهاق
- يعالج امراض النقرس فيعمل على اخراج أملاح اليوريك أسيد من الجسم عن طريق البول وعن طريق التعرق .
- يعالج أمراض المفاصل وآلامها
- حليب التين يساعد على تآكل اللحم الميت في الجسم مثل الثؤلول ، فيوضع على اللحم القاسي فيصبح طرياً
- يعالج التين الأمراض النفسية ، ويعمل على تهدئة الأعصاب ، وإزالة أنواع القلق والخوف والإحباط والتوتر

عنب ، العنب ، مشتقات بذر العنب Grape , Grape seeds extract vitisvinifera

الأجزاء المستعملة في العنب :

الثمرة ، البذر ، الورق الذي يستعمل للطبخ في بعض دول بلدان البحر الأبيض المتوسط (جميع الدول العربية) بالإضافة إلى تركيا واليونان.

تاريخ و موطن العنب :

يعود إلى مرحلة ما قبل التاريخ القديمة ، والنبتة أساساً عرفها المصريون والرومان والإغريق ، وأكلوها كطعام وشربوا عصارتها .ترمز الكرمة إلى إله الكرمة عند اليونان Dionyosos ، ظهرت منحوتات بالتماثيل والصور على جدران العمارات القديمة ، والكرمة موجودة في آسيا وأفريقيا وأميركا الشمالية والوسطى والجنوبية ، بالإضافة إلى أوروبا.

تركيب العنب:

- العنقود الطازج يحتوي على : ماء ٨٢% ، غلوسيدات ١٦% ، أملاح معدنية ، بوتاسيوم ، حديد ، سيلينيوم بورون ، فيتامينات PP ، A، B6 ، B5 ، B2، B1 ، C

- الثمار المجففة (الزبيب) غنية جداً بالسكر والبوتاسيوم والحديد مع كمية جيدة من فيتامين A وكل مشتقات فتيامين B .

- يحتوي العنب على Phyochemicals مثل Ellagic acid و Resvertrol.

- البذر يحتوي علىcyanidins Proantho .

استعمالات و فوائد العنب و بذر العنب الطبية:

- إن التعرض لأشعة الشمس لأكثر من نصف ساعة عن الإنسان والحيوان والنبات ، يبدأ في تصنيع المواد المسماة جزيئات حرة Free Radicals ، وهي مواد ضارة تؤدي إلى شيخوخة الأنسجة والتجاعيد ، وإذا بقي المرء لفترة طويلة تحت تأثير أشعة الشمس فوق البنفسجية يصاب الجلد بالكلف ، وللعنب مفعول يعاكس هذا، وذلك عبر المواد المضادة للأكسدة Antioxidents التي يحتويها العنب وذلك بوجود فيتامينA .

- وجود مادة Ellagic acid في العنب وبذر العنب يقك المواد المسرطنة الموجودة داخل الجسم ، وبذلك يمنع نمو السرطانات ويمنع تحول الخلايا الصحيحة إلى خلايا سرطانية.

- إن وجود مادة Resveratrol رسفيراترول الموجودة في العنب وبذره يعطي حماية للقلب والأوعية الدموية وقد أظهرت الأبحاث مؤخراً باليابان بأن هذه المادة تمنع نشاف الأوعية الدموية بالحيوانات.

- أثبت العلماء في جامعة كورنيل بأن العنب الأسود يحتوي كميات عالية جداً من Resveratrol لا يحتوي مثلها العنب الأبيض أو الأخضر ، ولكن يجب تناول جميع أنواع العنب بما يحتويه من مادة Ellagic acid والمواد الأخرى المفيدة.

- يوصف العنب وبذره لعلاج أمراض الأوعية الدموية.

- بسبب احتواء العنب الأحمر وبذره على معدن السيلينيوم Selenium ، يمنع العنب السرطانات ، كذلك بسبب تأثير السيليريوم المضاد للأكسدة يعطي القلب والأوعية الدموية مناعة ضد الأمراض الدموية.

- بسبب احتواء العنب وبذره على معدن Boron ، وهو يفيد النساء بعد انقطاع الطمث ، فيحافظ على معدلات عالية من الهرمون الأنثوي Oestrogen وبذلك يخفف المشاكل التي تواجهها النساء عند انقطاع الطمث

- يحتوي بذر العنب الأحمر خصوصاً على الكثير من المواد المسماة Proanthocyanidins وهي شبيهة. بالمواد الموجودة بالنباتات والمسماة فلافونيدات Flavonoids وهي تحمي خلايا الدهن من مشاكل الجزيئات الحرة وتدميرها للأنسجة والخلايا ، وهي تمنع أيضاً أمراض القلب بأن تحمي مادى كولجين الضرورية لسلامة الأوعية الدموية.

- تلعب بذور العنب باحتوائها مواد Proanthocyanidins دوراً مهماً في مكافحة الأمراض عن طريق تنشيط جهاز المناعة المقاوم للبكتيريا ، والفيروسات والفطريات ، كما تكافح الحساسية بأنواعها وتعمل كمواد مضادة للالتهابات

موز ، الموز Banana

الاجزاء المستعملة في الموز:

الثمرة الناضجة وغير الناضجة والعصير.

تاريخ الموز:

يدعى الثمر Pantain وهو حوالي ٤٠جنساً ، أهمية استعمال هذه العائلة إلى الثمر غير الناضج كطعام ، وأقل من ذلك استعماله وهو ناضج كثمار التي هي الموز : الثمار غير الناضجة غنية بالنشاء التي تتحول عند النضج إلى سكر.

إن أنواع الفاكهة من هذه العائلة تعرف باسم) Banana في انكلترا) والاسم Pantain يطلق على الأنواع التي تتطلب طهياً لكي تؤكل ، وهي تطبخ بالفرن أو تسلق أو تشوى أو تقلى بالزيت ، ويمكن أن توضع في الشوربة

واستعمالاتها يكون مثل استعمال البطاطا ويمكن أن تجفف ثم تطحن إلى بودرة مثل الطحين.

تركيب الموز :

– ماء ١٠.٦٢%

- بروتين ٣.٥٥%

- دهون ١.١٥%

- كربوهيدرات ٨١.٦٧ % أكثر من ٣/٢ نشاء

-ألياف ١.١٥%

- فوسفات ٠.٢٦%

-أملاح معدنية ١.٦٠%

- يحتوي فيتامين C وفيتامينB6 ، B2 ، B12 ، A، D، H

استعمالات وفوائد الموز الطبية:

- يعتبر الموز مادة غذائية أكثر منه مادة شفائية للعدوى

- يعتبر الموز علاجاً طارداً للديدان

- مادة مضادة للسعة الثعبان

- يعالج نوبات النقرس

- يكافح الإسهال

- يمنع تصلب الشرايين

- نشط حركة الدماغ ووظائفه بسبب وفرة الفوسفور الذي فيه وهو ضروري للذاكرة والحفظ

- ملين للطبيعة

- يدر البول ويفتت الحصى والرمل وينشط الكلى ويزيد حيويتها

- مفيد لزيادة تعداد النطف المنوية

- يعالج السعال والتهابات القصية الهوائية

- ينعم البشرة ويزيل الكلف والأصباغ

مشمش ، المشمش

Apricot – Armeniaca Vulgaris

حسب الاسم Armeniaca الذي يدل على بلاد أرمينيا ، فقد كان الاعتقاد بأن المشمش خرج من بلاد الأرمن ، حيث كان يزرع منذ قديم الزمان ، ويرى البعض بأن الموطن الأصلي للمشمش هو شمال الصين وخاصة هملايا وبعض الأجزاء الأخرى من آسيا المعتدلة ، حيث يزرع في هذه المناطق ، وقد دخل إلى انجلترا عبر ايطاليا خلال حكم الملك هنري الثالث.

تركيب المشمش:

ماء ٨١% ، سكر ٨.١% ، ألياف ٨% ، يحتوي أيضاً على فيتامين A و B2 و C ، بوتاسيوم ، صوديوم ، فوسفور ، حديد و كالسيوم.

أما زيت بذر المشمش فهو يحتوي رئيسياً على Olein وكمية قليلة من Glyceride of Lanolic Acid ، وهو غالي الثمن ويلعب دوراً مهماً في تجارة المواد التجميلية لما للزيت من تأثير ملطف للجلد وصنع منه الصابون ، المراهم المنعمة للجلد Cold Cream ومستحضرات تستعمل في صناعة العطور أيضاً.

استعمالات و فوائد المشمش الطبية:

- يكسر العطش ، ويلين الطبيعة ، ويستعمل خاصة في شهر رمضان المبارك لتحضير شراب المشمش مع المكسرات لتخفيف العطش وقبوضة المعدة الناتجين عن تخفيف الطعام والشراب خصوصاً بالصيف.
- يعالج أمراض الحساسية وخصوصاً الطفوح الجلدي المسمى " الشري ".

جوز الهند Coconut

استعمالات وفوائد جوز الهند الطبية:

١. مقشع و طارد للبلغم.

٢. يساعد في معالجة آلام القلب و فقرات الظهر (الديسك) و التهابات الورك.

٣. ينشط الطاقة التناسلية.

٤. ينشط الدورة الدموية في الدماغ و يعالج و يمنع الضربات الدماغية و الفالج و اللقوة.

٥.ينشط وظيفة الكبد.

٦. مهدئ للحالات النفسية من إحباط و اعتلال للمزاج ، و الجنون.

٧.منشط للكلى و المثانة البولية.

٨. يعالج قروح المعدة و الامعاء.

٩. يعالج الباسور الداخلي و الخارجي والنازف.

١٠.مقو للبدن و مزيد لكتلة اللحم.

١١.مقو للشعر خصوصاً الماء ، و زيته يساعد على إنباته.

البرتقال ، برتقال

Bitter Orange , Sweet Orange ,(Citrus Vulgaris , Citrus Aurantium

إستعمالات وفوائد البرتقال:

١. يستعمل الزيت رئيسياً كمنكّه للطعام.

٢. يستعمل مثل او مع زيت turpentine في معالجة التهابات القصبات المزمن.

٣.البرتقال منشط و منعش لوظائف الكلى.

٤.يلعب زهر البرتقال المجفف دوراً كمنشط لطيف للاعصاب وذلك باستعمال مغليه ، إن زهر البرتقال المر كمنكّه هو افضل من زهر البرتقال الحلو.

٥. يستعمل الزيت بإضافته الى الادوية لإخفاء طعم الادوية التي تنفر المرضى و تمنعهم من تناول الدواء.

٦. يعطي عصير و ثمرة البرتقال نفس الفوائد الطبية الموجودة بالليمون الحامض.

ثانيا الخضروات :

بطاطا ، البطاطاPotato

استعمالات و فوائد البطاطا الطبية:

١.غذاء جيد يمكن الاعتماد عليه عند حصول القروح في الجهاز الهضمي أكان ذلك في الامعاء او المعدة ، ويمكن استعمال البطاطا المطبوخ سلقاً لذلك ، اوعصير البطاطا الذي يمتص حموضة أسيد المعدة هيدروكلوريك

و يرسب طبقة من نشاء البطاطا على القروح فتحميها من الاسيد و الجراثيم المسماة :Helicobacter

٢.مدر للبول يفتت الحصى و الرمل.

٣.ملطف للامراض التي تحل بالامعاء الغليظة و القولون و المسماة حالياً Irritable bowel syndrome

.تعمل على تهدئة ثوران المصران الغليظ.

٤.تهدئ الاعصاب بما تحتويه من فيتامين B .

٥.توضع على الوجه و الجسم في معالجة البثور الملتهبة.

٦.عصيرها يعالج حروق الجلد و ضربة الشمس ، ويتم ترطيب الجسم عدة مرات يومياً.

٧.يزيل المغص و النفخة في البطن ، عبر إطلاق الارياح.

سبانخ ، السبانخ Spinach

استعمالات و فوائد السبانخ الطبية:

- خافض للحرارة و كاسر للعطش.
- مدر للبول.
- ينشط الكبد و يكافح الريقان و الالتهاب الكبدي الوبائي.
- بطيء الهضم ، و المطبوخ افضل من النيء.
- الاكثار منه يحدث الرمل و الحصى بالكلى لما يحتويه من املاح كالسيوم ،ويمكن تحفيف هذه الظاهرة بالاكثار

من عصر الليمون الحامض عليه.

- يعالج التهابات الصدر.
- ملين لطيف للبراز و الطبيعة.

الثوم Garlic (Allium sativum

تاريخ الثوم :

يعتبر الثوم الدواء العجيب في عالم النبات ، فقد عبده قدماء المصريين ، واطعمه الفراعنة الى عبيدهم للمحافظة على صحتهم ، هذا النبات المدهش استعمله الذين من قبلنا في معالجة التهابات الاذنين ، ومعالجة او منع امراض القلب والى مكافحة السرطان اليوم ، وعلاج السل بالثوم اتت بنتائج جيدة .

وعالم الاحياء المشهور لويس باستور وضع الثوم تحت الاختبار بوضع عدة حصوص ثوم في صحن مليء بمزرعة بكتيريا ، وقد فوجئ هذا العالم عندما اكتشف بأن الثوم قضى على هذه الباكتيريا الضارة.

وفي سنة ١٩٥٠ عالج الطبيب البيرت شويتزر الكوليرا ، و حمى التيفوس ، و الديزنطاريا بالثوم خلال عمله بأفريقيا.

وخلال الحرب العالمية الاولى و الثانية وقبل ان تصبح المضادات الحيوية بمتناول اليد ، استعمل الثوم لتعقيم الجروح و لإيقاف الالتهابات المؤدية الى الغرغرينا ، اعتمد الجيش السوفياتي على الثوم في معالجة جرحاه حتى سمي (البنسلين الروسي).

استعمالات و فوائد الثوم الطبية:

١. يذيب الثوم جلطات الدم.

٢. يخفض الثوم مستويات الكوليسترول العالية ، و يرفع مستويات الكوليسترول النافع HDL وذلك بواسطة المادة الرئيسية الموجودة في الثوم Allicin ، وهذه المادة الخافضة للكوليسترول غير موجودة في مستحضرات زيت الثوم التي تحضّر بالتسخين ، ويعتبر الثوم غنياً جداً بالفوسفور و الكالسيوم.

٣. يخفض الثوم ضغط الدم.

٤. هنالك ادلة بأن الثوم يخفض نسبة الوفيات بين مرضى القلب.

٥.ابو الطب ابقراط عالج سرطان الرحم بالثوم ، وحالياً نحن نعلم ان الثوم يقتل بعض الخلايا السرطانية ، وفي دراسات أجريت في الصين و ايطاليا تبين بأن الذين يكثرون من تناول الثوم و البصل يصابون بنسبة اقل بسرطان المعدة . ويوجد فيه مركب يمنع و يكافح سرطان البروستات.

٦.يستعمل زيت الثوم في مكافحة آلام الاذن و لمعالجة مشاكل الجلد الطفيفة ، و كذلك يستعمل الزيت في إزالة عسر الهضم.

٧. يعالج الفالج و الرعاش.

٨. يعالج التهابات الصدر و السعال و الربو.

٩. يلعب دوراً في تسكين اوجاع عرق النسا و أمراض المفاصل.

١٠.الثوم يفتت الحصى في الكلى ، ويزيل الرمل.

١١.الثوم يعالج الصلع و تساقط الشعر و الثعلبة و البهاق.

١٢.مقو و منشط للثة و مثبت للأسنان.

يمنع عن تناول الثوم:

- مرضى البواسير .
- مرضى الصداع ، و الصداع النصفي (الشقيقة).
- المصابون بالقرحة في المعدة.

البصل Onion

احتل البصل من الزمان القديم مكانة بين الاغذية المهمة ، وقد عرفه قدماء المصريين وقدسوه وكانوا يقسمون به أغلظ الأيمان ، وخلدوا اسمه في كتاباتهم على جدران الاهرامات و المعابد و القراطيس الطبية على اوراق البردي ، حيث سجلت وصفات كثيرة عنه كانوا يستعملونها في علاج أمراضهم.

ووضع الاطباء والكهنة الفراعنة البصل على رأس قوائ م الأغذية المقوية التي كانت توزع على العمال الذين اشتغلوا في بناء المعابد و الأهرامات ، كما وصفوه مقوياً ومغذياً ومشهياً ومنقياً للدم ومدراً للبول.

وقدسه اليونانيون ووصفه أطباؤهم لعدة أمراض ، واستعملوا البصل الطازج منبهاً لإفاقة المغمى عليه بشم رائحته وأبخرته المنبهة للقلب و المنشطة للتنفس و الدورة الدموية.

يعرف البصل علمياً Allium Cepa ، وينتمي للفصيلة الزنبقيةيحتوي البصل على زيت طيار مكون من مواد عضوية كبريتية أهمها كبريتات الأليل التي تتكون بفعل انزيم ألينيز، كما يحتوي على بروتينات و سكريات وبعض المعادن وآثار من الفيتامينات منها فيتامين A و C.

أشاد الطب القديم بفوائد البصل ، فنصح بأكله نيئاً أو مطبوخاً لينفع من ضرر المياه الملوثة ويحمر الوجه ويدفع ضرر التلوث و السموم ويقوي المعدة و الباه ويلطف البلغم ويفتح السدد ويطرد الغازات ويصفي العفونة في الامعاء ويلين المعدة و يشفي من داءالثعلبة، والمشوي منه صالح ا للاستعمال.كما يفيد البصل بشفاء حشرجة

الصدر وينفع وجع الظهر و الورك ، وماؤه إذا كتحل به مع العسل الابيض نافع من ضعف البصر والماء النازل من العين ، وإذا قطر في الأذن نفع من ثقل السمع و الطنين وسيلان القيح.

البصل يحافظ على بشرة الجلد ، مقوي لبصيلات الشعر ، ومنفث ومهيج وينشط حركة الامعاء مما يجعله مفيداً للامساك ، ومنشطآ للرحم ويقوي ضربات القلب وينشط الدورة الدموية ، وله صفات هرمونية يحفظ بها نسبة السكر في الدم ، وتناول البصل يساعد على الوقاية من جلطات الدم ، حيث أن البصل يزيد من سيولة الدم ويخفف الإصابة من تصلب الشرايين، حيث أنه يمنع ترسيب الكوليسترول على جدران الاوعية الدموية .

الزنجبيل Ginger ، (Zingiber officinale)

استعمالات و فوائد الزنجبيل الطبية:

1. منشط لطاقات الجسد.

٢. مكرع ومجشئ ، مزيل لعسر الهضم والنفخة ، يزيل المغص ، استعمله الصينيون منذ اكثر من الفي سنة.

٣.الزنجبيل يعالج الاسهال.

٤. يوقف الدم في الدورة الشهرية عند الفتاة (عند الاكثار منه)

٥. يعالج الرشح.

٦. مضاد للالتهاب ، يستعمل الزنجبيل في معالجة امراض المفاصل ، يزيل الوجع وتصلب المفاصل.

٧. يزيل الدوخة الناتجة عن ركوب السيارة فقط.

٨.يزيل قشرة الرأس .

٩.مرقق للدم.

المطلب الخامس : التداوي الممنوع الحرام

أما ما ورد فيه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية:

أولا: ما جاء في القرآن الكريم:

قال الله تعالى: ‘‘وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه’’ [١٧١]

ثانيا: وفي السنة النبوية المطهرة:

١ - روى أبو داود في سننه . من حديث أبي الدرداء قال : قال صلى الله عليه وسلم "إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكم (داء) دواء. فتداووا ولاتداووا بالمحرم" [١٧٢]

٢ - وذكر البخاري معلقا في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله ع نه " إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم " [١٧٣]

٣ – وفي السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء والخبيث [١٧٤]

٤ – وفي صحيح مسلم عن طارق بن سويد الجعفي أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه أو كره أن يضعها فقال " إنما أضعها للدواء فقال : " إنه ليس بدواء ولكنه داء" [١٧٥]

٥ – وفي السنن أنه سئل رسول الله عن الخمر: يجعل في الدواء. فقال : إنها داء وليس بدواء" [١٧٦]

٦ – وما رواه أبو داود في السنن " أن رجلا وصف له ضفدع يجعل في دواء فنهى النبي ع ن قتل الضفدع [١٧٧].

وقد سبق لنا أن علمنا أن كل ما حرمه الله ليس بنجس محرم كما تشير إليه القاعدة " لايلزم من التحريم التنجيس بل يلزم من التنجيس التحريم " وكثرة الوقوع للانتفاع بالنجاسات تنحصر على التداوي بها دون غيرها.

---

[١٧١]. سورة الأنعام – الآية ١١٩

[١٧٢]. أخرجه أبوداود (ح ٣٨٧٤) والحديث ضعفه الشيخ الألباني . انظر غاية المرامز

[١٧٣]. أخرجه البخاري معلقا بصيغة الجزم

[١٧٤]. أخرجه أبو داود (ح ٣٨٧٠) والترمذي في كتاب الطب.

[١٧٥]أخرجه مسلم (ح ١٩٨٤) وأبو داود (ح ٣٨٧٠) والترمذي في كتاب الطب

[١٧٦]. أخرجه أحمد والدارقطني

[١٧٧]. أخرجه أبو داود (ح ٣٨٧٩)

قال ابن القيم رحمه الله المعاملة بالمحرمات قبيحة عقلا وشرعا أما الشرع فما ذكرناه من هذه الأحاديث وغيرها. يريد به الأحاديث السابقة.

وأما العقل فهو أن الله سبحانه وتعالى إنما حرمه لخبثه وتحريمه له حمية وصيانة عن تناوله . فلايناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل ولكنه يعقب سقما أعظم منه في القلب بقوة الخبث الذي يكون المداوي به قد سعى في إزالة سقم البدن بسقم القلب .

وأيضا : فإن تحريمه يقتضي تجنبه والبعد عنه بكل طريق . وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته وهذا ضد مقصود الشرع.

وأيضا : فإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة فلا يجوز أن يتخذ دواء.

وأيضا : فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث : لأن الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالا بينا . فإذا كانت كيفيته خبيثة أكسب الطبيعة منه خبثا، فكيف إذا كان خبيثا في ذاته ولهذا حرم الله على عباده الأغذية والأشربة الملابس الخبيثة كما تكتسب النفس من هيئة الخبث وصفته.

وأيضا : فإن في إباحة التداوي به، ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة لاسيما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزيل لأسقامها والشارع سد الذريعة تناقضا وتعارضا.

وأيضا: فإن هذا الدواء المحرم من الأدواء، ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء وليفرض الكلام في أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاء قط. فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذي هو مركز العقل عند الأطباء وكثير من الفقهاء والمتكلمين.

وأما غيره من الأدوية المحرمة فنوعان : (أحدهما) تعافه النفس ولاتنبعث لمساعدته الطبيعة على دفع المرض كالسموم ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقذرات فيبقى كلا على الطبيعة مثقلا لها. فيصير حينئذ داء لا دواء. (والثاني) : مالا تعافه النفس ، كالشراب الذي تستعمله الحوامل مثلا فهذا ضرره اكثر من نفعه فالعقل يقضي بتحريم ذلك فالعقل والفطرة مطابقان للشرع في ذلك . وههنا سر لطيف في كون المحرمات لايستشفى بها ، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقيه بالقبول واعتقاد منفعته، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء فإن النافع هو المبارك وأنفع الأشياء أبركها . والمبارك من الناس هو الذي ينتفع به حيث حل . ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العين لما يحول بينه وبين اعتقاد حركتها ومنفعتها وبين حسن ا لظن بها وتلقي طبعه لها بالقبول . بل كلما كان العبد أعظم عيانا كان أكره لنا وأسوأ اعتقادا فيها وطبعه أكره شيء لها . فإذا تناولها في هذه الحال كان داء ولا

دواء إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة وهذه تنافي للإيمان فلا يتناولها المؤمن القط إلا على وجه داء. والله أعلم .[١٧٨]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – " وفي الحديث دلالة أخرى فيها تنازع وهو أنه أباح لهم شربها ولو كانت محرمة ونجسة لم يبح لهم شربها ولست أعلم مخالفا في جواز التداوي بأبوال الإبل كما جاءت السنة ولكن اختلفوا في تخريج مناطه فقيل : هو أنها مباحة على الإطلاق للتداوي وغير التداوي وقيل : بل هي محرمة وإنما أباحها للتداوي وقيل : هي مع ذلك نجسة والاستدلال بهذا الوجه يحتاج إلى ركن آخر وهو أن التداوي بالمحرمات النجسة محرم . والدليل عليه من وجوه : (أحدها) : أن الأدلة الدالة على التحريم مثل قوله تعالى: ((حرمت عليكم الميتة)) [١٧٩] عامة في حالة التداوي وغير التداوي فمن فرق بينهما فقد فرق بين ماجمع الله بينه وخص العموم وذلك غير جائز . فإن قيل : فقد أباحها للضرورة والمتداوي مضطر وتباح له أو أنا نقيس إباحتها للمريض على إباحتها للجائع بجامع الحاجة إليها. يؤيد ذلك أن المرض يسقط الفرائض للقيام في الصلاة والصيام في شهر رمضان والانتقال من الطهارة بالماء إلى الطهارة بالصعيد . فكذلك يبيح المحارم لأن الفرائض من واد واحد . يؤيد ذلك أن المحرمات من الحلية واللباس مثل الذهب والحرير قد جاءت السنة لإباحة اتخاذ الأنف من الذهب وربط الأسنان به ورخص للزبير وعبد الرحمن في لباس الحرير من حكة كانت بهما فدلت هذه الأصول على إباحة المحظورات حين الاحتياج والافتقار إليها . قلت: أما إباحتها للضرورة فحق وليس التداوي للضرورة لوجوه : ((أحدها)): أن كثيرا من المرضى وأكثر المر ضى يشفون بلا تداوي لاسيما في أهل الوبر والقرى يشفيهم الله بما خلق فيهم من القوى المتبوعة في أبدانهم الرافعة للمرضى وفيما يسره لهم من نوع حركة وعمل أو دعوة مستجابة أو رقية نافعة أو قوة للقلب وحسن التوكل إلى غير ذلك من الأسباب الكثيرة غير الدواء .

وأما العقل فهو ضروري ولم يجعل الله أبدان الحيوان تقوم إلا بالغذاء فلولم يكن يعقل لمات فثبت بهذا أن التداوي ليس من الضرورة في شيء. (وثانيها) أن الأكل عند الضرورة واجب. قال مسروق : من اضطر إلى الميتة فلم يأكل فمات دخل النار . والتداوي غير واجب ومن نازع فيه خصمه : السنة في المرأة السوداء التي خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصبر على البلاء ودخول الجنة وبين الدعاء بالعافية فاختارت البلاء والجنة ولو كان رفع المرض واجبا لم يكن للتخيير موضع كدفع الجوع وفي دعائه لأبي بالحمى وفي اختياره بالحمى لأهل القباء وفي دعائه بفناء أمته بالطعن والطاعون وفي نهيه عن الفرار من الطاعون وخصمه

[١٧٨]. الطب النبوي لابن القيم الجوزية ص:١٣٠-١٣٢ باختصار يسير
[١٧٩]. سورة المائدة : الآية ٣

حال أنبياء الله المبتلين الصابرين على البلاء حين لم يتعاطوا الأسباب الدافعة لهم مثل أيوب عليه السلام وغيره وخصمه حال سلف الصالح فإن أبابكر رضي الله عنه حيث قالوا له : ألا ندعو لك الطبيب؟ قال : قد رآني . قالوا: فما قال لك؟ قال : "إني فعال لما أريد " ومثال هذا ونحوه يروى عن الربيع بن خيثم المغيث بن منيب هو أفضل الكوفيين أو أفضلهم عمربن عبد العزيز الخليفة الراشد والهادي والمهدي و خلق كثير لايحصون عددا . ولست أعلم سالفا أوجب التداوي فإنما كان كثير من أهل الفضل والمعرفة يفضل تركه تفضلا واختيارا لما اختار الله ورضي به وتسليما له وهذا المنصوص عن أحمد إن كان من أصحابه من يوجبه ومنهم من يستحبونه ويرجحونه. كطريقة كثير من السلف استمساكا لما خلقه الله من الأسباب وجعله من سنته في عباده.

(وثالثها) أن الدواء لايستيقن بل في كثير من الأمراض لايظن دفعه للمرض، إذ لو اطرد ذلك لم يمت أحد بخلاف دفع الطعام للمسغبة والمجاعة فإنه مستيقن بحكم سنة الله في عباده وخلقه . (ورابعها) : أن المريض يكون له أدوية شتى . فإذا لم يندفع بالمحرم انتقل إلى المحلل ومحال أن لا يكون له في الحلال شفاء أو دواء والذي أنزل الداء أنزل لكل داء دواء إلا الموت ولا يجوز أن يكون أدوية الأدواء في القسم المحرم وهو سبحانه الرؤوف الرحيم. وإلى هذا الإشارة بالحديث المروي : ((إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها)) بخلاف المسبغة فإنها وإن اندفعت بأي طعا م اتفق إلى أن الخبث إنما يباح عند فقد غيره . فإن صورت بمثل هذا في الدواء فتلك صورة نادرة، لأن المرض أندر من الجوع بكثير وتعين الدواء المعين وعدم غيره نادر فلاينتقض هذا على أن في الأوجه السالفة غنى . (وخامسها) وفيه فقه الباب. أن الله تعالى جعل خلقه مفتقرين إ لى الطعام والغذاء تندفع مجاعتهم ومسبغتهم إلا بنوع من الطعام وصنفه . فقد هدانا وعلمنا النوع الكاشف للمسبغة المزيل للمخمصة. وأما المرض فإنه يزيله بأنواع كثيرة من الأسباب : ظاهرة وباطنة روحانية وجسمانية فلم يبعث الدواء مزيلا.

المسألة الأولى : التداوي بالموسيقى

تناقلت وسائل الإعلام عن علاج المريض النفسي بالموسيقى والتي يقوم بها بعض أطباء النفس المتفريجين والمستغربين فإن في منظور طبهم أن الموسيقى تصلح أن تكون علاجا لبعض حالات الأمراض النفسية وهذا لا يجوز . لأنه مخالف للثابت شرعا، فإن آلات المعازف والغناء والموسيقى بأنواعها حرام. والأدلة في ذلك كثيرة . وقد استوفاها العلامة المحدث الألباني رحمه الله في كتابه تحريم آلات الطرب (وقبله الإمام العلامة ابن القيم – في كتابه – الكلام على مسألة السماء (وقبلها الإمام شيخ الإسلام بن تيمية في كتابه – الاستقامة – وقد كتب كثير من أهل العلم في هذه المسألة وبينوا فيها الأدلة وردوا فيها حجج المخالفين وبينوا زيفها. فالحق الحقيق بالقبول هو حرمة الغناء وآلات الملاهي بحيث ثبت حرمتها فلا يجوز اتخاذها سبيلا لطلب الصحة لأن الله لم يجعل شفاء هذه الأمة فيما حرم عليها ولحديث ((ولاتداووا بحرام)) وقد روى أحمد وابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه وابن ماجه وابن حبان عن عبد اللهبن غنم عن أبي مالك الأشعري – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ليشربن ناس من أمتي الخمر ويسمونها بغير اسمها)) يعرف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير . وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة ولعب ومزامير الشياطين وصوت عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب)) وعن أنس رضي الله عنه عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة، مزمار عند نغمة، ورنة عند مصيبة)) ورواه البزار بسند جيد وعن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف)) رواه البخاري في صحيحه.

وقد ذكر القاضي عياض الإجماع على كفر من استحل الغناء . ذكره عنه ابن مفلح في الفروع، وقال الإمام الطبري رحمه الله : قد أجمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه.

قلت: والمراد بالكراهة هنا كراهة تحريم، وقد ثبت أن الموسيقى فيها مفاسد عظ يمة، فهو يفسد القلب، قال الضحاك : الغناء مفسد للقلب مسخط للرب، وقال ابن القيم: فالغناء يفسد القلب وإذا فسد القلب هاج فيه النفاق.

ومن مفاسده أنه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع . قاله ابن مسعود رضي الله عنه، ومن مفاسده أنه يسخط الرب عز وجل ينافي الشكر، لأن المغني استعمل لسانه فيما حرمه الشارع عليه ، وهو رقية الزنا وبريده، قاله الفضيل بن العياض رحمه الله وهو صاد عن ذكر الله تعالى وعن فهم القرآن وتدبره والعمل بما فيه فإن القرآن والغناء لايجتمعان في القلب أبدا . وهو مزمار الشيطان كما سماه أبوبكر . وأقره النبي صلى

الله عليه وسلم وهو من أسباب الضلال عن سبيل الله تعالى ومن ضل عن سبيل الله فهو هالك. قال الله تعالى: ((ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم)) [١٨٠]

وقد ثبت عن عدد من الصحابة أن الغناء هو المراد بذلك. والغناء من الزور. فقد قال محمد بن الحنفية في قوله تعالى: ((والذين لايشهدون الزور)) [١٨١] قال: هو الغناء وهذا من تفصيل الشيء ببعض أفراده وقال ابن القيم : الغناء يورث النفاق في قوم ويورث العناد في قوم. والكذب في قوم والفجور في قوم والرعونة في قوم. وهو صوت الشيطان كما قال الله تعالى: ((واستفزز من استطعت منهم بصوتك))[١٨٢] الآية فقد فسر جملة من التابعين والعلماء بأنه صوت إبليس هو الأغاني وهو من المكاء والتصدية . كما قال الله تعالى : ((وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية))[١٨٣] قال ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما وعطية ومجاهد والضحاك والحسن وقتادة رحمه الله عنهم : المكاء الصفير ، التصدية التصفيق والغناء من جملة الأصوات الفاجرة التي تدعو إلى الفاحشة ولذلك أن أهل الفواحش دائما ما يستمعونه عند مواقع فواحشهم . فانظر إلى الملاهي الليلية .

أقوال العلماء المعاصرين في العلاج بالموسيقى

وقد أوضح فضيلة الشيخ الدكتور صالح الفوزان عضو هيئة كبار العلماء في التصريح للمدينة أنه لايجوز العلاج بالموسيقى إطلاقا، ومن قال بذلك فهو مخطئ لأن الموسيقى حرام ولايجوز التداوي بالحرام.

ويقول موسى الشريف : قد قرأت كلاما غريبا عن علاج مرضى العقول بالموسيقى ، وحذرت من أن الوسائل الدينية في العلاج قد تؤدي إلى تشدد، فيه بعض التنبيهات على ما ذكر : وهو أن الحرام لايكون وسيلة للتداوي حتى لو ثبت أنه علاج . فكيف بما لم يثبت بطريقة علمية صحيحة أن الموسيقى علاج . ثم إن الأئمة الأربعة المتفوقون على تحريم آلات العزف . فعلى هذا فالحرمة في الموسيقى قوية وثابتة والقول بحلها ضعيف. إنما قد يتوهم فائدتها والقاعدة الثابتة لقول الله تعالى: ((إن الله لايصلح عمل المفسدين))[١٨٤]

ويقول الدكتور خالد الحلبي أستاذ الشريعة بالأحساء : أعتقد أن الموسيقى تساعد على الشفاء من الأمراض النفسية . ليس هذا الكلام جديدا على مسامع ، بل لايزال يسوق له كثيرا منذ أمد، لكن الجديد هو هذه المغالطة الكبيرة التي يقع فيها من تربى في مهد العقيدة . فلا أدري أي تشدد سيصيب مريضا يستمع إلى كتاب الله تعالى وأذكار الحبيب صلى الله عليه وسلم وإني لأذكره بقول الله تعالى : ((ومن الناس من يشتري لهو

[١٨٠]. سورة لقمان : ٦ الآية
[١٨١]. سورة الفرقان : ٧٢ الآية
[١٨٢]. سورة بني إسرائيل: ٦٤ الآية
[١٨٣]. سورة الأنفال: ٣٥ الآية
[١٨٤]. يونس : ٨١ الآية

الحديث .....) الآية. ولهو الحديث: الغناء كما ورد عن ابن مسعود والحسن البصري وابن كثير رحمهم الله تعالى، وفي الحديث الصحيح: عن أبي عامر أو مالك الأشعري: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ليكونن من أمتي .....)) [١٨٥] الحديث

العلاج بالرقص !!!

العلاج بالرقص، هو نوع من العلاج النفسي:

Dance Therapists work with people who have many kinds of emotional problems, intellectual deficits and life threatening illnesses.

يستخدم العلاج بالرقص في مستشفيات الأمراض النفسية، ومراكز الصحة النفسية ، والمجنون والمدارس الخاصة والقطاع الخاص ويتم العلاج الجماعي أو الفردي وهو طريقة مناسبة لعلاج المرضى في مختلف الأعمار يساعد العلاج بالموسيقى على :

- تعليم جوانب معرفة مختلفة
- التدريب على مهارات الحياة الأساسية
- يستخدم كتعزيز للسلوك الإيجابي الذي يقوم به الطفل
- يساعد على تطوير مهارات ومقدرات موسيقية موجودة عند الأطفال المصابين بالتوحيد الذي يمكن أن تكون قدرات متميزة عند بعض.

الراجح: يلوح لنا خلال قراءة هذه الكلمات أنه لايجوز جعل الغناء والموسيقى سببا من أسباب العلاج الاستشفاء، بل هي داء وليست بدواء عافانا الله وإخواننا من كل بلاء وأسأله جل وعلا باسمه الأعظم أن يمن على المغنين والسامعين له بالتوبة النصوح قبل الممات وأن يهدي قلوبهم وجوارحهم إليه ، وأن يردهم إليه ردا جميلا وأن يعيدهم من نزغات الشيطان وأن يكفيهم شره إنه سميع قريب مجيب الدعاء والله أعلم.

الفصل الرابع : تنبيهات في ثنايا الطب.

[١٨٥]. صحيح البخاري – كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحلون الخمر (ح ٥٢٦٨)

المبحث الأول :حكم مداواة الرجل المرأة والعكس

والبحث عن هذا الموضوع يتناول أمرين :

أولا :حكم تطبيب الرجل للمرأة والعكس

ثانيا:حكم تطبيب غير المسلم للمسلم والعكس وهذا ما أعني به الاختلاف في العقيدة، وسنبدأ بحثنا بالكلام على النوع الأول: وهو حكم تطبيب المرأة للرجل . رغم أن الإسلام فتح المجال أمام المرأة للتعليم وسهل لها طرق الأصول إليه بدأ من ارتياد المساجد للصلاة وسماع القرآن ومجالس العلم،ضمن الحدود الشرعية التي يشترط سلامة الوسيلة والغاية، إلا أن المتقنات لعلم الطب وأصوله كن قلة ولعل سبب ذلك يعود الى اندراج مهنة الطب في الفروض الكفاية.لذا اكتفوا بذلك العدد القليل الذي قام بها من النساء كما أن لمكانة المرأة في الإسلام دورا كبيرا في انصرافها عن هذه المهنة .وذلك لشرف القرار في المنزل وعدم العمل ودلالة على دلال الزوج وإعزاز المزوج لها.

فهذا الوضع الإجتماعي لم يكن يسمح لها أن تعرب نفسها إلى الصعوبات الموجودة في طلب الطب كما أن تعلم المرأة لمثل هذه العلوم المختصة كان يتم عن طريق أحد ذويها أو على يد معلم خاص، وكلا هذين الأمرين يتيسران للجهرة العظمى من النساء . [١٨٦]ومع ذلك فقد برع في ضاعة الطب عدد من ا لنساء حفظ لنا التاريخ بعضهن ووجه في عصر النبوة طبيبات مسلمات، فقد كانت عائشة رضي الله عنها على علم بالطب كما روى لنا عروة أنه كان يقول لعائشة :{ يا أمتاه!لا أعجب من فقهك،أقول : لا زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابنة أبي بكر ولا أعجب من علمك بالشعروأيام الناس،أقول:ابنة أبي بكر وكان من أعلم الناس،ولكن أعجب ن علمك بالطب،قالت : أي عرية، إن رسول الله كان يسقم عند آخر عمره فكنت أعالجه}[١٨٧]

كما عرفت بالطب رفيدة الأسلمية التي كانت تداوي الجرحي وهي التي داوت جرح سعد بن معاد حين أصيب في أكحله.[١٨٨]

ومن الطبيبات أيضا ا لربيع بنت معوذ الأنصارية الصحابية كانت تداوي الجرحي وغيرهن كثيرات واستمر إسهام الطبيبات المسلمات عبر عصور الحضارة الإسلامية إلى اليوم.

---

[١٨٦]. الطب عند العرب والمسلمين د.محمود الحاج ص٨٨-٨٩

[١٨٧]. التراتيب الإدارية(٤٥٥/١)

[١٨٨]. الأكحل:عرق يبين في ذراع الإنسان .تهذيب التهذيب .في ترجمة الرفيد

وأما فيما يتعلق بالاحكام الفقهية من حيث مداواة المرأة للرجل،وقد ذهبوا بالجملة إلى الجواز في ظل قاعدة " الضرورات تبيح المحضورات "مع اشتراط بعض القيود كأصل عدم جواز التداوي إلا بين المحارم لما يترتب عليه من النظر للمحرم أو الخلوة المحرمة بالأجنبية والأجنبي، لذا نص بعضهم على ذلك بقوله : وإن لم يوجد من يطبه سوى امرأة فلها نظر ما تدع الحاجة إلى نظره حتى فرجه [١٨٩]

ويمكن أن يستدل لهؤلاء القائلين : بجواز المرأة للرجل بحديث الربيع بنت معوذ قالت : { كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقى ونداوي الجرحى ونرد القتلى } [١٩٠] وقد بوب عليه البخاري بقوله :باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، ثم قال : وفيه جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة. [١٩١]

ويستدل لجواز مداواة المرأة للمحرم بما صح من مداواة فاطمة عليها السلام للنبي صلى الله عليه وسلم حين أخذت قطعة من حصير فأحرقتها وألصقتها فستمسك الدم كما يستدل لهم بما روي من حديث عائشة رشي الله عنها :{ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفذ على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات،فلما ثقل كنت أنا أنفث عليه بهن}[١٩٢] ومن هؤلاء المجيزين من خص ذلك بذوات المحارم. ثم بالمتجالات منهن معللا بأن موضع الجرح لا يتلذ بلمسه، بل يقشعر منه الجلد،كما أضافوا أن تكون المداوات عند الضرورة بغير مس ولا مباشرة مستدلا على ذلك بما اتفق عليه الفقهاء من أن المرأة إذا ماتت ولم توجد إمرأة تغسلها،أن الرجل لا يباشر غسلها بالمس،بل يغسلها من وراء حائض في قول بعضهم . [١٩٣]وذكر التلمساني في باب الرقى ما يدل على اشتغال النساء بمداواة الرجل. [١٩٤]

(أ) مداواة المرأة للمرأة .

هناك أحاديث تدل على جواز مداواة المرأة للمرأة فمن ذلك ما رواه أبو داود عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة، فقال : { ألا تعلمين حفصة رقية النملة، كما علمتها الكتابة } [١٩٥]

وفي الصحيحين أن أسماء كانت إذا أتت بالمرأة قد حمت تدعوا لها أخذت ال ماء فصبت بينها وبين جيبها، وقالت: {كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء} [١٩٦]

---

١٨٩. الأداب الشرعية:(ج٢/ص٤٦٤)
١٩٠. فتح الباري:(ج٦/ص٨٠) كتاب الجهاد
١٩١. فتح الباري:(ج١٠/ص٢٠)
١٩٢. فتح الباري:(ج٧/ص٣٧٦) كتاب المغازي.
١٩٣. فتح الباري:(ج٦/ص٨٠)
١٩٤. فتح الباري:(ج٦/ص٨٠)
١٩٥. فتح الباري: (ج٦/ص٨٠)

(ب) مداواة الرجل للمرأة.

وكذلك أجاز العلماء مداواة الرجل للمرأة وقد بوب عليه البخاري بقوله : باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل؟ [١٩٧]

ويستدل لهم بالقياس على ما سبق من حديث الربيع بنت معوذ إن النساء كن يداوين الجرحى ...فيأخذ من هذا الحديث حكم مداواة الرجل المرأة منه بالقياس كما قال البخاري.[١٩٨]

وقال بن حجر في الفتح [١٩٩]:يجوز كشف العورة للمداواة . وقال ابن مفلح :فإن مرضت امرأة ولم يوجد من يطبها غير رجل جاز له منها ما تدعو الحاجة إلى نظره حتى الفرجين وكذا الرجل مع الرجل.

وسئل أحمد عن وضع المجبر يده على يد المرأة للعلاج،فال : هذه ضرورة،ولم ير به بأسا، وسئل عن الكحال يخلو بالمرأة :فقال : أليس هو على ظهر الطريق؟ قيل: نعم ، قال :إنما الخلوة تكون في البيوت. [٢٠٠]

وذكر الشوكاني في أبواب ستر العورة استثناء الطبيب من حرمة النظر.[٢٠١]

الراجح:–ونلخص مما سبق أن الفقهاء قالوا بجواز نظر الطبيب إلى الأجنبية بقصد العلاج لما سبق من حديث أم سلمة بشروط معينة مثل الاقتصار في الكشف على قدر الحاجة، وأن لا توجد طبيبة تعالجها وأن تتم المعالجة بوجود محرم أو امراة ثقة وأن لا يكون الطبيب ذميا مع وجود مسلم وأن يكون ثقة مأمونا. والله أعلم.

المبحث الثاني: حكم التداوي بتغيير خلق الله .

جراحة تغيير خلق الله والحكم الشرعي فيها:

والمراد بها الجراحة التي يتم بها تحويل الذكر إلى أنثى والعكس.

ففي الحالة الأولى: أي تحويل الذكر إلى أنثى يجري استئصال عضو الرجل (الذكر) وخصيته، ثم يقوم الأطباء ببناء مهبل وتكبير الثديين.

---

١٩٦. سنن أبي داود-كتاب الطب- ماجاء في الرقى
١٩٧. رواه البخاري(ح٥٧٢٤) ومسلم(ح٢٢١١)
١٩٨. المصدر السابق
١٩٩. المصدر السابق
٢٠٠. الآداب الشرعية (ج٢/٤٦٤-٤٦٥)
٢٠١. نيل الأوطار (ج٤ ص١٣٥)

ففي الحالة الثانية: أي تحويل الأنثى إلى ذكر يجري استئصال الثديين وإلغاء القناة التناسلية وبناء عضو الرجل الذكر وفي كلتا الحالتين يخضع الشخص الذي تجري له الجراحة إلى علاج نفسي وهومنوي معين . وقد انتشر هذا النوع من الجراحة في السنوات الأخيرة في بلدان الغرب الكافرة وتتلخص دوافعه أن هؤلاء المرضى – كما يقال – يشعرون بكراهية الجنس الذي ولدوا عليه نتيجة لعوامل مختلفة قد يعود أغلبها – كما يقال – إلى فترات مبكرة من حياة الإنسان وتربيته وتكون التربية فيها غير سليمة، وهؤلاء الأشخاص لايوجد فيهم أي لبس في تحديد جنسهم سواء من ناحية المظهر أو من ناحية الجوهر كما هو الحال في الخنثى. [٢٠٢]

موقف الشريعة الإسلامية من هذا النوع من الجراحة يعتبر هذا النوع من الجراحة الطبية محرم ا شرعا. وذلك لما يلي:

أولا: لقوله تعالى عن إبليس .لعنه الله . (ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله))[٢٠٣] وجه الدلالة: أن الآية تضمنت حرمة تغيير خلق الله على وجه العبث . وهذا النوع من الجراحة فيه تغيير الخلقة على وجه العبث، إذ يقوم الطبيب الجراح باستئصال الذكروالخصيتين وذلك في حالة تحويلها إلى ذكر.

ثانيا: ما ثبت في الصحيح من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: ((لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال)) [٢٠٤]

وجه الدلالة : أن الحديث دل على حرمة تشبه الرجال بالنساء والعكس، ولعن الله من فعل ذلك . وهذا النوع من الجراحة سبب يتوصل به إلى هذا الفعل المحرم الذي يعتبر من كبائر الذنوب لأن الرجل إذا طلب هذا النوع من الجراحة إنما يقصد أولا وقبل كل شيئ متشابهة النساء وكذلك المرأة.

قال الحافظ في شرح هـ لهذا الحديث: الحكمة في التشبه إخراجه الشيئ عن الصفة التي خلقه عليها أحكم الحكماء، وقد أشار إلى ذلك في لعن الواصلات بقوله : ((المغيرات خلق الله)) قلت : وهذا الإخراج الذي ذكره رحمه الله إنما يتحقق في مسألتنا هنا بالجراحة فهي وسيلة لمحرم من هذا الوجه، وع ليه فإن فعلها اعتبروا من باب المعونة على الإثم وذلك محرم شرعا بقول الله تعالى : ((وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)) [٢٠٥]

---

[٢٠٢]. جامع الفتاوى الطبية والأحكام المتعلقة بها. ص ٢٥٩

[٢٠٣]. سورة النساء – ١١٩ الآية

[٢٠٤]. أخرجه البخاري (ح ٥٨٥٨)

[٢٠٥]. المائدة – ٢ الآية

ثالثا: أن هذا النوع من الجراحة يشتمل على استباحة المحظور شرعا دون إذن الشارع،

إذ فيه كشف كل من الرجل والمرأة عن موضع العورة، وتكرر ذلك مرات عديدة وقد دلت الأدلة الشرعية على حرمة هذا الكشف، ولم يوجد في هذه الجراحة دافع ضروري ولا حاجي يستثني الكشف في هذه الجراحة من ذلك الأصل فوجب البقاء على حرمته، وحرمة الوسائل المفضية إليه.

رابعا: قال الإمام القرطبي – رحمه الله – لا يختلف فقهاء الحجاز، وفقهاء الكوفيين أن خصاء بني آدم لايحل، ولا يجوز لأنه مثله.

الفصل الخامس : التداوي بالعمليات الجراحية

من المعلوم بداهة أن الإنسان في مختلف العصور معرض للإصابة بالآفات والأمراض الجراحية المختلفة ، وذلك بسبب وجود الموجبة لمحدثوه ا من حروب وحيوانات مفترسة وحوادث لذلك فإنه يحتاج إلى علاجها وتدبيرها بالعملية الجراحية اللازمة.وقد ذكرت بعض المراجع العلمية التي تحدثت في تاريخ الطب أن الإنسان في

العصور القديمة كان له إلمام بالجراحة الطبية ،وأنه قام بتطبيقها ولكن بصورة تعتبر بداية لما وصل ت إليه الجراحة في العصر الحاضر من رقي وازدهار. [٢٠٦]

وقد استندت هذه المراجع في إثبات ذلك على جملة من الدلائل التي توصل إليها من خلال الآثار القديمة التي تم اكتشافها . فقد تبين منها أن الإنسان في تلك العصور قام بفعل عدد من الجراحات لعلاج بعض الآفات الجراحية التي تصيب العين والأنف والأذن والجمجمة وغيرها من أجزاء الجسم.

بلغت الجراحة الطبية في العصر الحاضر درجة عالية من الدقة والمهارة والنبوغ الذي لم يسبق لها مثيل حيث أمكن بفضل الله تعالى تحقيق كثير من الآمال في علم الجراحة والتي كانت منذ عهد قريب بعد تحقيقها ضربا من الخيال والمستحيل .ووصلت العملية الجراحية إلى أعماق جسم الإنسان وإلى أخطر عضو وهو القلب.

فقد تمكن الأطباء الجراحون بفضل الله تعالى من إجراء الجراحات الدقيقة المتعلقة بهذين الموضعين نظرا لخطورتها وصعوبتها. كما أمكن بفضل الله إجراء الجراحات الدقيقة الخطيرة في الدماغ الذي يعتبر أعقد عضو في جسم الإنسان وكان من المستحيل دخول الجراحة إليه منذ عهد قريب جدا.[٢٠٧]

كل ذلك تحقق بفضل الله ثم بفضل التخصص الجراحي الذي كان له أعظم الأثر في تطور الجراحة الطبية نظريا وتطبيقيا وذلك لأنه يمكن الطبيب من الاستيعاب التام والتصور الشامل لما تخصص فيه، الأمر الذي يثمر الإتقان ويساعد على الإلمام بالجوانب المهمة ذات الصلة ، ويمهد السبيل أمامه لاكتشاف الجديد المفيد.

والتخصص في علم الجراحة في العصر الحاضر أصبح منتشرا في جميع الكليات والأقسام العلمية والمستشفيات الحكومية والأهلية وشمل أغل ب أجزاء الجسم ولايزال تخصص الدراسات الطبية بالفروع المهمة والتوسع في ذلك موجودا إلا أنه منحصر في الدول المتقدمة والمستشفيات العالمية التي تمتلك الإمكانيات المساعدة على ذلك . وأشهر التخصصات الجراحية التي توجد في كثير من الكليات والمستشفيات الحكومية والأهلية حاليا ما يلي:

١ –الجراحة العصبية
٢ –جراحة العيون
٣ –جراحة الأنف والأذن والحنجرة
٤ –جراحة الفم والأسنان

[٢٠٦] . تاريخ الطب للشطي ٧ ، لمحة من تاريخ الطب ..... ترجمة الدكتور أحمد زكي
[٢٠٧]. الشفاء بالجراحة ، د.الفاعور ص-١١

٥ -جراحة القلب الأوعية الدموية

٦ -جراحة الصدر

٧ -جراحة البطن

٨ -جراحة المسالك البولية والأعضاء التناسلية

٩ -جراحة العظام

وقد تتوسع بعض المستشفيات فتفرد بعض الأمراض الجراحية بقسم خاص مثل الأمراض السرطانية يتم إفراد جراحتها بمسمى ((جراحة السرطان)) . وإن كانت في الحقيقة مندرجة في هذه الفروع السابقة بحسب الموضع الذي يوجد فيه السرطان فتكون مندرجة في جراحة البطن إذا كان السرطان موجودا في المعدة مثلا، ونحو ذلك إنهم يفردونها بالتخصيص فيها نظرا لأهميتها والتخصص بهذه الدرجة لايوجد إلا في بعض الدول المتطورة.

الجراحة الطبية جائزة إذا توفرت شروطها وانتفت موانعها، والدليل على جوازها قوله تعالى ((ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا)) والجراحة الطبية من أسباب إحياء النفس البشرية، فكم من نفس كانت مهددة بالموت أوتلف بعض الأعضاء ولكن بفضل الله أولا ثم بالجراحة ثانيا انقلب الخوف أمنا وعادت الحياة تدب في أرجاء هذه النفس، ولذلك فإن الجراحة تحقق مقصودا من مقاصد الشريعة العظيمة وهو حفظ النفس، فكم من نفس قد حفظها الله تعالى بمثل هذه العمليات الجر احية، ومن المعلوم في القواعد أنها لايتم الواجب إلا به فهو واجب، فإذا لم يكن حفظ النفس والتحقق إلا بالجراحة فتكون الجراحة واجبة فالعمليات الجراحية من نعم الله تعالى على بني البشر لاسيما وهذا التطور الطبي الهائل متمثلا في هذه الأجهزة الدقيقة التي يتحقق بها ك ثير من المصالح وينتفي بها كثير من المفاسد وكل ذلك من توفيق الله تعالى ولطفه بعباده جل وعلا، ومن أدلة جوازها أيضا : - مارواه مسلم في صحيحه من حديث جابربن عبد الله رضي الله عنهما قال: ((بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه))[٢٠٨] والنبي صلى الله عليه وسلم أقر الطبيب على هذا القطع وهذا الكي وهو من جملة ضروب الأعمال الجراحية.

فلما أقره صلى الله عليه وسلم دل على الجواز لأنه قد تقرر في القواعد أن إقراره صلى الله عليه وسلم دليل على الجواز ومن أدلة الجواز أيض الأحاديث الواردة في الحجامة، وقد قدمنا طرفا منها، ذلك لأن الحجامة تقوم على شق ظاهر الجلد واستخراج الدم الفاسد فهو نوع من أنواع العمل الجراحي، ومن أدلة الجواز أيضا : الأدلة الواردة في الختان مثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين ((الفطرة خمس الختان

[٢٠٨]. مارواه مسلم سبق تخريجه

والاستحداد وتقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط)) ومن المعلوم لدى الجميع أن الختان من جملة الأعمال الجراحية لأنها تقوم على استعمال موسى.

اتفق العلماء على العمل الجراحي إذ توفرت فيه الشروط المعتبرة وانتفت موانعه، ومن الأدلة أيضا تفريع هذه العمليات الجراحية على الأصول والقواعد ومقاصد الشريعة ، فهذه العمليات يحصل بها حفظ النفس أو الطرف، وحفظها من مقاصد الشريعة الضرورية، وهذه العمليات يتحقق بها مصالح عظيمة وتنتفي بها مفاسد كثيرة، والشريعة جاءت لتقرير المصالح وتكميلها وتقليل المفاسد وتعطيلها وهذه العمليات وإن كان فيها شيئ من الضرر إلا أنها تدفع ضررا أعظم وأشد وإذ تعارض ضرران روعي أشدهما بارتكاب أخفهما، وتقرر أيضا أن الضرر الأشد يدفع بالضرر الأخف، فهذه الأدلة تفيدك جواز العملية الجراحية ، لكن هذا الجواز مشروط بشروط وقد نص عليها أهل العلم رحمهم الله تعالى وهي كما يلي:

الأول: أن تكون الجراحة مشروعة، وبناء على هذا الشرط فإن العمليات الجراحية المحرمة شرعا فلا يجوز فعلها، فلايجوز للطبيب أن يزاول شيئا من ذلك ولايجوز للمريض أصلا أن يطلب من الطبيب أن يفعل به ذلك فجراحة الإجهاض المحرم لاتجوز وفاعلها والراضي بها أثم وما اكتسبه بسببها وهو سحت وحرام، وكذلك بعض جراحات التجميل، كما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى ، وكذلك جراحة تغيير الجنس فإنها كلها بجميع صورها حرام، بل هو من أشد المحرمات وأعظم المنكرات.

الثاني: أن يكون المريض محتاجا إلى هذه الجراحة ، وبناء علىيه فإذا كان المريض لايحتاج إلى هذ ه الجراحة فإنه لايجوز له طلبها ولو طلبها فإنه لايجوز للطبيب أن يستجيب لذلك وذلك لأن العمل الجراحي في الأصل أنه ممنوع إلا مادعت إليه الضرورة أو الحاجة المنزلة منزلة الضرورة أي لابد من الموجب والمسوغ الشرعي وإلا فالأصل المنع . وفي حالة عدم احتياج المريض للجراحة فإن الأصل هو البقاء على المنع.

الثالث: أن تتوفر الأهلية في الطبيب الجراح ومساعديه فلابد أن يكون ذا علم وذا خبرة تؤهله إلى القيام بهذه الجراحة، وأن يكون قادرا على تطبيقها وأدائها على الوجه المطلوب منه لمثل هذه الجراحة، فإن من تطبب وهو جاهل فإنه ضامن ، وبناء عليه فلايجوز أن يقدم على إجراء أي عملية جراحية من ليس ذا علم ولاخبرة بها أو ليست عنده القدرة في القيام بها حق القيام.

الرابع: أن يغلب على ظن الطبيب المعالج بنجاح هذه العملية الجراحية ، وبناء على ذلك فإنه إن غلب على الظن عدم نجاحها وأن المريض يهلك بذ لك أو يتضرربضرر أكبر من ضرره الحاصل فإنه لايجوز له الإقدام على هذه العملية وغلبة الظن هنا كافية فإذا غلب على الظن عدم نجاحها فالواجب الترك، فلو فعلها مع غلبة

ظنه بعدم فائدتها فإنه يضمن جميع التلف المترتب على عمليته هذه لأنه فعل مالايجوز فعله شرعا، فهو ظالم ويده متعدية واليد الظالمة المتعدية ضامنة مطلقا سواء فرط أم لم يفرط والشريعة جاءت بضرورة حفظ النفس البشرية وحمايتها من كل ما من شأنه أن يكون سببا لتلفها.

الخامس: أن لا يوجد البديل الذي هو أخف ضررا من الجراحة ، وبناء عليه فإذا وجد بديل صالح يتحقق منه ما يتحقق بالجراحة فإن الواجب هو المصير إليه وترك هذه الجراحة ، وذلك لحفظ النفس فإن العملية الجراحية تكتنفها أخطار وأضرار تهدد النفس والبدن فلا يجوز الإقدام عليها إلا حال تعينها لعدم وجود البديل ، أما إذا وجد البديل الصالح فإن الإقدام عليها لا يجوز. لأنها بدل والبدل لايجوز الانتقال إليه إلا إذا تعذر الأصل.

السادس: أن يأذن المريض أو وليه بفعل هذه الجراحة والأصل إذن المريض إذا كانت عنده الأهلية للإذن وذلك بأن يكون بالغا عاقلا رشيدا فإذا لم يكن كذلك فإنه يرجع لوليه الذي نصبه الشارع للنظر في مصالحهم وبناء عليه فإنه لايجوز للطبيب الجراح أن يقوم بعمل الجراحة الطبية للمريض إذا لم يوافق عليها وهذا معمول به عندنا ولله الحمد والمنة، لكن إذا كانت الجراحة في غاية الأهمية بحيث يكون في عدم إجرائها تلف للنفس أو أحد الأطراف وكان المريض في حالة غيبوبة ولايمكن تأخير الإجراء فإن إذنه في هذه الحالة يسقط ويقوم مقامه إذن الأولياء كما قرره الفقهاء رحمهم الله تعالى.

السابع: أن لايترتب على هذه الجراحة ضرر أكبر من الضرر المساوي ، فكيف بالضرر الأشد ، أي أن الضرر الأخف لايزال بالضرر الأشد ، فإذا اشتملت على ذلك حرج على الطبيب الجراح فعلها ل ما فيها من تعريض الأرواح والأجساد للضرر الأكبر فوجب على المريض البقاء على الضرر الأخف والامتناع عن فعل الجراحة المشتملة على الإلقاء بالنفس إلى الهلاك والتلف.

فيجب على الأطباء أن يقارنوا بين نتائج الجراحة السلبية والمفاسد المترتبة عليها وبين المفاسد التي يشتمل عليها المرض الجراحي نفسه . فإن كانت المفاسد التي تترتب عليها الجراحة أكبر من المفاسد الموجودة من المرض حرم عليهم الإقدام على عمل الجراحة لأن الشريعة لا تجيز للإنسان أن يزيل المرض بمثله أو بما هو أشد لما تقرر في القاعدة التي تقول الضرر لا يزال بمثله، وأم ا إن كانت المفاسد التي تترتب على الجراحة أخف من المفاسد الموجودة في المرض الجراحي فإنه يجوز لهم الإقدام على عملها إعمالا للقاعدة الشرعية إذ تعارض مفسدتان روعي أشدهما بارتكاب أخفهما، والله أعلم .

المبحث الأول: حكم الانتفاع بالأجنة في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية

معنى الجنين في اللغة والاصطلاح :

الجنين في اللغة : هو الولد في البطن والجمع أجنة وأجنى وهو مشتق من جن أو استتر وسمي جنينا لاستتاره في بطن أمه.

يستعمل الفقهاء المسلمون لفظ الجنين بمثل ما يستعمل في اللغة غير أن بعضهم قصره على العمل الذي يتبين منه شيئ من خلق الآدمي ، ولم يطلقه على مادون ذلك.[٢٠٩]

[٢٠٩] . بدائع الصنائع للكاساني جـ٧ صـ ٣٢٥

وجنين الآدمي هو المخلوق الذي يتكون في رحم المرأة نتيجة تلاقح بيضتها مع الحيوان المنوي الذي يحتوي عليه ماء الرجل . ويطلق اسم الجنين على هذا المخلوق مادام في رحم أمه، لتحقق استتار فيه، فيشمل جميع مراحله من حين تكونه إلى وقت ولادته. [٢١٠]

وأما عند الأطباء فيطلق تعضهم لفظ الجنين على الولد في بطن أمه عندما يظهر عليها الطابع الإنساني بتكون الأجهزة المعروفة للإنسان ويكون ذلك فيما بين الشهر الثالث من الحمل إلى حين الولادة، ويقصره بعضهم على الولد في بطن أمه إذا اكتم لت بنيته، وكان بإمكانه أن يعيش إذا نزل حيا من بطن أمه، ويكون هذا في الفترة الواقعة بين بداية الشهر السابع إلى وقت الولادة.

ومن علماء الأجنة من يطلق الجنين عفى الفترة الواقعة بين انغراز البيضة الملقحة في جدار الرحم ونهاية الأسبوع الثامن ، ثم يطلقون عليه بعد ذلك اسم ((حميل)) إلى أن يولد.[٢١١]

حقيقة الانتفاع بالأجنة في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية

ليس من غرضنا في هذا المبحث بيان حقيقة التصرفات التي تقع على الجنين، ولا تتسبب إلى أي نوع من الأضرار بجسده، أو تلك التي يقصد لها معالجة الجنين، سواء أكانت نتائجها إيجابية أم سلبية ، فإن حقيقة هذه التصرفات أنها أعمال نافعة أو يقصد بها تحقيق مصالح معتبرة للبشرية عامة أو للجنين محل التصرف خاصة، وهي إما أن تكون سالمة تماما من ضرر يقع على الجنين، كتلك الأبحاث التي تجري على الجنين، وتعتمد على ملاحظته داخل بطن أمه أو خارجه دون التسبب له بأية مضاعفات.

وإنما نقصد من هذا المبحث : بيان حقيقة التصرف بالأجنة مما يسبب لها الضرر فيهلكها كليا أو جزئيا دون أن يكون الهدف الأصلي منها إنقاذ الجنين أو معالجته وذلك بأخذ بعض أجزائه لزراعتها في جسد إنسان مريض ، أو بإجراء التجارب العلمية عليه مما يقتضي تفتيته أو تغييرأوضاع الخلقة الأصلية التي خلق عليها ونحو ذلك .

ومن وجهة النظر الإسلامية لاشك في أن تحديد حقيقة تلك التصرفات يختلف باختلاف المرحلة التي يكون فيها الجنين مرحلة ما قبل نفخ الروح ومرحلة ما بعده، كما يختلف باختلاف حال الجنين إن كان حي ا أو ميتا.

---

[٢١٠]. تفسير القرطبي جـ ١٧ صـ ١١٠

[٢١١]. خلق الإنسان بين الطب والقرآن – محمد علي البر صـ ٣٧٦- ٣٧٩

وأما من وجهة النظر الأخرى التي لاتعترف بالروح ولاتقر إلا بنوع واحد من الحياة يكون فيه الجنين في جميع أطواره فإن حقيقة تلك التصرفات لاتختلف إلا من حيث وجود الحياة في جسد الجنين أو عدم وجوده .

حقيقة تلك التصرفات من وجهة النظر الإسلامية:

إذا كان الجنين قد استقبل الروح بانصرام مائة وعشرين يوما على تكونه ولم ترحل عنه فهذا آدمي بحياة الروح كما ذكرنا ،وأخذ أحد أعضائه أو إخضاعه للتجارب العلمية في المختبرات مما يتسبب في مفارقة روحه لجسده، يكون قتلا له بالمعنى الاصطلاحي الدقيق للقتل، فإن نجا من ذلك كان ذلك التصرف إيذاء لجسد آدمي حي على أقل تقدير.

وهذا لايختلف سواء أكان الجنين في بطن أمه أو سقما منه أو أسقط ، ما دام حيا بحياة الروح، ويعرف ذلك بصدور أية حركة إرادية عن الجنين، أو بتبين صلاحية دماغه وعدم موته، لأن الروح إنما تسيطر على الجسد بواسطة الدماغ، كما أسلفنا، ولا ترحل عنه إلا بتلفه تلفا كليا، ويؤثر على ذلك كون الجنين قد سقط من بطن أمه في زمن لايعيش فيه مثله، وأن مصيره إلى الموت ،

وحدوث مفارقة روحه لجسده ، لأن العبرة بوجود الروح في الجسد ، وليس بما سيؤول إليه الوضع، وقد يتمكن أهل صنعة الطب من تهيئة الظرف المناسب للجنين الذي يسقط في وقت مبكر بعد نفخ الروح ، فيظل على قيد الحياة . [٢١٢]

الحكم الشرعي للانتفاع بالجنين بعد نفخ الروح فيه

سبق أن الجنين الذي بلغ من العمر أربعة أشهر ونفخت فيه روح آدمي حي وأن الانتفاع بأخذ أجزائه أو بإجراء التجارب عليه إذا تسبب في إزهاق روحه يكون قتلا لآدمي حي وقتل الآدمي في الإسلام لا يحل إلا أن يكون عقوبة على معاص حددها الشرع ، ولا يوجد مسوغ له غير ذلك ، وهو لايتصور من الجنين بلا شك، ولايسوغ إزهاق روح الآدمي كونه سببا في إحياء روح آدمي آخر. [٢١٣]

لأن الأرواح الآدمية في ميزان الإسلام سوا ء مادام أصحابها لم يرتكبوا من المعاصي ما يستوجب إهدار أرواحهم.وهذا الحكم لايختلف سواء أكان الجنين في بطن أمه أم كان قد سقط منه بسبب من الأسباب مادامت روحه باقية فيه، ولم تخرج من جسده، فلا يحل في شرع الله أن يمس بأي أذى ، وإن كان ذلك بإذن الأبوين أو

[٢١٢]. بحث (إجراء التجارب على الأجنة) د/محمد علي البر صـ ٧
[٢١٣]. المغني جـ ١١ ، صـ ٧٩-٨٩ والمجموع جـ ٩ ، صـ ٣٦

أبناء تبرعهما نيابة عن الجنين ، لأن النيابة مقررة لمصلحة المنوب عنه وليس لأي نائب أن يتصرف بما يتسبب بالضرر لمن ينوب عنه.

وأما إذا كان الجنين ميتا بأن فارقته الروح بعد نفخها فيها، فحاله كحال الآدمي المولود الذي فارقته الروح وحقه في الشرع أن يكرم بغسله وتكفينه وا لصلاة عليه ودفنه وعدم التمثيل بجثته . والأصل أنه لايحل أن يؤخذ شيئ من جسد الآدمي الميت أن يجري عليه من التجارب ما يغير خلقته إلا بإذن صدر من ذلك الميت قبل وفاته والإذن من الجنين قبل وفاته غير متصور، ومقتضى القواعد الشرعية أن لا يقبل إذن أبويه، لأن إذن الإنسان في غير ما يملك لاقيمة له. وهما لايملكان أن يتبرعا بشيئ من جسد الجنين، لا عن طريق الإرث، ولا عن طريق النيابة الشرعية، أما الأول فلأن الإرث لا محل له بالنسبة لجسد الميت، وأما النيابة فلأنها تنتهي بالموت ولأنها مقيدة في الشرع بعد الضرر.

ولكن يحتمل القول بجواز الأخذ من جسد الجنين في حالة الضرورة بمعناها الإسلامي الدقيق، بأن يترتب على ذلك إنقاذ آدمي مشرف على الموت ، أو إنقاذ طرف من أطراف إنسان آخر أو حاسة من حواسه ويمكن قياس ذلك على ما ذهب إليه فريق من الفقهاء المسلمين من جواز أكل المضطر من جثة آدمي ميت.[٢١٤]

وإذا كانت الضرورة هي مستند هذا الاتجاه فلابد عندئذ من مراعاة شروطها بأن لايكون هنالك سبيل آخر لدفعها، وأن تكون حالة بأن يكون الضرر واقعا أو على شك الوقوع وأن يكون الأخذ من الجنين الميت والزرع في المريض المشرف على الهلاك الكلي أو الجزئي موصلا إلى النجاة أو الشفاء في غالب الظن. وبغير هذه الشروط الثلاثة لايجوز الأخذ من الجنين الميت.

ومقتضى قاعدة الضرورة أن لا يشترط استئذان الوالدين في ذلك، ولاشك في أن أخذ إذنهما وتطييب خاطرهما أمر مستحسن.

<u>حكم الانتفاع بالجنين الحي الذي هو خارج رحم أمه ولايمنع مانع من غرسه فيه</u>

صورة هذه الحالة أن يحدث تكوين الجنين خارج رحم الأم بتلقيح بيضتها في أنابيب الاختبار ولا يوجد مانع واقعي أو شرعي يحول دون غرسه في رحم أمه ليواصل تطوره.

والأصل في إتلاف هذه اللقيحة أو تركها حتى تفسد هو التحريم مادام الأمر كما افترضنا من عدم وجود المانع الذي يمنع من غرسها في الرحم، ولكن يمكن أن يرخص بإتلافها في سبيل تحصيل مصالح معتبرة ،

[٢١٤]. حاشية قليوبي وعميرة – جـ ٤ ، صـ ٢٦٢

وذلك أن مفاسد إتلاف هذا الجنين تقل كثيرا عما ذكرنا من المفاسد التي تترتب على إسقاط الجنين في أدنى مراحله الإعدادية لأنه في أبعد مدى عن زمن نفخ الروح.

كما أن إتلافه لايستلزم كشف العورات، ويتسبب بمعاناة جسدية للمرأة التي أخذت منها البيضة، وذلك على فرض أن العملية التلقيح الصناعي لم تجر خصيصا لهذا الغرض، وإنما لغرض غرس اللقيحة في رحم المرأة صاحبة البيضة ، ثم بدا لذوي اللقيحة أن يتبرعوا بها لغرض من الزراعة أو التجارب. وفي الوقت ذاته فإن أهل الاختصاص يذكرون أن طائفة من المصالح التي ذكرت في الصورة السابقة يمكن تحليلها أيضا باستخدام مثل هذا الجنين .[٢١٥]

لذلك فإن حكم التصرف فيها لهذا الغرض هو الجواز مادامت المصالح التي يراد تحصيلها لاتقل عن مرتبة الحاجيات ، ولاتتدانى إلى مرتبة التحسينيات أو مرتبة التزين والفضولي. وذلك مع مراعاة القيود والشروط التي سنذكرها فيما بعد.

شروط الانتفاع بالأجنة:

١ -يشترط أولا :-

أن يغلب على الظن تحقيق مصالح معتبرة للآدمي الذي ينقل إليه جزء الجنين أو للمجتمع من إجراء التجارب على الجنين ، وأن يكون فوات هذه المصالح أخطر من مفسدة إتلاف الجنين بحسب المعايير التي تقدم ذكرها ولايتحقق هذا بمجرد الشك ولابد من قناعة أهل الاختصاص به.

٢ -والشرط الثاني:-

هو أن لاتوجد طريقة أخرى لتحقيق المصالح المبتغاة تكون خالية من المفاسد أو ذات ضرر أقل مما ذكرنا، فإذا أمكن العلاج بغير إتلاف الجنين الحي بقي العمل غير مشروع. وكذلك إذا كان من الممكن تحقيق النتائج العلمية المرجو تحقيقها باستخدام غير جنين الآدمي كأجنة الحيوانات.[٢١٦]

٣ -والشرط الثالث:

أن يكون استخدام الجنين بإذن أبويه ورضاهما كليهما وذلك أن الجنين إذا كان في بطن أمه استلزم استخدامه الإضرار بها. وإن كان ضررا يمكن استدراكه . فلابد من إذنها ، ولا بد من إذن والد الجنين أيضا لأن

---

[٢١٥]. انظر : بحث (البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة) للدكتور مأمون الحاج – صـ ٤٥٢-٤٥٥

[٢١٦]. الأشباه والنظائر لابن نجيم – صـ ٨٦

في ذلك تفويت فرصة تكون الولد له ويستذكر هنا ما أشرنا إليه من أن حاجة الإنسان إلى الولد قد ترتفع إلى رتبة الضروريات إذا كان يرغب في تحقيقها ، ولا يؤذن بتفويتها فإن أذن تدنت رتبتها.

وإذا كان الجنين حيا خارج الرحم ولامانع يمنع من غرسه فيه . فيشترط ذلك أيضا لما ذكرنا من أهمية حاجة الإنسان إلى الولد إذا رغب فيه .

٤ -والشرط الرابع:-

يقتضيه الاحتياط للأنساب من الاختلاط وهو أن يكون الجزء الذي يؤخذ من الجنين لزراعته مما لايؤدي نقله إلى تلك المفسدة العظيمة .

بناء على هذا الشرط لا يحل أخذ خصية الجنين ومبيضه لزراعته في شخص آخر ، لما يقرره أهل الاختصاص من أن الحيوانات المنوية والبيضات تتكون من خلايا الخصية ذاتها، والمبيض ذاتها، بحيث إذا نقلت الخصية فإن الحيوانات المنوية تتكون من خلايا تل ك الخصية في المنقولة فتكون نسبتها إلى الجنين صاحب الخصية ، وكذلك الحال في المبيض .[٢١٧] والشرع قد حرم كل ما يؤدي إلى نسبة الولد إلى غير صاحب المني أو غير صاحبة البيضة ، فيكون الأخذ في هذه الحالة محرما.

والأقرب إلى الراجح أن غير هذين العضوين يجوز أخذهما من الجرين لزراعتهما في شخص آخر.

المبحث الثاني: نقل الأعضاء والتبرع بها

تختلف نظرة الإسلام إلى الإنسان عن نظرة الفلسفات البشرية والمناهج الوضعية والشرائع المحرفة . إإذ يعتبره سيد المعمورة وهو مزيج من الروح والجسد ، وبحاجة ماسة لتلبية متطلبات روحه ونفسه وجسمه وعقله وقلبه، دون أن يطغى جانب منه على الآخر، وقد كرم الإنسان وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض كي يستفيد من منافعها في ضوء منهج الله سبحانه ، وأسبغ عليه نعمه الظاهرة والباطنة.

[٢١٧]. انظر بحث (غرس الأعضاء في جسم الإنسان) محمد أيمن صافي – صـ ١٣ وبحث (انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر) محمد علي البر – صـ١٨

ومن مقاصد الإسلام الكبرى المحافظة على الدين وال نفس والعقل والمال والعرض والنسب، ومعلوم أن الحياة لاتستقيم بدون وجود هذه الضرورات الرئيسية، ومن هنا شرع الإسلام الحدؤد والقصاص لكل من ينتهك حرمة هذه الضرورات.

ولقد ثارت مؤخرا قضية من جديد وهي قضية التبرع بالأعضاء ونقلها إثر فتوى منسوبة للشيخ علي جمعة مفتي مصر تقول بتحريم التبرع نقل الأعضاء وعند البحث والتدقيق بين أنها ضجة إعلامية ليس إلا ، وللشيخ فتوى معروفة وافق فيها كبار العلماء والمجامع الفقهية الدولية ، وهذا ما يدعونا إلى الحديث عن القضية بشيئ من التفصيل.

المسألة في تراثنا الفقهي:

مسألة نقل وزراعة الأعضاء أو بيعها والتبرع بها ليست وليدة العصر الحديث ، فهي موجودة في تراثنا الفقهي لكن باسم آخر، فقد تحدث عنها فقهاؤنا القدامى تحت عنوان " الانتفاع"فهي موجودة في المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها. وقال رحمهم الله " لايجوز بيع شعور الإنسان ولا الانتفاع بها، لأن الآدمي مكرم، لا متبذل فلا يجوز أن يكون شيئ من أجزائه مهانا متبذلا " بل حرموا الانتفاع بجلده ودبغه، وكذلك الانتفاع بأسنانه، ونقلوا عليه إجماع المسلمين .وإذا كان فقهاؤنا الأقدمون حرموا بيع شعر الآدمي وجلده وأسنانه والانتفاع بها وإن قالوا ببيع الأعضاء والانتفاع بها يكون أشد حرمة عندهم من باب أولى .

ولعل عذرهم أنهم لم يشهدوا في عصرهم هذه الثورة الطبية الهائلة التي يتسنى من خلالها للأطباء أن ينقذوا حياة إنسان دون المساس بحياة المنقول منه ، ولو أنهم رأوا ذلك لغيروا فتواهم ، والفتوى تتغير بتغير المكان والزمان والشخص والحال.

آراء المعاصرين

أما العلماء المعاصرون فلم يحدثوا من جانبهم إجماعا على التحريم بل تغيرت الفتوى ، فأصبح العلماء فيها فريقين، فريق يمنع ويحرم وفريق يجيز وأحيانا يوجب ، وهنو الجمهور الأعظم وفيما يلي آراء كل منهما وأدلته.

أولا: المانعون وحججهم : ذهب هذا الفريق إلى متحريم بيع الأعضاء والانتفاع بها، وعلى رأسهم الشيخ محمد متولي الشعراوي والشيخ محمد صالح العثيمين ، والشيخ عبد الله بن صديق العماري رحمهم الله جميعا.ودليل هذا الفريق أن الإنسان وإن كان متسلطا على نفسه إلا أنه ليس له حق المثلة بجسمه، أو قطع عضو من أعضائه، وإن كان بواسطة الطبيب ورضاه وهو مثلة غير جائزة.

وقالوا أيضا: إن التبرع بالعضو البشري إنما يكون فيما يملكه الإنسان وإن المالك الحقيقي لجسم الإنسان وروحه هو الله تعالى، أما الإنسان فهو أمين على جسده فقط، ومطلوب منه أن يحافظ عليه مما يهلكه أو يؤذي ه استجابة لقوله تعالى: ((ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة)) [٢١٨] ولهذا كانت عقوبة الانتحار الخلود في النار، وبناء على ذلك فإن الإنسان الذي لايملك ذاته ولا يملك أجزاء هذه الذات لايمكنه التبرع بأعضاء جسمه، فهي هبة من الله لإنسان المؤتمن عليها، ولا يحق له التصرف فيها.

يضاف إلى ذلك أن الشيخ الشعراوي رحمه الله كان ينظر إليها على أنه : "لماذا يؤخر المرء لقاء ربه . ولماذ يريد أن يأخذ من غيره ما ليس له بحق، وما لايحق لهذا الغير أن يتصرف فيه، فالأفضل أن نترك الأمور بطبيعتها.

ثانيا: المجيزون وأدلتهم: ذهب هذا الفريق من العلماء وهم الجمهور الأعظم من علماء الأمة إلى جواز الشرع بالأعضاء الآدمية والانتفاع بها مادامت تحقق المصلحة، وتنقذ حياة إنسان ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا وما دام المنقول منه ولا يضار وستأتي ضوابطهم لذلك.

وأيد هذا الرأي علماء لهم فتاوى فردية منضبطة ، ومجامع فقهية معتبرة، ومن العلماء الشيوخ جاد الحق علي جاد الحق، ويوسف القرضاوي ومحمد علي الطنطاوي ونصر فريد واصل، وعطية صقر وعلي جمعة وغيرهم.

أما المجامع الفقهية التي أيدت هذا الرأي فهي مجموع الفقهي الإسلامي، وهيئة كبار العلماء ولجان الإفتاء بالأردن والكويت ومصر والجزائر وغير ذلك.

وتلخص أدلتهم لذلك في أدلة نصية وأدلة اجتهادية، فمن الأدلة النصية قوله تعالى : ((ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا)) [٢١٩] وهو حكم عام يشمل كل إنقاذ من التهلكة، وقوله تعالى : ((يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)) [٢٢٠] و ((يريد الله أن يخفف عنكم فخلق الإنسان ضعيفا)) [٢٢١] و ((مايريد الله ليجعل لكم من حرج)) [٢٢٢] وعن أسامة بن شريك قال: جاء أعرابي فقال : يارسول الله أنتداوى؟ قال : "نعم. فإن الله لم ينزل داء إلا وأنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله"

[٢١٨]. سورة البقرة – ١٩٥
[٢١٩]. سورة المائدة – ٣٢
[٢٢٠]. سورة البقرة – ١٨٥
[٢٢١]. سورة النساء – ٢٨
[٢٢٢]. سورة المائدة - ٦

أما أدلة القواعد الفقهية فهي أن الضرر يجب أن يزال ، وهو من مقاصد الشريعة والضرورات تبيح المحظورات ، وإذا ضاق الأمر اتسع ، والحكم يتغير بتغير الزمن ، والأمور بمقاصدها . وأيضا لأن الله تعالى خلق الإنسان وكرمه وفضله على سائر المخلوقات وارتضاه وحده لأن يكون خليفة في الأرض، ولذلك حرص الإسلام على حياة الإنسان والمحافظة عليها وعدم الإضرار بها جزئيا أو كليا، لذلك أمرت الشريعة الإنسان باتخاذ كل الوسائل التي تحافظ على ذاته وحياته وصحته، وتمنع عنه الأذى والضرر فأمرته بالعد عن المحرمات والمفسدات والمهلكات وأوجبت عليه عند المرض اتخاذ سبل العلاج والشفاء.

ومن الوسائل الطبية التي ثبت جدواها في العلاج والدواء والشفاء بإذن الله تعالى للمحافظة على النفس والذات نقل تعض الأعضاء من إنسان لآخر سواء من الحي للحي أو من الميت الذي تحقق موته إلى الحي ، وهو جائز شرعا إذا توافرت فيه شروط معينة يككون المقصد منها التعاوهن على الب ر والتقوى وتحفيف آلام البشر، وإذا لم توجد وسيلة أخرى للعلاج تمنع هلاك الإنسان، وإذا قرر أهل الخبرة من الأطباء العدول أن هذه الوسيلة تحقق النفع المؤكد للآخذ ولاتؤدي إلى ضرر بالمأخوذ منه ولا تؤثر على صحته وحياته وعمله في الحل أو المآل، وهذا حينئذ يكون من باب إحياء النفس، ومن باب التضحية الإيثارأيضا الذي أمر الله تعالى بهما وحث عليهما.

مناقشة أدلة المانعين

ورد على مقولة إن جسم الإنسان ملك لله ولايحق للإنسان أن يتصرف فيما لايملك ، فهذا كلام ليس عليه دليل مسلم، فإن الذي لايملكه الإنسان هو حياته وروحه، فلايجوز الا نتتحار ولاإلقاء النفس في التهلكة إلا للضرورة القصوى، وهي الجهاد الدفاع عن النفس، أما الإنسان من حيث أجزاؤه المادية فهو مالكها ، وله أن يتصرف فيها بما لايضره ضررا لايحتمل، إذ لاضرر ولا ضرار.

وأيضا: إن كل شيئ ملك لله : ((لله ما في السماوات وما في الأرض)) و ((لله ملك السماوات والأرض)) والمال كذلك مال الله ، ومع ذلك يقول تعالى : وآتوهم من مال الله الذي آتاكم)) سورة النور. و((مما زوقناهم ينفقون)) و((لايحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله))

فالمال فضل الله ورزقه ، ومع هذا نزكي بالمال ونتبرع، ونتصدق صدقة جارية أو غير جارية ، أو صدقة مفروضة أو مندوبة ، فلماذا لانتبرع بجزء من الجسم؟ ألم يجز الناس من غير نكير إباحة التبرع بالدم ، والدم جزء من الجسم، ولايحيا الجسم إلا به، ومع هذا يجوز للإنسان أن يتبرع بدمه، كما أن المرأة تتبرع بلبنها، فقد تضع امرأة طفلا لامرأة أخرى، وهذا اللبن جزء منها، فأن يتبرع الإنسان بجزء منه فهو جائز بشروط وضوابط،

إضافة إلى ذلك أنه لايوجد دليل على التحريم، والمحرم هو الذي عليه الدليل، والمبيح ليس عليه دليل، فالأصل في الأشياء الإباحة مالم يرد من النصوص ما يمنع ، ونخن مأمورون أن ندفع قدر الله بقدر الله، كما قال عمر رضي الله عنه : "إنما أفر من قدر الله إلى قدر الله".

ضوابط الشريعة لعملية النقل أو التبرع

وهذا الترخيص والجواز ليس على إطلاقه بل لابد فيه من توافر شروط وضوابط معينة وضعها العلماء والمجامع، وإلا لما جاز نقل عضو أو تبرع به وقد وضعوا هذه الشروط عند حالتين:

الأولى: من الحي إلى الحي

الثانية: من الميت إلى الحي

أولا: التبرع بما يتجدد من أجزاء الجسم:

لايكاد الباحث يجد صعوبة في تطبيق ما سبق ذكره من قواعد الشرع على التبرع بالدم ونخاع العظام وأجزاء من الجلد وغير ذلك مما يمكن للجسم الإنساني أ ن يعوضه، حيث لايتسبب أخذها إلى أية أضرار دائمة للشخص المتبرع، في الوقت الذي تؤدي فيه أنواع هذا التبرع، وبخاصة التبرع بالدم، إلى منافع عظيمة لا يقاس بها ما يتحمله من بعض المنغصات الآنية ، فإن القرل بجواز التبرع بهذه الأجزاء نتيجة أكيدة لذلك التطبيق ، إذا كان هذا التبرع وفق الشروط التي تمنع الضرر عن المتبرع وعن المستفيد.

وقد يرد هنا سؤال من حكم التبرع بالدم لادخاره وحفظه في بنوك خاصة بغرض استعماله عند وقوع الحاجة الضرورة. والجواب فيه لايختلف عما ذكر من الجواز، وذلك لأن المصالح المتوقعة والتي يغلب وقوعها، وكذلك المفاسد الواقعة، يقول عز بن عبد السلام في تعليل الفروع الفقهية التي روعي فيها مصلحة متوقعة فإن قيل: كيف يحرم تحصيل مصلحة ناجزة محققة لتوقع مفسدة متوقع كالواقع، والمشرع قد يحتاط لما يكثر وقوعه ممهلة. قلنا: لما غلب وقوع هذه المفسدة جعل المشرع المتوقع، والمشرع قد يحتاط لما يكثر وقوعه احتياطه لما تحقق وقوعه.

وأسباب الحاجة إلى التبرع بالدم غدت في أيامنا هذه لاتكاد تنقطع، ويكفي النظر إلى حوادث المرور، ومخلفات الحروب لتأكيد هذه الحقيقة. بل لعل المرء يبتعد عن الحق إذا ادعى أن توفير مقادير كافية من الدم

المتبرع به لمواجهة الحاجات المتوقعة أصبح في هذه الأيام فرض كفاية على المجتمع الإسلامي، لأنه صار بمثابة الدواء الذي جعله الله سببا في إنقاذ كثير من المرضى فيكون توفيره للمحتاجين من فروض الكفايات.

ولكن لابد من أن يحاط القول بجواز التبرع لبنوك الدم بجملة من المشروط التي تمنع من استغلال الناس وتحقق العدالة في الانتفاع.

ثانيا: التبرع بالأعضاء التي يتوقف عليها استمرار الحياة

كذلك لايجد الباحث الشرعي صعوبة في معرفة حكم التبرع الذي تتوقف عليه حياة المتبرع ، كالقلب والكبد والرئتين والكلية إذا كانت أختها تالفة، لأن ا لتبرع بشيئ من هذه الأعضاء يؤدي إلى الموت يقينا، فهو انتحار، وهو من أعظم المعاصي كما تقدم، وليس له أي مسوغ شرعي ، مهما أصاب الإنسان من الأمراض والآلام ، فإن الشرع لم يأذن له بالانتحار للتخلص من الآلام الشديدة.

ولايصح قياسه على إذن الشرع للمجاهد أن يركب المخاطر في سبيل الله عز وجل ونصرة دينه والنكاية بأعداء الإسلام كهجوم المنفرد على فئة عظيمة من الأعداء . وكذلك إذن الشرع ، بل تحريضه على الوقوف أمام الظلمة من الحكام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهما عرف عنهم من التجبر على من ينصحهم.

وليس كذلك التبرع بالقلب أو الكبد أو الكليتين، فإن الله تعالى قد جعل هذا سببا لايتخلف عنه الهلاك أبدا، ولايتصور معه ثقة بالله ، ولاتوكل عليه، ولاطمع في فضله سبحانه لتحقيق النجاة ، لأن ذلك في حقيقته طمع في نيل المعجزات التي لم يكتبها الله عز وجل إلا لأنبيائه ورسله.

وقد تقدم أن جسد الإنسان يتعلق به حق العبد وحق الله، فإن آثر الإنسان بحقه المتعلق بجسده لم يصح هذا الإيثار إلا إذا كان سببا في تحقيق مصلحة أعظم، والذي يتبرع بقلبه أو كبده أو كليتيه يضيع حقا لله تعالى لايقل عن الحق الذي يراد إحياؤه بهذا الإيثار، بل الظاهر أنه يزيد عليه، لأن الإنسان بأعضائه الأصلية على فرض سلامتها أكثر عافية من الإنسان بأعضاء دخيلة.

ثالثا: التبرع بعضو ليس له مثيل في الجسم ولا تتوقف عليه الحياة

إذا كان العضو المتبرع به وحيدا في جسم المتبرع، فالأصل أنه لايجوز التبرع به لشخص آخر، وإن كان فقده لايفضي إلى الم وت، سواء أكان وحيدا بأصل الخلقة كاللسان والقضيب والبنكرياس أم صار وحيدا بسبب تلف أصاب الأفراد الأخرى من هذا العضو، كمن فقد عينا وبقيت له أخرى فلا يصح التبرع بها شرعا،

لأن المصلحة التي يحققها هذا المتبرع في جسم المستفيد لاتزيد عن مصلحة بقاء هذا العضو في ص احبه، ومفسدة التبرع أكثر من المفسدة الواقعة.

ولايصح الإيثار بمثل هذا، لما قدمنا أن هذا الإيثار يستلزم نقل حق الله تعالى إلى موضع آخر بدون مسوغ إذ المسوغ الوحيد لذلك أن يكون في النقل زيادة فائدة لحق الله . ومادام كذلك فلاتنطبق عليه القاعدة الشرعية التي بمقتضاها يرخص في نقل حق الله من موضع إلى آخر.

غير أنه يتصور في بعض الأعضاء المنفردة في الجسم التي لاتتوقف عليها الحياة أن يفقد العضو وظيفته الأساسية بالنسبة لصاحبه ، يبقى صالحا في ذاته، بحيث لو نقل إلى شخص آخر لاستعاد تلك الوظيفة في الوقت الذي لايترتب على ن قله ضرر بليغ لصاحبه، وذلك كالرحم إذا تلفت مبايض صاحبته، وصار من المقطوع به عجزت هذه المرأة عن إفراز أية بيضة، لا في الحاضر ولا في المستقبل، فيمكن القول في هذه الحالة يجواز تبرع هذه المرأة برحمها لامرأة تلف رحمها، وعندها مبايض سليمة، وذلك على أن الرحم لادخل له في الأنساب ، ولايؤدي التبرع به إلى اختلاطها وعلى فرض أن استئصاله لا يسبب أية علة جسدية ، وأن عملية غرسه أقرب إلى النجاح من الفشل ووجدت الطمأنينة ببراء الرحم من بيضة قديمة فيها حياة أو منوي قديم فيه حياة، فبهذه الشروط تكون المفسدة المدفوعة بالتبرع، أعظم بكثير من المفسدة الواقعة بسببه، فلا يبعد القول بالجواز في هذه الحالة.

خلاصة البحث ونتائجه

تضمن البحث عدة مبادئ، وأحكام فقهية تتعلق باتبرع الأعضاء الآدمية نلخصها فيما يأتي:

أولا: جسد الإنسان يتعلق به خق الله عز وجل وحق العبد صاحبه، وهما حقان متمازجان ومتلا زمان في الجسد الآدمي من حيث الوجود والعدم.

ثانيا: يسقط حق العبد بتنازله عنه، ويشترط عندئذ أن لايؤدي هذا التنازل إلى إسقاط حق الله المرتبط به.

ثالثا: يشترط لجواز التبرع بالعضو الشروط التالية:

١ -أن يهتدي العلماء المختصون إلى قياس علمي صحيح ومنضبط للمفسدة الو اقعة على الشخص المراد التبرع له بالنظر إلى حالته المرضية، ولمقدار المفاسد العاجلة والآجلة التي تترتب على قطع العضو من المتبرع ، وللمصالح التي تتحقق للمتبرع له بنقل العضو المتبرع به إليه.

٢ -أن تكون نتيجة الموازنة بين تلك المصالح والمفاسد مظهرة بصورة جلية لتفو ق مصالح التبرع على مصالح الإبقاء

٣ -أن يكون التبرع بالعضو هو السبيل الوحيد لإنقاذ المتبرع له مما هو فيه .

٤ -أن لايكون التبرع سببا لتفويت حق آخر لله تعالى غير حقه على العضو المتبرع به، كما لو أدى التبرع إلى مفاسد اجتماعية أو خلقية تتعارض مع مقصد شرعي

٥ -أن لايقوم في المتبرع له سبب شرعي لحرمانه من حق الحياة

٦ -أن يكون المتبرع كامل الأهلية عند التبرع وعند البدء بتنفيذه وأما الميت فتعتبر وصيته بعضوه، وتنفذ بعد موته وله أن يرجع عنها قبل موته، ولاقيمة لإذن الورثة إذا لم يكن الميت قد أوصى بعضو من أعضائه.

رابعا: وبناء على ما تقدم من القواعد الشرعية وشروط تطبيقها على التبرع بالأعضاء يمكن استخلاص الأحكام التفصيلية الآتية :

١ -يجوز التبرع بما يتجدد من أجزاء الجسم كالدم ونخاع العظام والجلد بقيود تمنع الضرر عن المتبرع والمستفيد.

٢ -لايجوز التبرع بأي عضو يتوقف عليه استمرار الحياة لأنه انتحار، وهو من أعظم الكبائر.

٣ -الأصل أنه لايجوز التبرع بالعضو الوحيد في الجسد، وإن كان فقده لايفضي إلى الموت كاللسان والبنكرياس

والعين التي تلفت أختها والقضيب ويستثنى من هذا الأصل العضو المنفرد الذي يفقد وظيفته النسبة لصاحبه، ويبقى صالحا في ذاته، كالرحم إذا تلفت مبايض صاحبته ، فيحتمل القول بجواز التبرع به لامرأة تلف رحمها، وعندها مبايض سليمة، وذلك بقيود وشروط مفصلة في البحث.

٤ -يجوز التبرع بأي عضو تناسلي يتعارض التبرع به مع مقصد الشريعة في حفظ الأنساب من الاختلاط، ويؤجي إلى تكوين النسل عن غير طريق الزواج فلا يجو ز التبرع بالمني والبويضة والخصية ويحرم التبرع بالقضيب لأنه عضو منفرد في الجسد وله وظائف أساسية أخرى غير الوظيفة الجنسية.

٥ -يجوز أخذ العضو من الميت بناء على وصيته، ولا يستثنى من ذلك سوى الأعضاء التي أثبت العلم أن لها دخلا في الأنساب.

الفصل السادس: توجيهات للطبيب وللمريض

المبحث الأول : آداب لابد للطبيب أن يتحلى بها في المنظور الإسلامي

يحتاج الطبيب من وجهة النظر الشارع الإسلامي إلى مجموعة من الصفات ، كي يكون مؤهلا لتأدية واجبه الطبي على الوجه الأكمل . ومع أن القيام بهذه المهمة واجب كفائي إلا أن علماءنا اعتبروها من أشرف الجهد لارتباطها بحفظ النفس وحسن أداء الإنسان لمهمة استخلافه في هذه الأرض بيد أنهم جعلوا ذلك رهين شرطين اثنين:

أولهما: أن تمارس المهمة بكل إتقان وإخلاص

ثانيهما: أن يراعى الطبيب بسلوكه وتصرفاته الخلق الإسلامي القويم.

قد جمع الدكتو ر شركت الشطي صفات الطبيب الحاذق التي تتطلبها الشريعة الإسلامية في مؤلفات الطب الشرعية في عشر صفات:

١ -على الطبيب أن يلم بأسباب المرض والظروف التي أحاطت به بما في ذلك النظر في نوع المرض ومن أي شيئ حدث والعلة الفاعلة التي كانت سبب حدوثه
٢ -الاهتمام بالمريض وبقوته والاختلاف الذي طرأ على بدنه وعاداته
٣ -أن لا يكون قصد الطبيب إزالة تلك العلة فقط بل إزالتها على وجه يؤمن معه عدم حدوثه علة أصعب منها فمتى كانت إزالتها لايؤمن معه حدوث ذلك أبقاها على حالها وتلطيفها هو الواجب
٤ -أن يعالج بالأسهل فالأسهل فرينتقل من العلاج بالغذاء إ لى الدواء إلا عند تعذره ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط
٥ -النظر في قوة الدواء ودرجته والموازنة بينها وبين قوة المرض
٦ -أن ينظر في العلة هل هي مما يمكن علاجها أم لا؟ فإن لم يكن علاجها ممكنا حفظ صناعته وحرمته ولايحمله الطمع في علاج لايفيد شيئا
٧ -أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان فإن انفعال البدن وطبيعته وتأثير ذلك في النفس أمر مشهور
٨ -التلطف بالمريض والرفق به
٩ -أن يستعمل علاجات منها (التخييل) وإن لحذاق الأطباء في التخييل أمورا لايصل إليها الدواء
١٠ -على الطبيب أن يجعل علاجه وتدبيره دائرا على ستة أركان :

((حفظ الصحة الموجودة، ورد الصحة المفقودة، وإزالة العلة أو تقليلها واحتمال أدنى المصلحتين لإزالة أعظمها وتقريب أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمها))

ويقصد بالتخييل الإيحاء وهذا ما يذكرنا بأهمية التعامل مع المريض وطمأنته وهو أمر ضروري لدعم أجهزة الوقاية والمناعة في البدن.

ويخلص التاج السبكي رحمه الله آداب الطبيب فيقول : من حقه بذل النصح والرفق بالمريض ، وإذا بدت علامات الموت لم يكره أن ينبه على الوصية بلطف من القول ، وله النظر إلى العورة عند الحاجة، وبقدر الحاجة وأكثر ما يؤتى الطبيب من عدم فهمه مزاج المريض ، وجلوسه لطب الناس دون استكمال الأهلية ويجب أن يعتقد أن طبه لايرد قضاء وقدرا وأنه يفعل امتثالا لأمر الشرع وأن الله أنزل الداء والدواء.

وقد أكد أبوبكر الرازي في حديثه عن أخلاق الطبيب هذه النقطة فقال : وليتكل في علاجه على الله تعالى ويتوقع البرء منه ، ولايحسب قوته وعمله ويعتمد في كل أموره عليه فإن عمل بعد ذلك ونظر إلى نفسه وقوته في الصناعة وحذقه حرمه الله من البرء.

وإتقان الطبيب صنعته يدخل ضمن عموم الدعوة النبوية الكريمة : ((إن الله يحب إذا عمل عملا أن يتقنه)) (رواه البيهقي) ومما نفهمه من قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله))

وفي الحديث تشجيع للبحث لاكتشاف الأدوية الفعالة وحث للطبيب على زيادة معارفه الطبية وإتقان فنه، ولأن الإصابة منها تؤدي إلى الشقاء كما نفهم من قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((فإذا أصيب دواء الداء برء بإذن الله)) – رواه أحمد وقد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ينبغي الاستعانة في كل علم وصناعة بأخذق من فيها، والأحذق إلى الإصابة أقرب.

وقد ذكر الإمام مالك في موطئه عن زيد بن أسلم أن رجلا من أصحاب النبي جرح فحقن الجرح الدم ، فدعا له رجلين من أنمار فقال رسول الله : ((أيكما أطب ؟)) فقال أحدهما: أو في الطب خير يا رسول الله ؟ فقال : إن الذي أنزل الداء هو الذي أنزل الدواء)) الحديث مرسل

والنجدة لتفريج كربة المريض وتلبية الواجب لإسعافه ليلا ونهارا من واجبات الطبيب المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون ال عبد ماكان العبد في عون أخيه)) رواه مسلم

وعلى الطبيب أن يبدأ المعاينة والعمل الجراحي أو الوصفة بقوله : ((بسم الله الرحمن الرحيم)) بقول النبي صلى الله عليه وسلم ((كل كلام أو أمر ذي بال لا يفتح بذكر الله عز وجل فهو أبتر أو قال أقطع)) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة وهو حديث حسن.

ومن واجب الطبيب : بذل النصح للمريض وأن يقصد بعمله نفع الخلق والإحسان إليهم ومن النصيحة للمريض أن يجتهد في وصف الدواء الأنسب وأن يحفظ ماله فلايصف له دواء غير نافع لمرضه أو يطلب له تحليلا أو فحوصات لمجرد أن ينتفع هو أو أن ينفع مختبرا فيتعاون معه ليقبض عمولة مثلا. فكل هذه الأمور هي خيانة للمريض ونقض للأمانة التي في عنق الطبيب من النصح له.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم : ((إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب)) متفق عليه ومن هذا حفظ عرض مريضه فلا يكشف من عورته إلا ما تستدعيه الحاجة والمعاينة الطبية .

وعلى الطبيب أن لايتوانى من إرسال مريضه إلى مختص أو عمل لجنة استشارية له إذا كانت حالته تستدعي ذلك قياما منه بالأمانة والنصيحة المطلوبين منه شرعا .وعليه أن يبتعد عن غيبة الناس وخاصة زملاءه من الأطباء أو تجريحهم.

وعلى الطبيب أن يعلم الحرام والحلال فيما يختص بمهنته فلا يصف دواء محرما إلا إذا انحصر الشفاء فيه لقول النبيصلى الله عليه وسلم : ((ولا تداووا بحرام)) ولقوله سبحانه تعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا مااضطررتم إليه)) (الأنعام ١١٩)

إلا أن القاعدة الأساسية التي يرسمها الإسلام هي الصدق ولكن أي صدق نتحدث عنه؟ وهل يعرف الطبيب متى ينتهي أجل مريضه؟ إنما الصدق في شرح المشكلة المرضية وليس في تقدير الأجل . فهناك صدق فج جاف لايبالي بمشاعر المريض وهناك صدق ..... الحكمة والرحمة ولعل من الحكمة أن يعتمد الطبيب في مصارحته لمريضه على العموميات لا أن يخوض في التفاصيل وإذا كانت هناك مضاعفات حقيقة فعليه أن يشرحها لذوي المريض حتى لايتهم يوما بالإهمال.

أما قيس آل الشيخ مبارك فيرى أن المريض إذا كان قاصرا أو صغيرا فيجب عدم إخباره لأن القاصر لايملك أمر نفسه وعلى الطبيب أن يخبر وليه الذي أذن له في علاجه كما أن الصغير مظنة للسخط . أما البالغ العاقل فلاشك في أن الواجب الشرعي يقتضي إخباره بكل ما يتعلق بصحته من معلومات ومصدر الوجوب العقد الذي جرى بينهما.

ثم يقول: وأما ما يخشاه الطبيب من أن تزداد حالة مريضه سوءا إذا علم بحقيقة الأمر فلايكون مانعا له أن يخبر المريض لسببين:

الأول : أن الطبيب قد ألزم نفسه في عقد الإجازة بذلك فلا يجوز له نقض العهد.

والثاني: أن عقيدة القضاء والقدر تعصم من الوقوع في الاضطراب والانزعاج والمسلم مأمور بالصبر والتسليم لأمر الله.

إلا أن قيس بن حمد يعود في نهاية بحثه فيقول: إلا أنه يمكن للطبيب وقد لاحظ عدم إمكانية إخبار مريضه فيجوز أن يخبر بذلك أهله وأقاربه ليتواهم أخباره إلا أن عليه أن يختار التعابير المناسبة وكما أن ينبه على الوصية بلطف من القول.

ومن أدب الطبيب أن يكون حسن المظهر إذ يجب أن يكون لباسه جميلا ونظيفا ومتناسقا مع الوظيفة التي أناطها الله به . ومن هذا أيضا أن يحافظ على صحته فإيه إذا عدم الصحة كان محلا لعدم الثقة والنفرة من المرضى .

أدب عيادة المريض

وهي من الآداب الإسلامية التي يخاطب بها عموم المسلمين ويخص بها الطبيب لاتصاله المباشر ب المرضى والطبيب علاوة على كونه يؤدي مهمته ، فإن التزامه بهذه الآداب هي من تمام حق المسلمين على أخيه وبذلك يكون أداؤه لمهمته أكمل وأتم .

وعيادة المريض هدي نبوي كريم وأدب ديني للأمر بها والأجر والفضل عليها:

قال البراء بن عازب رضي الله عنه أمرنا النبيصلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع وأمرنا بعيادة المريض ..... الحديث)) متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس)) متفق عليه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عاد مريضا يقول : أذهب البأس رب الناس ، اشفه أنت الشافي لاشفاء إلا شفاؤك شفاء لايغادر سقما–(متفق عليه) .

كما اهتم ديننا الحنيف بإدخال الطمأنينة على المريض وزيادة أمله في الشفاء فلقد علق ابن القيم رحمه الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم (لكل داء دواء) فقال في هذا الحديث تقوية لنفس المريض والطبيب وحث على طلب الدواء . فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيد تعلق قلبه بروح الرجاء وبرد من حرارة اليأس .

ومن هنا نفهم كيف حول الإس لام عيادة المريض من زيارة عابرة ليجعل منها علاجا روحيا يرفع من معنويات المريض ويقوي أمله في الشفاء فضلا عن تحقيق الرعاية والمؤانسة له وشد أزر أهله وذويه والله تعالى أعلم وأحكم.

المبحث الثاني : قتل الرحمة Euthanasia[٢٢٣]

قتل الرحمة هو تسهيل موت الشخص المريض الميؤوس من شفائه، بناء على طلب ملح منه مقدم بالطبيب المعالج ويقسم الأطباء ما يسمى بالموت الرحيم إلى قسمين:

قتل الرحمة الإيجابي أو تيسير الموت الفعال وهو أن يقوم الطبيب المعالج بإجراء فعال يودي بحياة المريض المصاب مثلا (بالسرطان) والذي يعاني من الألم ..... وذلك بإعطاء المريض جرعة عالية من دواء قاتل يوقف تنفسه وينهي حياته.

قتل الرحمة السلبي أو تيسير الموت المنفعل، وهو عملية تسهيل وفاة المريض الميؤوس من شفائه ، وذلك بإيقاف أو عدم إعطاء العلاج. مثل إيقاف جهاز التنفس، أو عدم وضعه عند ما يحتاج إليه المريض بناء على طلب المريض، أو عدم إعطاءه العقاقير التي تعالج الأمراض الأخرى.[٢٢٤]

[٢٢٣]. منتديات النور الإسلامي

ولاشك أن مايسمى بقتل الرحمة الإيجابي يواجه معارضة قوية في جميع البلدان رغم الحملات المتزايدة في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية لإباحته، وفق الأديان كلها بل والقوانين الوضعية بصورة عامة ضده.

الوضع القانوني وموت الرحمة في البلاد العربية:

وسنناقش فيما يلي الوضع القانوني لما يسمى قتل الرحمة الإيجابي ثم نستعرض الموقف الإسلامي من هذه القضية.

يلخص الموقف القانوني في البلاد العربية الأستاذ الدكتور محمد عبد الجواد محمد في ورقته المقدمة لمؤتمر الطب الإسلامي فيقول : ((ورثت قوانين العقوبات في البلاد العربية الخلاف فيما يختص بقتل الرحمة عن القوانين الأجنبية ولكن المشكلة عندنا لاتأخذ نفس الاهتمام الحيز الذي تأخذه عند هو))

((فمن ناحية النصوص تأخذ قوانين العقوبات في السودان وسوريا ولبنان بفكرة تخ فيف العقوبة في حالة القتل بناء على رضا المجني عليه ، وفي حالة القتل بعامل الإشفاق بناء على إلحاح المجني عليه))

((ولكن الغالبية العظمى من قوانين العقوبات في البلاد العربية لاتأخذ بفكرة العقوبة في حالة قتل الرحمة، ولكن ذلك لايمنع من تطبيق فكرة (الظروف المخففة) المعروفة في ميدان القوانين الجنائية . وهي تؤدي إلى تخفيف العقوبة إذا اقتضت أحوال الجريمة المقامة من أجلها الدعوة العمومية رأفة القضاء)) [٢٢٥]

فما حكم تيسير الموت بنوعيه؟

بداية نقول إن تيسير الموت الفعال هو قتل ، ولاتشك في حرمته، قال تعالى ((ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق)) [٢٢٦] ووردت الأحاديث الصحيحة تنهى عن القتل . "فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) [٢٢٧]

[٢٢٤]. أحكام التداوي والحالات الميئوس منها(محمد علي البار ص٦٨)
[٢٢٥]. جامع الفتاوى الطبية والأحكام المتعلقة منها (ص٤٣٨-٤٣٩)

[٢٢٦]. سورة الأنعام :١٥١
[٢٢٧]. البخارى ح١٠٥

كما نهى الإسلام عن الانتحار بشتى صوره وأشكاله، وتوعد عليه بالوعيد الشديد ، فقال: "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها..... الحديث [٢٢٨]

إن من واجب الطبيب أن يبعث في نفس المريض بالشفاء فيواسيه ويصبره وإن على المريض أن يثق بالله تعالى وأن ينظر إلى المرض بمنظور ا لإيمان فيصبر على البلاء .ويرضى بالقضاء والقدر ويتطلع ويسأل الله الشفاء ولاييأس من رحمة الله .

إن لجوء المريض إلى الطب من طبيبه ، أن يسارع في حقنه بعقار يعجل بوفاته ليسكن بذلك من ألمه ويخلصه من معاناته هو انتحار فقد أصيب أحد المقاتلين وكان يقاتل في صف النب ي صلى الله عليه وسلم وصحابته فاتكأ على رمحه من شدة آلامهم فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " هو في النار" [٢٢٩]

وإقدام الطبيب على تيسير الموت الفعال جريمة قتل سواء كان بإذن المريض أو يغير إذنه فكلا القاتل والمقتول مرتكبان للاثم العظيم [٢٣٠] القاتل لتنفيذه الجريمة ، والمقتول لطلبه تنفيذها وهو كبيرة من الكبائر ولو فعل ذلك الطبيب بغير إذن المريض لاستحق القصاص.

قال النووي: "لو قتل مريضا في النزع وعيشة عيش المذبوح وجب القصاص." [٢٣١] إذ لم ينقطع الأمل بشفائه بالنسبة لقدر الله ، ولأن حياته لازالت مستمرة، إن الطبي ب الذي يشارك في إعطائه هذه الجرعة لمريضه أو يؤخر عنه علاجه، ويقطع عنه فعل المتنفسة يشارك في جريمة الانتحار وثمة قاعدة تقول : " من أعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا لصاحبها فيها." ولكن ماذا في تيسير الموت المنفعل؟ وصورته مع الدواء عن المريض الذي لايرجى برؤه ، وقد تيقن أن العلاج الذي يعطى له غير مجرم وجزم بذلك الأطباء وهنا نقول: إن على الطبيب أن يستمر في إعطاء مادام الداء متوفرا ولكن للمريض بناء على ما تقرر من عدم وجوب التداوي في مثل هذه الحالة، للمريض أن يمتنع من أخذ الدواء تحقق عدم جدواه وجزم الأطباء بذلك.

الخاتمة والتوصيات

ونختم ورقتنا هذه بما يلي :

---

[٢٢٨]. مسلم ح٣٠٠

[٢٢٩]. البخارى ح١٢٩٨

[٢٣٠]. المنهاج ومعه شرحه مغني المحتاج ج٤ ص ١٣

[٢٣١]. أحكام التداوى ،د.محمد علي البار ص١

١ -إننا نجد في الشريعة الإسلامية الغراء حكما وحلا لكل ما يستجد لحياة الإنسان من مسائل في كل مصر وعصر.
٢ -اتفق الفقهاء على جواز التداوي لما فيه من حفظ النفس وإن التداوي تعتوره الأحكام التكليفية والنظر إلى مستوى المريض من حيث الخطورة، ومدى نجاح العلاج
٣ -اتفق الفقهاء في حالة ثبوت موت الدماغ على جواز إيقاف أجهزة الإنعاش
٤ -إن المرض والشفاء بيد الله تعالى، والعلاج والتداوي أخذ بالأنساب فلا يأس من روح الله، وعلى الأطباء، وذوي المرضى تقوية معنويات المريض
٥ -ما يسمى (موت الرحمة) هو نوع من أنواع القتل سواء مارسه الطبيب بإذن المريض أو بغير إذنه
٦ -وعلى المريض الاستمرار في تناول الدواء مادام يظن ويعمل بالشفاء وليس له ترك الدواء

وإن ذهب بعض الفقهاء إلى القول بأنه إذا جزم الأطباء أنه لايرجى من تناول العلاج لهذه الحالة آمل في الشفاء فلا يجب على المريض الاستمرار في تناول العلاج.

المبحث الثالث: التداوي بالكهرباء

العلاج بالكهرباء قد رأيت بعيني بعض القراء يفعل ذلك وهذا إجرام كبير وخطر عظيم ، ولا يجوز بأي حالٍ من الأحوال ، والواجب على ولاة الأمر زجر من يداوي بذلك فإن انزجر وإلا فالواجب إيق افه، فإن أبدان المرضى ليست مرتعاً لعبث هذه الطائفة التي تفعل ذلك فضلاً عن النهي الأكيد عن التعذيب بالنار ففي الحديث ((لا يعذب بالنار إلا ربها)) أو كما قال – صلى الله عليه وسلم – وله آثاره السلبية على البدن والنفس، حتى ولو ثبت أن في هذا المريض مس من الجن ، فإن تعذيب الجني بذلك لا يجوز والله تعالى أمرنا بالعدل ولا أشد ولا أقوى من صواعق الآيات وإحراقها وتعذيبها له ، ومثله الضرب أيضاً فإن بعض القراء قد توسع في ذلك ، والأصل فيه المنع لأنه من جملة الاعتداء الذي لا مسوغ له ، وله آثار سلبية خطيرة، قد تؤدي إلى مالا تح مد عقباه فلابد من تضييق هذه الدائرة أو سدها بالكلية ، وفعل بعض أهل العلم ليس بتشريع عام ولما استحكم الجهل بمثل هذه الحالات صار لزاماً علينا أن نقف في وجه هذه الاعتداءات ولابد لولي الأمر أن يمنع من ذلك، وأي أثر في المريض بسبب الضرب فإنه يعد جريمة في حقه له ا لمطالبة بتعويضها أو القود على ما يراه القضاة، وقد حصل بسبب ضرب المرضى آفات كثيرة ومفاسد عظيمة ومن المعلوم المتقرر أن الشيء وإن كان جائزاً لكن إن أفضى إلى المفاسد فإنه يمنع سداً للذريعة ، فكيف إذا كان ممنوعاً بالأصالة وإنما عليك القراءة

عليه فقط فإن عافاه الله فهو المطلوب وإلا فكرر عليه ولا أشد على الشيطان الملابس من صواعق القرآن وقوارع الآيات التي هي كلام الله تعالى ، وأعرف مريضاً ضربه بعض القراء حتى سبب له شللاً في قدميه من شدة الضرب، وأعرف امرأة بقيت في فراشها شهراً لا تستطيع المشي بسبب ضربها من بعض القراء ، فالأصل في الاعتداء على بدن الغير الحرمة إلا بما يسوغه من الأسباب الشرعية المعتمدة وقولهم :- إن الضرب يقع على الجني، لا أدري عن مستنده.

ونحن مأمورون بالأخذ بالظاهر ، والظاهر أن هذه السياط واللكمات إنما تقع على بدن المريض ويحس بها ويتألم، وأعرف مجموعة قد اجتمعوا على رجلٍ للقراءة عليه ومعهم حبالهم وعصيهم وكأنه - أي المريض - عاندهم قليلاً فانهالوا عليه بالضرب وقيدوه بهذه الحبال وكلما ازداد الضرب ازداد صراخه وهم يقولون :- زيدوا عليه هذا الجني يتكلم على لسانه ، حتى تشققت قدماه وسالت دماً ، فالمرجو من ولي الأمر إغلاق هـ ذا الباب ومنع الضرب بالكلية ، فضلاً عن أني إلى الآن لا أعلم مستنداً شرعياً صحيحاً صريحاً يفيد جواز ذلك ، وإذا وجدنا ذلك فالنظر ينصرف إلى من يطبق ذلك فإن بعض القراء لا يعرف كوعه من بوعه ولا يعرف متى يضرب ولا أين يضرب ولا الآثار المترتبة على ضربه هذا ، فالواجب سد هذا الباب وإبعاد من يزاوله عن طريق الرقية ومنعه منها ، والمقصود أن العلاج بالكهرباء والضرب من الأخطاء التي ينبغي للأحبة القراء أن يبتعدوا عنها والرقية غنية عن ذلك وأن يقتصروا على الكتاب وصحيح الأدعية وشدة الافتقار واللجأ إلى الله تعالى أن يعافي مرضاهم فإنه الشافي جل وعلا والله المستعان .

المبحث الرابع : نزع أجهزة الإنعاش.

أولا : مفهوم الإنعاش.[٢٣٢]

لا غنى للباحث عن تحديد مفهوم الإنعاش، وما يقصده الأطباء الجهاز الطبي من هذا الإطلاق . الإنعاش في عالم الطب يقدص به المعالجة المكثفة التي يقوم بها الأطباء أو مجم وعة من الأطباء ومساعدوهم بمساعدة الأجهزة المعطلة قصد الوصول إلى تفاعل منهجهم بينها، والأجهزة الحياتية الأساسية للإنسانية هي : المخ، القلب، النفس، الكلى، الدم الضام للتوازن بين الماء الأملاح.

ثانيا : يستنتج من هذا التعريف أن الإنعاش نوع من أنواع العلاج يقوم بها الاختصاصي أو المجموعة لإنقاذ حياة المصاب الذي يكون في ستقضى به حتما إلى الموت إذا يتلق العناية التي تنتشله من وضيعته الخطيرة التي هو عليها.

ثالثا : حكم الإنعاش.

[٢٣٢]. جامع الفتاوى الطبية ص٣٢٩

إنه بناء على هذا التحليل تكون وضيعة المصاب هي كوضيعة الفريق الذي يصارع الموج وهو لا يحسن السباحة، أو كوضيعة من تحت ركام من الهدم فالإنقاذ واجب كفائي وخاصية الواجب الكفائي أن الخطاب يتوجه إلى كل كافر من الأفراد المؤهلين للقيام بالعمل وإذا قام به البعض وتحققت المصلحة سقط الطلب وهذا يقتضي :

١ –إعداد الاختصاصيين في الإنعاش واجب تأثم الأمة كلها إذا لم تعن بتخريج هذا النوع من الأطباء.

٢ –أن إعداد الأجهزة وأدوية الإنعاش بالقدر الممكن من الاستفادة منه واجب كفائي أيضا تتحمله الدولة أولا.

٣ –أن واجب الاختصاصي أو المجموعة موالاة– قابة المصاب مراقبة تحقق الهدف من الإنعاش.

رابعا : الإنعاش والتداوي.

الإنعاش والتداوي شيئان وليسا أمرا واحدا وبهذا فإن أحكامهما مختلفة . فالتداوي قد وفق منه السلف موقفين مختلفين. الواضح والراخح والمشهور أن التداوي واجب كلما كانت الحياة أو العضو محرضا إلى الخطر وأنه مرغب فيه إذا كان دون المستوى في العدة . الموقف الثاني هو ما ذكره الغزالي أن بـعض السلف رغب عن الداوء وذلك لغرض من الأغراض الستة التي فصلها في الإحياء.

أما الإنعاش فإنه يبدو لي أنه وجوب ذلك حيث لا تختلف حالة من حالات الاضطراب التي تقلب حتى حكم التحريم إلى الوجوب حفاظا على الحياة، ثاني المقاصد الضرورية الخمسة على أن المصاب في كثير من حالات الإنعاش يكون فاقدا للوعي أو هو تحت تأتيد وطأة الإصابة لا يتمكن من أخذ القرار المبني على التأمل.

خامسا : إذا تم إسعاف المصاب بوضعه تحت المعالجة المكثفة فمتى توقف عنه أجهزة الإنعاش.

الأحوال ثلاثة يختلف الحكم على كل منها.

الحالة الأولى : أن تعود أجهزة المصاب إلى الحالة الطبيعية عودا يطمئن معه القائم على العلاج أن الخطر قد زال ولا يوجب ما يوجب استمرار مواتصلته فهو البرء التام أو الأخذ في طريق النقاهة وهنا يكون رأي الاختصاصي واجب الاحترام وهو التوقف عن المواصلة.

الحالة الثانية : أن تنعطل الأجهزة الحياتية ويحدث الموت فيتعطل الدماغ والقلب فلا يتحرك القلب للقبول والضم ولا يقبل المخ ما يرد إليه من غذاء. ومع الموت لا فائدة من مواصلة العلاج.

الحالة الثالثة : أن يتوقف الدماغ عن قبول أي غذاء وتستمر أجهزة أخرى في العمل بواسطة القيام بالمعالجة المكثفة فالآلة تحرك الرئتين والتعديل الدموي يقوم به المراقبون ويتبع هذا أن المصاب يجري الدم في عروقه ويفرز إفرازته وقد تدوم هذه الحالة الشهر أو الشهرين فالحياة الذاتية قد ذهبت إلى غير رجعة، وهي الحياة الحيوانية التي يقودها المخ توزيعا وتنظيما وأن مركز القيادة قد دمر تدميرا كاملا وتبقى حياة صناعية أو نباتية –كما يعبر عنها – وهذه الحالة التي هي بين عمل بعض الأجهزة الأساسية بواسطة الإنعاش وتوقف بعضها توقفا كاملا لا أثر لتدخل الطبيب في إعادته إلى أي نوع من أنواع نشائه على أي مستوى كان ولو كان ضعيفا هذه الحالة التي فيها بعض ظواهر الحياة وفاقه الظواهر الأساسية قد عالجها الفقهاء من قبل.

يرى الإمام مالك بن أنس رحمه الله أن المولود إذا لم يصرخ لا يعتبر حيا ولو تنفس وبال وتحرك ومعنى هذا أنه لا يجكم له بالحياة لمجرد النفس حتى يقرن هب البقاء وقال ابن الماجسون : أن العطاش يكون من الريح والبول من استرخاء المواسك . فإن لم يكن الفعل إراديا استجابة لتنظيم الدماغ لا يعتبر إمارة حية (الزرقاني على خليل ج٢ ص ١١٢)

حكم توقيف الإنعاش في هذه الحالة :

أن توقيف الإنعاش في هذه الحالة الثالثة لا يمكن في نظرنا أن نعطيه حكما مطلقا بل نقول :

١ -إذا كانتن أجهزة الإنعاش التي خصت لهذا الذي مات مخه والتي أبقيناها على هذا الجسم قد ورد من هو في حاجة إليها فلا نتردد في فصلا وربطها بمن بقيت فيه الحياة كاملة.
٢ -إذا كانت النفقات التي يتطلبها مواصلة العيش تلتحم من الرصيد المالي ما يعود بالضرر على مستوى العلاج بالنسبة لبقية المرضى كحالة الدولة التي لا تمتلك قوة مالية فإن يتحتم أيضا فصلها وصرف العناية للمرضى من الأحياء.
٣ -إذا توفر المال وتفرت الأجهزة والقائمون على الإنعاش فهل ستبقى الأجهزة ويستمر الجهاز الصحي في مواصلة العلاج المكثف إلى أن يحصل الدمار الكامل للأجهزة الأساسية كلها، أو ترفع العناية بمجرد تحقق موت المخ ؟ يقول الأطباء : إنه إذا رفض المخ قبول التغذية مات الإنسان وإذا أنزلنا أجهزة الإنعاش فلن يستمر القلب في النبض والرئتان في الحركة أو الكلى في التصيفة إلا مدة فلا تتجاوز خمس دقائق في أقصى تقدير.

بناء على ذلك فإن الذي يبدو وأن ه يمكن الإعلان عنه الموت بمجرد ثبوت موت المخ وما يترتب على الموت من أحكام تبدأ من هذا التاريخ ...

فتاوى وقرارت العلماء المعاصرين عن الإنعاش :

رفع الأجهزة عن المريض

س : بنت مسلمة من أندونيسيا حدث لها حادث في السيارة مما أدى إلى تهشم مخها وكسر رجليها، والآن هي في المستشفى، وتتنفس عن طريق جهاز يوضع لها، ويقول الاطباء لو سحب منها هذا الجهاز ستموت فورا، ولا يمكن أن تسمتمر لها الحياة إلا بوضع هذا الجهاز . علما بأن تكاليف العلاج ليوم واحد ما يعادل اثني عشر ألف دولار استرالي، وليس لهل مصدر لتسديد هذا المبلغ فهل يجوز الشرع سحب هذا الجهاز ؟

ج : وبعد الدراسة اللجنة للاستفتاء أجابت : بأنعه إذا كان الأمر كما ذكر فلا مانع من نزع الجهاز التنفسي عنها إذا قرر طبيبان فأكثر أنها في حكم الموتى، ولكن يجب أن بنتظر بعد نزع الأجزة منها مدة مناسبة حتى تتحق وفاتها.

حكم الإنعاش في حالة وفاة المريض

أو عدم صلاحيته للإنعاش أو أنه غير قابل للعلاج

الحالات التي وردت فيث إجراءات أجهزة الإنعاش هي التالية :

أولا : إذا وصل المريض وهو متوفى

ثانيا : إذا كان ملف المريض مختوما بعلامة. عدم عمل إجراءات الإنعاش بناء على رفع المريض أو وكيله في حال عدم صلاحية المريض للإنعاش.

ثالثا : إذا قرر ثلاثة أطباء : أن من غير المناسب إنعاش المريض عندما يكون من الواضح أنه يعاني من مرض مستعصي غير قابل العلاج، وأن الموت محقق.

رابعا : إذا كان المريض في حالة عجز أكيد عقليا أو جسميا أو كليهما، وفي حالة خمول ذهني مع مرض مزمن، مثل : السكتة الدماغية المسبب للعجز، أو مرض السرطان في مرحلة متقدمة، أو مرض القلب والرئتين المزمن الشديد أو أمراض الغزال وتكرار توقف القلب والرئتين.

خامسا : إذا وجد لدى المريض دليل على الإصابة يتلف في الدماغ المستعصي على العلاج عقب تعرضه لتوقف القلب أو الرئتين لأول مرة.

سادسا : إذا كان إنعاش القلب والرئتين غير محد وغير ملائم لموضع معين حسب رأي الأطباء المحضرين، فإن رأي المريض الذاتي لا يهم، والأطباء غير ملزمين بإجراء إنعاش القلب والرئتين ولا يحق لذوي المريض طلب هذا النوع إذا كان غير محد.

وبعد دراسة لجنة الاستفتاء عن أجهزة الإنعاش أجاب بما يلي :

أولا : إذا وصل المريض وهو متوفى فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش.

ثانيا : إذا كانت حالة المريض غير صالحة للإنعاش بتقرير ثلاثة من الأطباء المتخصصين الثقات فلا حاجة أيض لاستعمال الإنعاش.

ثالثا :إذا كان مرض المريض مستع صيا غير قابل للعلاج، وأن الموت محقق بشهادة ثلاثة من الأطباء المتخصصين الثقات فلا حاجة أضيا لاستعمال الإنعاش.

رابعا : إذا المريض في حالة عجز، أو حلة خمول ذهني مع مرض مزمن أو مرض السرطان في مرحلة متقدمة، أو مرض القلب والرئتين المزمن، مع تكرار توقف القلب والرئتين، وقرر ثلاثة من الأطباء المتخصصين الثقات فلا حاجة أيضا لاستعمال الإنعاش.

خامسا : إذا وجد لدى المريض دليل على الإصابة بتلف في الدماغ المستعص على العلاج بتقرير ثلاثة من الأطباء المتخصصين الثقات فلا حاجة للاستعمال الإنعاش لعدم الفائدة في ذلك.

سادسا : إذا كان إنعاش القلب والرئتين غير محد وغير ملائم لوضع معين حسب رأي ثلاثة من الأطباء المتخصصين الثقات فلا حاجة للاستعمال الإنعاش، ولا يلتفت إلى رأي أولياء المريض في وضع آلات الإنعاش أو رفعها، لكون ذلك ليس من اختصامهم. [٢٣٣]

[٢٣٣]. الجمعية السعودية لطب الأسرة والمجتمع

الفصل السابع: التداوي لأمراض القلوب وأدويتها

هل أسبابها محصورة في العين والسحر والمس؟ يحصر كثير من الناس أسباب العلل النفسية في العين والسحر، ويرجعون إلى هذه الأمور الثلاثة معظمها – إن لم يكن الكل – العلل النفسية والعقلية تصيب ابن آدم . ويتجاهل كثير من الناس دور العوامل الأخرى قد تسبب الأمراض النفسية وهي كثيرة متنوعة.

فالوراثة لها دور كبير في عدد من الأمراض النفسية كالفصام العقلي ،واضطرابات الوجدان ونوبات الهلع، والوسواس القهري وغير ذلك مما أوضحته دراسات عالمية علمية متعددة وكذا الضغوط الاجتماعية والمادية والنفسية لها دور في ذلك (كشقاق الوالدين وانفعالهما وخلافات الأبناء مع الآباء والخلافات الزوجية ونحو ذلك) والأمراض الجسدية العضوية سواء أثرت على الدماغ مباشرة (كأورام والتهامات الدماغ) أو أثرت على بعض الأعضاء الحيوية (كالقلب أو الكبد أو الكلى أو الرئتين) وغير ذلك.

المؤمن عرضة للابتلاء (لتكفير الذنوب ورفعة الدرجات) وقد يصيبه المرض النفسي كغيره من الناس إذا وجدت أسباب المرض وليس في ذلك عار عليه ولا عيب وإن توهم كثير من الناس اليوم أن المرض النفسي إنما يعكس عيبا في شخصية المريض وسلوكه أو في تدينه وإيمانه ، ولاشك أن للإيمان بالله – تعالى – دورا كبيرا في قوة النفس ورفع درجة صبرها وتحملها وتخفيف معاناتها.

هل يكتفي بالرقية في علاج الحالات النفسية؟ وهل يجوز التداوي بالأدوية النفسية؟

الرقية الشرعية سبب عظيم من أسباب الشفاء للأمراض كلها (نفسية وجسدية) ولاتعارض الرقية الأسباب الأخرى المباحة والتي م نها الأدوية النفسية والعبد مأمور ببذل الأسباب المباحة (سواء كانت شرعية أو طبية) قد أباحت الشريعة التداوي للعلل النفسية بالمباح من الأطعمة والأدوية : ويشهد لهذا الحديث الصحيح ((التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن)) [٢٣٤] والتلبينة نوع من الطعام (حساء من جقيق وعسل)

الوسواس:

قال الله تعالى: ((لقد خلقنا الإنسان ونعلم ماتوسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد)) [٢٣٥]

قال ابن كثير في تفسيرها: ((يعلم ما توسوس به نفوس بني آدم من الخير والشر)) [٢٣٦]

وقال تعالى: ((من شر الوسواس الخناس . الذي يوسوس في صدور الناس . من الجنة والناس.)) الناس – ٤،٥ قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها : ((الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا مسها وغفل وسوس فإذا ذكر الله خنس)) [٢٣٧]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه: إذا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم . قال: ذاك صريح الإيمان " رواه مسلم[٢٣٨]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم((لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله ، فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل: آمنت بالله)) [٢٣٩]

قال النووي : ((استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان . فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ومن النطق به فضلا عن اعتقاده إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالا محققا، وانتفت عنه الريبة والشكوك)) [٢٤٠]

وقال ابن سعدي ((ولكن ما مع المؤمن من الإيمان واليقين ينفي ذلك ويكر هه أشد الكراهة فلا يزال يكرهه ويدفعه حتى يستقر الإيمان في القلب صافيا من الأكدار وسالما من الشبهات فهذا صريح الإي مان الذي نفى الشبهات والشكوك)) [٢٤١]

---

٢٣٤. البخاري ح ٥٤١٧ ومسلم ح ٥٧٣٠
٢٣٥. سورة ق – ١٧
٢٣٦. المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثيرص١٣٠٩
٢٣٧. المرجع السابق ص١٥٤٤
٢٣٨. مسلم ح٣٣٨
٢٣٩. مسلم ح٣٤١
٢٤٠. مسلم بشرح النووي ج١ \ص٣٣٣ ح٣٣٨
٢٤١. الفتاوى السعدية

ونقل النووي عن المازري قوله ((الخواطر على قسمين : فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت فيها فهي التي تدفع بالإعراض عنها، وعلى هذا يحمل الحديث ، وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة ، وكأنه لما كان أمرا طارئا بغير أصل دفع بغير نظر في دليل ، إذ الأصل له ينظر فيه ، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة فإنها بالاستدلال والنظر في إبطالها والله أعلم.[٢٤٢]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله : ((إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها مالم يتكلموا أو يعملوا به)) [٢٤٣]

والوساوس أنواع ودرجات منها ما هو طفيف يسير يسهل طرده من الذهن والإعراض عنه بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وهذا لايعد من الأمراض النفسية أو العقلية وهوموجود لدى كثير من الناس.

الوساوس القهرية

قد يصل الوسواس ببعض الأشخاص . [٢٤٤] إلى درجة المرض النفسي العقلي حيث تلح عليه الوسواس بقوة لايستطيع التخلص منها رغم الاجتهاد الشديد في الإعراض عنها والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم مرارا وتكرارا ورغم قناعته التامة أن الوسواس (بما فيها من أفكار أو صور ذهنية) خطأ ولايوافق العقل فيطل غيره يتألم .

وفي العيادات النفسية من ذلك كثير من الحالات وكثير منهم من أهل الخير والصلاح وبعضهم من طلبة العلم الأخيار ولايخبر بذلك أحدا ويقدر على التخلف من الوسواس القاهرة الت ي استحوذت على تفكيره معظم وقته ، ومنهم من يصيبه اكتئاب شديد لأجل ذلك وقد ينعزل عن الناس وربما ترك دراسته أوعمله أو تجارته. وقد يسترسل مع الوسواس ويتوهم صدقها ، فمنهم من يظن أنه ينكر بذلك فيذهب يغتسل ويستشهد ليجدد دخوله في الدين كل يوم ((مرة أو مرتين أو أكثر)) وبعض النساء تمتنع عن زوجها في الفراش ترى أنها كفرت بذلك ، فهذا مرض شديد لابد من علاجه بالأسباب المشروعة الشرعية والحسية والطبية.

وقد أوضحت الدراسات الطبية العصبية وجود خلل في بعض مناطق الدماغ يضعف قدرة الدماغ على مقاومة الوسواس الذهنية (كالأذكار العقدية) والعملية (كوسواس النظافة والعبادات) مما يجعل الشخص غير قادر على متابعة تفكيره وتصرفاته بالصورة السليمة وقد تم تضيع أدوية نفسية متعددة تفيد كثيرا في علاج

---

٢٤٢. مسلم بشرح النووي ج١\ص٥١٤-٥١٥

٢٤٣. مسلم ح٣٦٧

٢٤٤. وفى العبادات النفسية من ذلك كثير من الحالات وكثير منهم من أهل الخير والصلاح وبعضهم من طلبة الأخيار .

الوسواس القهرية ، تقوى قدرة الدماغ على تتابع الأفكار السليمة وطرد الأفكار العقدية وما معها من مشا عر مؤلمة وهذه الأدوية أجازتها الهيئات السلمية العالمية بعد دراسات مستفيضة أثبتت فاعليتها الطبية . وليس فيها مواد مخدرة أو مسكرة ،

ولا تؤدي إلى الإدمان وقد أفتى بجواز استعمالها عدد من أهل العلم منهم الشيخ ابن العثيمين رحمه الله والشيخ صالح فوزان الفوزان .

وقد ورد سؤال إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في السعودية عمن شخص لديه وسواس عقدي فكان من جواب اللجنة: ادفع عنك الوسواس والخواطر الخبيثة واستعذ بالله منها وأكثر من ذكر الله وتلاوة القرآن ومخالطة الأخيار وعالج نفسك عند أطباء الأمراض النفسية والعصبية واتق الله مااستطعت والجأ إليه في كل ما أصابك)) [٢٤٥]

وعلى المسلم أن يبني على اليقين ((وهو أنه مسلم موحد)) وأن لايعتد بالشك الطارئ مهما كان قويا ! لأن اليقين لايزول بالشك والأصل براءة الذمة. والله أعلم.

[٢٤٥]. فتاوى اللجنة الدائمة ،فتوى رقم ٧٦٥٤

الخاتمة

الحمد لله رب الحالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

فهذا أوان الخاتمة نرجوحسن خاتمتها فإنه من دوافع السرور والتفوه بالنعمة العزيزة والفضلة التامة ممن يقدر لعباده التقديرات ويدللهم المقصودات ويرشدهم إلى منتهاه . بمنه وكرمه . أن ييسرلي إتمام هذا المبحث الهام الذى يتطلب إليه كل طالب علم لاسيما فى عصر الواقع.

وسعيت فى هذا المطاف الطويل أن أنجب نتائج هامة حسب جهدى وبضا عتى المزجاة . وأوردت فى هذا البحث نفائس الأقوال التى استمددتها من بطون الكتب التى تمثل أسوة لي في ما انتهجت وتعالجت في هذا المبحث . فيحسن لي أن أشخص – حيث إني بصدد الوجازة على العجالة . بعض تشخيصات يتفطن بها القارئ ما أجرى هذا الباحث المحتاج إلى تزويد ما يزيد على علمه الأن من بضاعاته البخسة وسلعه المزجات عجلته فيما برزفيه من هذا المضار .

- هناك ما يأصل هذا المبحث من التأصيلات التى هى مقدمات هذا البحث من تعريفاته وتنويعاته التى تتفرع عليها.
- تصدير هام يرمز موقف الإسلام من التداوي مع الرد الملجم على منكريه ومدعيه بأنه مناف للتوكل.
- ذكر اتجاهات مختلفة في الطب النبوي بلم جميع أطرافها وأقسامها.
- تحليل مسائل نازلة خلال السنة الطاهرة.

وأخيرا أختم هذا البحث قائلا يمكن أن يكون في بحثي هذا الخطأ والنقصان ،وأسأل الله المغفرة من ذلك وأتوب إليه ،فالنقص من طبيعة البشر،ولا كمال إلا لله ، وهذا هوآخرما يسره الله لي من إتمام هذا البحث، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين،والحمد لله رب العالمين.

بقلم أخيكم في الله
أحمد بن أنصار

تاريخ الانتهاء : ليلة ١٤٣١/١/١٥هـ

الموافق لـ ٢٠١٠/١/١م

فهرس الآيات القرآنية حسب ترتيب البحث

الآيات	السور
وما ارسلناك إلا رحمة للعالمين	الأنبياء : ١٠٧
وماجعل عليكم في الدين من حرج	الحج : ٧٨
وما أغني عنكم من الله من شيء	يوسف : ٦٧
لو شاء الله ما أتركنا	الأنعام : ١٤٨
لو شاء الله ما عبدنا من دونه	النحل : ٣٥
ولا تلقو بأيديكم	البقرة : ١٩٥
لا تقتلوا أنفسكم إن الله	النساء : ٢٩
ولا تؤتوا السفهاء	النساء : ٥
وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا	النساء : ٦
تدمر كل شيء بامر ربها	الأحقاف :٢٥
كلا إذا بلغت التراقى	القيامة :٢٦ –٢٧

ان يمسسك الله بضر فلا	هود: ١٠٧
يخرج من بطونها شراب	النحل : ٦٩
فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن	الطلاق : ٣١
يوقد من شجرة مباركة	النور: ٣٥
وقد فصل لكم ما حرم عليكم	الأنعام : ١٨٩

الآيات	السور
حرمت عليكم الميتة	المائدة : ٣
ومن الناس من يشترى لهو الحديث	لقمان : ٦
والذين لايشهدون الزور	الفرقان : ٧٢
واستفزز من الستطعت منهم	بنى اسرائيل : ٦٣
وما كان صلاتهم عند البيت	الأنفال : ٣٥
إن الله لايصلح عمل المفسدين	يونس : ٨١
ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام	النساء : ١١٩
وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا	المائدة :٢
ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة	البقرة :١٩٥
ومن أحيا فكأنما أحيا الناس جميعا	المائدة : ٣٢
يريد الله بكم اليسر	البقرة : ١٨٥
يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا	النساء : ٢٨

وما يريد الله ليجعل عليكم من حرج	المائدة : ٦
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله	الأنعام : ١٥١

فهرس الأحاديث حسب ترتيب البحث

الأحاديث	المخرج	الصفحة
* التداوى المشروع من حيث الجملة	أبوداود	٦
* إن الله أنزل الداء	الترمذي	٦
* فتدووا ولاتداووا بحرام	أبوداود	٨
* هي من قدر الله	ابن ماجه	٨
* نفر من قدر الله إلي قدر الله	البخاري	٨
* إذا مرض العبد أو سافر	أبوداود	٨
* الشفاء في ثلاث	البخاري	٩
* لكل داء دواء	مسلم	١١
* لددنا في مرضه	البخاري	١٣
* ما أنزل الله من داء	البخاري	٢٠
* إن لم ينزل داء إلا	أحمد	٢٠

* أرأيت رقى نسترقيها	أحمد والترمذي	٢٠
* كان إذا اشتكي رسول الله رقاه جبريل	ابن ماجه	٢٠
* العين حق	ابن ماجه	٢٤
* العين حق ولو كان شيء	الترمذي	٢٤
* كان يتعوذ من عين الجان	الترمذي	٢٤
* كان ينفذ على نفسه	البخاري	٢٤

الأحاديث	**المخرج**	**الصفحة**
* كنا مع رسول الله في عمرة	البخاري	٢٤
* أن رهطا من أصحاب رسول الله	البخاري	٢٥
* لا يرد القدر إلا الدعاء	البخاري	٢٦
* أسأل العظيم رب العرش العظيم	أبوداود	٢٦
* أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد	مسلم	٢٦
* الله رب الناس أذهب البأس	البخاري	٢٦
* أعوذ بكلمات الله تامة	البخاري	٢٦
* أعوذ بكلمات الله تامات من شرما خلق	مسلم	٢٦
* أعوذ بكلمات الله تامات من غضبه	أبوداود	٢٦
* أعوذ بكلمات الله تامات التي لا يجاوزون	أحمد	٢٦
* اللهم رب السماوات السبع ورب العرش	مسلم	٢٦
* بسم الله الرحمن الرحيم أرقيك من كل	مسلم	٢٧

* بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك	مسلم	٢٧
* بسم الله أرقيك ومن كل شيء يؤذيك	مسلم وابن ماجه	٢٧
* قال الله تعالى: أنا خصمهم يوم القيامة	البخاري	٢٨
* إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله	البخاري	٢٩
* كل فلعمري من أكل برقية باطل	أبوداود	٣٠
* التمائم ماعلق قبل نزول	مستدرك	٣٢

الأحاديث	المخرج	الصفحة
* من علق تميمة فلا أتم الله	أحمد	٣٢
* من تعلق شيئا وكل الله	أحمد	٣٢
* إن الرقى والتمائم والتولة شرق	أحمد	٣٢
* إن عليه تميمة فأدخل فأدخل يدها	أحمد	٣٣
* أنزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا	أحمد	٣٣
* إن أخي إستطلق بطنه فقال رسول الله	البخاري ومسلم	٣٨
* كذب بطن أخيك وصدق الله العظيم	البخاري	٣٨
* إن هذه الحبة السوداء شفاء	البخاري	٤٢
* الكمأة من المن وماؤها	البخاري ومسلم	٤٥
* كلوا الزيت وادهنوا به	البيهقي وابن ماجه	٤٧
* إن كان في شيء من أدويتكم خير	البخاري ومسلم	٥١
* أنه سئل عن أجر الحجامة	البخاري ومسلم	٥١

* حدث رسول الله عن ليلة اسرى به	الترمذي	٥١
* أن رسول الله احتجم وهو محرم	البخاري ومسلم	٥٢
* أن رسول الله على وركه من وثئ	أبوداود	٥٢
* أن رسول الله احتجم وهو صائم	البخاري	٥٢
* أن يلحقوا برعاي الإبل فيشربوا	البخاري ومسلم	٥٥
* ان الله لم شفاء أمتي فيما حرم عليها	ابن حبان والحاكم والبيهقي	٥٧

الأحاديث	المخرج	الصفحة
* ان الله أنزل الداء والدواء	السنن الكبرى	٥٩
* نهي رسول الله عن الدواء الخبيث	ابوداود	٥٩
* ان الله لم يجعل شفائكم فيما حرم عليكم	ابن حزم	٥٩
* نهي رسول الله عن الكى وكان يكره	أحمد والطبراني	٦٢
* أن رسول الله نهي عن الكى	الترمذي	٦٣
* بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى	البخاري ومسلم	٦٤
* إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكم (داء)	ابوداود	٧٩
* أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر	مسلم	٧٩
* أنه سئل رسول الله عن الخمريجعل في الدواء	أحمد	٧٩
* أن رجلا وصف له ضفدع يجعل في دواء	أبوداود	٧٩
* ليشربن من أمتي الخمر ويسمونها بغيراسمها	أبوداود	٧٩
* نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين	أبوداود	٧٩

* صوتان منعونان في الدنيا والآخرة	أبوداود	٧٩
* ليكنن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير	البخاري	٩٣
* كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقى	البخاري	٩٥
* أن النبى كان صلى الله عليه وسلم ينفث على نفسه	البخاري	٩٥
* ألا تعلمين حفصة رقية النملة	أبوداود	٩٥
* كان رسول الله يأمرنا أن نبردها بالماء	البخاري ومسلم	٩٦

فهرس الأعلام

* إبن باز : هو عبد العزيز بن عبد الله آل باز ولد بمدينة الريا ض في ذي الحجة سنة ١٣٣٠ هـ وكان بصير في أول دراسة ثم أصابه المرض في عينينه عام ١٣٤٧ هـ فضعف بصره بسبب ذالك وقد بدأ الدراسة منذ صغره وحفظ القرآن قبل البلوغ وكان مدرسا في المعهد العلمي بالرياض وعين نائب لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة ثم تولى الرئاسة فيها وقد توفي في فجر يوم الخميس السابع والعشرين من محرم عام ١٤٢٠ هـ بمدينة طائف رحمه الله. (نقلا من إمام العصر)

* ابن تيمية : أحمد بن عبد الحليم عبد السلام الحراني تقي الدين ابو العباس تفقه في مذهب الإمام أحمد بن حنبل ومن مصنفاته مجموع فتاوى واقتضاء الصراط المستقيم وغيرهم كثير رحمه الله سنة ٧٢٨ هـ

(شذارات الذهب نقلا من معالم أصول الفقه ص :٣٧)

* ابن حجر : هو أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المشهور بابن حجر ولد ٧٧٢ هـ وتوفي سنة ٨٥٢ هـ وله مصنفات كثيرة منها فتح الباري شرح صحيح البخاري. (مقدمة فتح الباري)

*إبن حزم : هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ولد في قرطبة من رمضان عام ٣٨٣هـ فكان أولا على مذهب الشافعية غير أنه لم يطل مكثه فيه إذ تحول إلى مذهب الظاهري فبرع فيه وقد سجن مرات وكان عميق الإدراك رقيقا لينا كما كان مثابرا على العلم أمينا النقل حافظا للنص توفي رحمه الله سنة ٤٥٦هـ .

*ابن رشد : هو القاضي ابو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي الملقب بابن رشد الحفيد ولد بقرطبي سنة ٥٢٠ هـ ونشأ بها ودرس الفقه وبرع به وسمع الحديث وأتقن الطب وكان يتعي

بالفيلوسفي ولم ينشأ مثله أحد من الأندلس في العلم والفضل ولي قضاء إشبيلية ثم قرطبة فحكدت سيرته جمع ابن رشد كثيرا من العلوم النقلية والعقلية وبرع في الفقه المقارن وتوفي رحمه الله سنة ٥٩٥ هـ ودفن بمراقش . (بداية المجتهد)

* ابن عباس : هوعبد الله بن عباس بن عبد المطلب حبرهذه الأمة دعا رسول الله بالحكمة والتأويل توفي سنة ٦٧ هـ (تهذيب الأسماء واللغات ١\٢٨٨)

* ابن عمر : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي الصحاب ي شهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحد المكثرين رواية الحديث توفي سنة ٧٣ هـ .

(تهذيب الأسماء اللغات ١\٢١١)

* ابن قدامة : هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن نضر المقدسي الحنبلي ولد بجماعيل سنة ٥٤١ هـ في شعبان كان إماما علما في العلم والعمل صنف كتابا كثيرا لكن كلامه في العقائد على الطريقة المشهورة عن أهل مذهبه وتوفي رحمه الله يوم السبت يوم الفطر ودفن من الغد سنة ٦٢٠ هـ. (المغني)

* ابن القيم : هو محمد بن أبي بكر بن أيوب سعد بن زرعي ثم الدمشقي شمس الدين أبو عبد الله ابن القيوم الجوزية تفقه في مذهب الإمام أحمد ولازم ابن تيمية وله كتب كثيرة من أشهرها زاد المعاد وتوفي رحمه الله سنة ٧٥١ هـ. (البداية والنهاية ٢٦/٨)

* المباركفوري : هوالإمام الحافظ أبو العلاء محمد بن عبد الرحمان المباركفوري من مصنفاته '' تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي وتوفي رحمه الله سنة ١٣٥٣هـ. (مقدمة تحفةالأحوذي)

* ناصر الدين الألباني : هو محمد ناصر الدين الألباني بدأ الشيخ حياته العلمية في دمشق فحفظ القرآن تلاوة وتجويدا ومن مشايخه أبوه نوح وسعيد البرهان وراغب الطباخ وقد اعتقل الشيخ في سجن القلعة الذي حبس فيه ابن تيمية وابن القيم وهويلقب بمحدث العصر وله تصانيف وتحقيقات كثيرة وتوفي الشيخ يوم السبت من أكتوبر عام ١٩٩٩هـ.

* والنووي : هو محي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي ال شافعي المكنى بأبي زكريا شيخ المذهب كبير الفقهاء ولد بنوى سنة ٦٣٢هـ وله عدة مصنفات منها شرح صحيح مسلم والروضة والمنهاج والأذكار وتهذيب الأسماء واللغات وشرح المهذب لكن جاءته المنية قبل أن يكمله ٦٧٦هـ.

* الإمام الشافعي : هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العب اس بن عثمان بن شافع القرشي ، أحد أئمة المذاهب الفقهية الأربعة ولد بمدينة غزوة سنة ١٥٠ هـ ثم رحل إلى مكة وحفظ القرآن وهوابن تسع سنين ، اشتهر بالفقه،واللغة والشعر أشهر مألفاته ((الأم)) توفي سنة ٢٠٤ هـ.

*الإمام أحمد بن حنبل : أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أ بو عبد الله الفقيه المحدث إليه ينسب المذهب الحنبلي كان إماما في الفقه والحديث والزهد والورع له كتاب المسند بإمام أهل السنة ولد ١٢٤ هـ توفي سنة ٢٤١ هـ.

* الإمام أبو حنيفة : هو نعمان بن ثابت بن طاوس أبو حنيفة الفقيه الكوفي إليه ينصب المذهب الحنفي كان عالما عاملا زاهدا عابدا ولد سنة ٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٠ هـ. (البدايةوالنهاية)

* القرطبي : هو عبد الله بن محمد بن أحمد بن أبي بكر فرج الأنصاري الخزرجي الأندلوسي القرطبي المالكي كان فهما وحسن المذاكرة ثقة حافظا وتوفي رحمه الله بالمنية أوائل سنة ٦٩١ هـ.

(مقدمة النشر في الجامع لأحكام القرآن)

* البخاري : هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إسمائيل الجعفي صاحب جامع الصحيح أمير المؤمنين في الحديث أجمع الناس على صحة كتابه الصحيح ولد سنة ١٩٤ هـ وتوفي سنة ٢٥٦ هـ

(تهذيب الأسماء اللغات ٤٤/١)

* إبن كثير: هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن الدمشقي عماد الدين أبو الفداء الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه الشافعي محب بن تيمية ومن مصنفاته البداية والنهاية وتفسير بن كثير توفي سنة ٧٧٤هـ.

* الحسن البصري:هو أبو سعيد الحسن بن يسار البصري،كان إمام أهل البصرة وأحد علماء الفقهاء.

* الزركشي :هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي، عالم في أصول الفقه والأصول والحديث والأدب ومن مصنفاته البحر في أصول الفقه توفي سنة ٧٩٤هـ.

* الشوكاني : هو أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد الشوكاني الصنعاني ،مفسر محدث فقيه أصولي . ومن مصنفاته : نيل الأوطار ،إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول توفي سنة ١٢٥٠هـ.

الصنعاني: هو محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاني الصنعاني برع في العلوم ال مختلفة وكان جريئا في قول الحق .من مصنفاته : سبل السلام توفي سنة١١٨٢هـ.

* العز بن عبد السلام : هو سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام الدمشقي،قرأ الفقه على ابن عساكر من مصنفاته : قواعد الأحكام في مصالح الأنام توفي سنة ٦٦٠هـ .

* إبن عبد البر :هو الإمام الحا فظ أبو عمر ،يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي الأندلسي المالكي ، الفقيه المحدث ، برع في العلم ، وله مؤلفات كثيرة في كل فن منها :التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد والإستذكار . وكلاهما في الحديث وتوفي سنة ٤٦٣هـ .

* إمام الحرمين: هو إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني شيخ الشافعية في زمانه ومن مصنفاته : البرهان في أصول الفقه توفي سنة٤٧٨ هـ . (الداية والنهاية ٣٦١/٨)

* الرازي : هوأبو عبد الله فخر الدين محمدبن عمر بن الحسين القرشي التيم ي البكري أحد الفقهاء الشافعية ومن مصنفاته : التفسير الكبير توفي ٦٠٦هـ. (البداية والنهاية ٥٦٠/٨)

* ابن عثيمين:هو محمد بن صالح بن عثيمين ولد ١٣٤٧هـ كرس جل حياته لرسالة الإسلام لدعوته وألف ما يزيد على ٣٥ كتابا ورسالة توفي ١٤٢١هـ.

* عبد الله بن مسعود : هو أبو عبد الرحمان عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي سادس ستة في الإسلام وشهد مع رسول الله بدراوأحدا وشهد له رسول الله بالجنة وتوفي سنة ٣٢هـ. (تهذيب الأسماء واللغات ٤٠٣/٢)

* عائشة :هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر تزوجها رسول الله بمكة وهو بنت ست ودخل بها في المدينة وهي بنت تسع سنين وتوفي عنها وهي بنتثماني عشرة سنة وتوفيت سنة٥٧هـ. (الوافي ٣٩٧)

* وهبة الزهيلي :. هو الدكتور وهبة الزهيلي أستاذ الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق كلية الشريعة ومن مؤلفاته :الفقه الإسلامي وأدلته، التفسير المنير.

فهرس المراجع حسب ترتيب البحث

* لسان العرب: لابن المنظور،دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى

* مختار الصحاح: لعبد القادر الرازي، دار الكتاب ،الطبعة الأولى

* الصحاح: للجوهري،الطبعة الأولى

* المحلى بالآثار: لابن حزم، دار إحياء التراث العربي ببيروت،الطبعة الثانية

* الموطأ: لمالك بن أنس،دار الكتب العلمية ببيروت،الطبعة الأولى

* تفسير القرآن الكريم: لابن كثير،دار السلام بالرياض،الطبعة الأولى

* نيل الأوطار :للشوكاني،دارالمعرفة ببيروت،الطبعة الأولى

* تحفة الأحوذي: للمباركفوري،دارالإحياءالتراث العربي،الطبعة الثالثة

* السنن الكبرى: للبيهقي،دارالكتب العلميةببيروت،الطبعة الثانية

* سنن أبي داود: لأبي داود،مكتبة المعارف بالرياض،الطبعة الأولى

* سنن النسائي :للنسائي مكتبة المعارف بالرياض،الطبعة الأولى

* سنن ابن ماجه: لابن ماجه،مكتبة المعارف بالرياض،الطبعة الأولى

* سنن الدارقطني: للدارقطني، دارالكتب العلمية ببيروت،الطبعة الثانية

* فتح الباري:لابن حجر العسقلاني ،دار الحديث بالقاهرة،الطبعة الأولى

* مسند أحمد:لأحمد بن حنبل ،مؤسسة الرسالة ببيروت،الطبعة الثانية

*المستدرك على الصحيحين: للحاكم، دار الكتب العلمية ببيروت،الطبعة الثالثة

* مجمع الزوائد :للهيثمي ،دار الكتب العلمية ببيروت،الطبعة الأولى

* المغني :لابن قدامة ،دارعالم الكتب بالرياض،الطبعة الأولى

* المجموع: للنووي،داراإحياءالتراث العلمي ببيروت،الطبعة الأولى

* تقريب التهذيب: لابن حجرالعسقلاني دارعصامة،الطبعة الثانية

* أخذ المال على أعمال القرب:لعادل شاهين،داركنوزإسبيليا ببيروت،الطبعة الأولى

* مجموع فتاوى: لابن باز،دار الوطن بالرياض،الطبعة الأولى

* زاد المعاد:لابن قيم الجوزية،مؤسس الرسالة بيروت،الطبعة الثلاثون

* المصباح المنيرفي تهذيب تفسير ابن كثير: لجماعة من العلماء،دار السلام بالرياض، الطبعة الثانية

* صحيح البخاري: لمحمد بن إسمائيل البخاري، دارالكتب العلمية ،الطبعة الثالثة

* صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج ،دار الكتب العلمية ،الطبعة الرابعة

* بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لابن رشد ،دارالكتب العلمية ببيروت ،الطبعة الثانية

* الطب النبوي:لابن قيم الجوزية ،دار القلم بيروت ،الطبعة الأولى

* موسوعة الإعجازالعلمى: ليوسف الحاج أحمد ،دار القاسم،الطبعة :١٤٣٥هـ ٢٠٠٤م

* أحكام الجراحة الطبية: لدكتور محمد مختارالشنقيطي،مكتبة الصحابة،الطبعة الثانية

* أضواءالبيان في إيضاح القرآن بالقرآن:للإمام محمد بن الأمين بن محمدالمختار الشنقيطي،دارالكتب العلمية،الطبعة الثانية

* أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة: للدكتورمحمد نعيم ياسين، دار النفائس،الطبعة الثانية

* جامع الفتاوى الطبية والأحكام المتعلقة بها : للدكتورعبد العزيزبن فهد بن عبد المحسن ، دارالقاسم ،الطبعة الأولى

فهرس الموضوعات

مقدمة :.....١

الباب الأول : في التداوي وأنواعه..... ٣

الفصل الأول : تعريف التداوي لغة والصطلاحا..... ٣

الفصل الثاني : موقف الإسلام من التداوي..... ٥

المبحث الأول : هل التداوي مناف للتوكل..... ٨

المبحث الثاني : الردعلى من أنكر التداوي..... ١١

المبحث الثالث : إكراه المراض على التدوي (وإعتبار إذنه)..... ١٣

الفصل الثالث : أقسام التداوي..... ١٩

المبحث الأول : التداوي المعنوي.....١٩

المطلب الأول : الحث على التداوي المعنوي..... ٢٠

المطلب الثاني : التداوي المعنوي المشروع..... ٢٢

المسألة الأولى : الرقية المشروعة..... ٢٢

المسألة الثانية : التداوي بالأدعية الواردة..... ٢٦

المسألة الثالثة : أخذالأجرة..... ٢٨

المطلب الثالث : التداوي المعنوى الممنوع..... ٣١

المسألة الأولى : الرقية الممنوعة..... ٣١

المسألة الثانية : التمائم..... ٣٢

المسألة الثالثة : التولة..... ٣٥

المبحث الثانى : التداوي الحسى..... ٣٧

المطلب الأولى : الثابتة بالطريق النبوية..... ٣٨

المسألة اللأولى : العسل..... ٣٨

المسألة الثانية : الحبة السوداء..... ٤٢

المسألة الثالثة : الكمأة..... ٤٥

المسألة الرابعة : الزيتون..... ٤٧

المسالةالخامسة : حجامة..... ٥١

المسألة السادسة : بول الإبل وألبانها..... ٥٥

المسألةالسابعة : الكى..... ٦١

المسالة الثامنة : تراب المدينة..... ٦٤

المطلب الرابع : الطب البديل..... ٦٦

المطلب الخامس : التداوى الممنوع بالحرام..... ٧٩

المسألة الأولى : التداوي بالميوسرقى..... ٨٣

الفصل الرابع : تنبيهات ملحوظة في ثنايا الطب..... ٨٦

المبحث الأول : حكم المداواة الرجل للمرأة والعكس..... ٨٦

المبحث الثانى : حكم التداوي بتغيير خلق الله..... ٨٩

الفصل الخمس : التداوي بالعمليات الجراحية..... ٩١

المبحث الأول : حكم الإنتفاع بالأجنة في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية..... ٩٦

المبحث الثاني : نقل الأعضاء والتبرع بها.....١٠١

الفصل السادس : توجيهات للطبيب وللمريض يجب التأسي بها حين التداوي..... ١٠١

المبحث الأول : آداب لابد للطبيب ان يتحلى بها فى المنظورالإسلامى..... ١٠٩

المبحث الثاني : حكم الميئوس { القتل الرحمة}..... ١١٤

المبحث الثالث : حكم التداوي بالكهرباء..... ١١٧

المبحث الرابع : نزع أجهزة الإنعاش..... ١١٨

الفصل السابع : التداوي لأمراض القلوب..... ١٣٦

الخاتمة :.....١٤٠

فهرس الآيات القرآنية :.....١٤١

فهرس الأحاديث :.....١٤٣

فهرس الأعلام :..... ١٤٨

فهرس المراجع والمصادر :..... ١٥٣

الفهارس :.....١٥٥